4710

I'LĀM AL-MUḤADDITH, by Abū Sulaimān Ḥamd b. Muḥammad b. Ibrāhīm AL-KHAṬṬĀBĪ al-Bustī (d. 386/996).

[The last part of a commentary on *al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ* of AL-BUKHĀRĪ (d. 256/870).]

Foll. 154. 18·3 × 16·4 cm. Fine old scholar's naskh.

Dated Ṣafar 487 (March 1094).

Brockelmann, Suppl. i. 261.

155 H.

كتاب

اعلام الحديث للخطابي

على صحيح

لمصنفه الامام ابي سليمان حمد بن محمد

الخطابي رحمه الله تعالى نفع

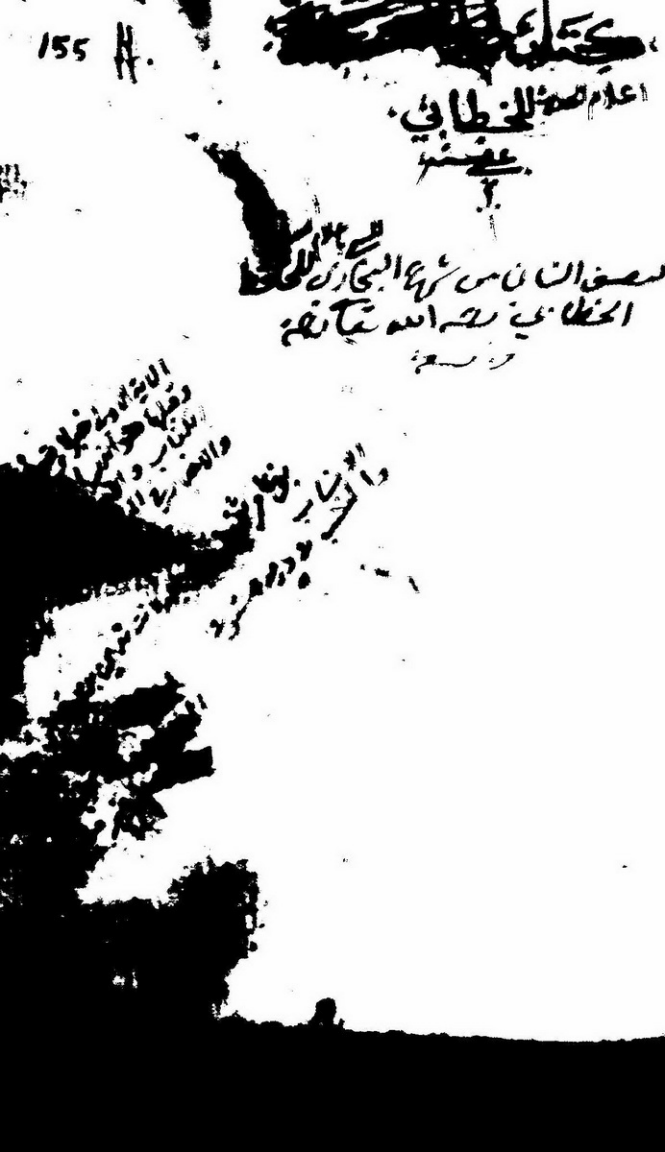

وهو معهم اذا تكاتف والبس لصمهم بعض ورجل عمر وهو الذي تلبس عليه الرابي ومن
عمره الوحله وهو ما يطلي به من سي ولوثه قال ابو عبد الله حدثنا اسمعيل بن عبد الله ملك عن زيد بن اسلم
مشام عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال دخلت على حفصه ونسوة انها تنطف فقلت
وقال محمد عن عبد الرزاق ونوسانها قلت نسوانها ليس بشيء انما هو نوسانها
تنطف ويلد دوابها تنطف ويكون جاودهب فقد قاس والنوسان الاضطراب وقد قيل
انها سمي ذا لوناس الفتى يا ابو منتشر اذ ينه كانوا سوسان ومنه قول الشاعر
على العصر ناساد ماذي وقال ابو عبد الله حديث عمر بن ابي سلمة كان
عن مسلم عن ابيه قال ذهبت اسمحسان بعد عن عائشة فقالت لا تسئه فانه كان ينافح عن
النبي صلى الله عليه يعني انه كان يرد عليه لسانه عنه واصل النفح الضرب والكثير ما يقال ذرعه
فيه كان منه شرا عن عبد يقال نفحه بالسيف وقد يكون النفح ايضا من غير الدواب اذا
ركب خيرا فرسا قال ابو عبد الله حدثني لسن حالد عن حميد بن عبد عن سعيد بن
سلمة عن ابي النضر عن مسروق قال دخلت على عائشة وعندها حسان ينشدها ابياتا قال
حسان رزان ما تزن بريبة وتصبح غرثى من لحوم الغوافل فقالت لعائشة الكن لست
كذلك قال مسروق قلت لها اما يذبذبه ان يدخل عليك وقد قال الله عز وجل والذين لهم
عذاب عظيم قالت واي عذاب اشد من العمى وقالت انها نافح عن رسول الله صلى الله عليه
يقال امراة حصان بينة الحصانة اذا كانت عفيفة وقوس حصان لكسرها ويقال رجل رزين واصرا
رزان وقوله لا تزن بريبة اراد ان الرجل لا شر اذا اتهمته به وقوله غرثى من لحوم الغوافل
غرثان واصل الغرث الجوع يريد انها لا تغتاب الناس وتكون بمنزلة من ياكل لحومهم فشبه ترك
غرثى بما يصنعه من ذلك قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله حدثنا زهير عن موسى بن عقبة عن
سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة عن عائشة ان رجلا استاذن على النبي
وسلم فقال ائذنوا له بئس اخو العشيرة او ابن العشيرة فلما دخل الين له القول فقلت له
ذكر ما قلت ثم الين له القول فقال اي عائشة ان شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس

بقي منه وهي الخلة ايضا والغاوة والتابعة فيان كقولهم جوزت وجوزت والخالة
بالتاء اشهر منها قال ابو عبد الله حدثنا اسمعيل بن عبد الله ملك عن زيد بن اسلم
عن ابيه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضوان الله عليه فلحقته امراة شابة فقالت يا امير المؤمنين
هلك زوجي وترك صبية صغارا والله ما ينضجون كراعا ولا لهم زرع ولا ضرع وخشيت
ان تاكلهم الضبع وانا ابنة خفاف بن ايما الغفاري وقد شهد ابي الحديبية مع الرسول الله عليه
فوقف معها عمر ولم يمض ثم قال مرحبا بنسب قريب ثم انصرف الى بعير ظهير كان مربوطا
في الدار فحمل عليه غرارتين ملاهما طعاما وجعل بينهما نفقة وثيابا ثم ناولها خطامه ثم قال
اقتادي به فلم يبرح حتى باتكم الله بخير فقال رجل اكثرت لها يا امير المؤمنين فقال ثكلتك
امك والله اني لارى ابا هذه واخاها قد حاصرا حصنا زمانا فافتتحاه ثم اصبحنا نستفيء سهمانها فيه
قولها ما ينضجون كراعا يريد انهم لا يدخنون انفسهم حزيمة مما ياكلونه والضبع من السباع
السنة والجدب والبعير الظهير هو القوي الظهر المستعد للحمل وقوله نستفيء سهمانها
يعني نستحقها وهو الفيء وسمي فيئا لانه مال استرجعه المسلمون من ايدي الكفار قال
ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن مسلمة قال ملك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
كان يسهم للفرس سهمين وللرجل سهما قال ابو عبد الله وعن الخطاب ليس معه ابلا فهو للذي معه
صلى الله عليه ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه فقال عمر ثكلتك امك عمر بن نزرت رسول الله
صلى الله عليه ثلث مرات كل ذلك لا يجيبك فحملته نزرت رسول الله اني لاحب ان يقال
نزرت الرجل نزره اذا الححت عليه في المسئلة وعاتبته وزرت اذا استخرج لغة سفر وسوال
والحاح ومنه قول الشاعر فجر عفو ما اذا لا يزرنه فجعل بلوغ الكدر في المشارب
قال ابو عبد الله حدثني شجاع بن الوليد سمع النضر بن كثير عن ابي عمران عمر كان
يسلم للفتال ما خبر ان رسول الله صلى الله عليه بايع تحت الشجرة فانطلق هو ومن معه وحدث
ذكره قوله كان يسلم يعني انه كان يلبس اللامة وهي الدرع وقوله

ويغايرون الباطل وما يعبدهم النصب الصنم المنصوب للعبادة ومنه قوله عز وجل وما ذبح على النصب ويجمع على الانصاب كقوله عز وجل والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه والانصاب انصاب الحرم وهي الاعلام التي يهتدى بها سميت انصابا لانها رفعت فانتصبت كل انصار قال ابو عبد الله وقال الليث جلبت على بني سعد عن عمرو بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابن عباس في قصة الفيل الذي اعطاه الله عليه سلم يوم حنين في قوله تعالى ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين قال فقال ابو بكر لا اتبطه اصيبخ من نومي ودفع اسد ان اسد الله يعني عبد الله ورسوله قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاداه الى جانبه فوقعت منه حزاقا فكان اول ما تكلم به قوله اصيبخ من مجلس نصد به المهانة والضعف والاصيبخ نوع من الطير وقد يجوز ان يكون شبهه بنبات صيبخ فقال له الصيبخ وذلك اول ما يطلع الارض من الكمأ واول ما يبدو من الشمس اصيبغ وهو الجراد اسم ما لحن فيه من الشعر كالخرقة اقام المتمم مقام الاصل واقاما جاء في سائر الروايات فاشتريت منه مخرقا اي لسنا قا وقوله فما تلثه لعن حملته اصل مالك واتلثه كاتلثه اصله قال ابو عبد الله الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ابيها سلمة دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي مخنث فسمعته يقول لعبد الله بن ابي امية يا عبد الله ارايت ان فتح الله عليكم الطائف غدا فعليك بابنة غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه لا يدخل هؤلاء عليكم هو قوله تقبل باربع وتدبر بثمان يريد اربع عكن في البطن من قدامها فاذا اقبلت رويت مواضعها ساعده مثل سبيه الفضول واذا دبرت التقى طرفا هذه العكن من ورائها غير منفطع الحبل وينبغي ان يكون هذا الوان كان لم تزل على اوائل النبي صلى الله عليه وسلم معرفة انه من جملة غير اولي الاربة من الرجال فلم يزل يرى ياسيا مدخولة عليهن فلما سمع النبي صلى الله عليه هذا الكلام ورأى انه يقع على اسماع من النساء امر بان يحجب فلا يدخل عليهن قال ابو عبد الله

حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين وقسم يعطي الانصار شيئا فلقيهم وحدوا اذ لم يصبهم ما اصاب الناس فخطبهم فقال الم اجدكم ضلالا فهداكم الله وعالة فاغناكم الله وكلما قال شيئا قالوا الله ورسوله امن ثم قال لو لا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت واد الانصار وشعبها الانصار شعار والناس دثار وقوله عالة يريد فقراء قال رجل عايل وهو الفقير وقوع عالة وعال الرجل يعيل اذا افتقر وعال يعول اذا جار وعالة يعيل فاذا كثر عياله واما قوله لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار فانه قد سأل عنه سايل فقال ما معنى هذا الكلام وما وجهه وكيف كان يجوز عليه ان ينتفل عن هو منهم فيدعي الى الانصار وينسبه غير نسبهم ودار مولده وملسأه غير دارهم والانتقال عن الانتساب بخطوب غير جايز بحال ومعنى هذا عندي انه انما اراد بهم تالف الانصار واستمالة به قلوبهم والثناء عليهم في دينهم ومزهدهم حتى رضوان يكون واحدا منهم لو لم يمنعه عن ذلك الهجرة الا خوته بدار الهجرة وفي هوى الاكرم ولا يتبعه الهوى فيها اذ كان عليه التمسك بها واجبا والنسبة اليها لازمة والانتساب على وجوه نسب ولادي ونسب بلادي ونسب يلزمه الذين اعتقادي ونسب صناعي فيقال في نسبه الولادي سلمي واسدي وهذه البلاد كوفي ومصري والى الاديان والمذاهب شيعي وقدري وهو ملي الكفر يهودي ونصراني والى الصناعات والحرف حمداني وصفري ومعقول ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد به الانتقال عن نسب ابايه الهم اذ كان ذلك امرا لا يجوز عند ولا تسريعه ثم انه صلى الله عليه افضل منهم نسبا واكرمهم اصلا ومختبرا فاما الدين والمذهب فلا يتم فيه الانتقال اذ كان دينه ودينهم واحدا وهو صلى الله عليه بين الامة وولي الدعوة والمهاجر والانصار تبع له وذلك لم يزل الاقتران

وهي اسم البلاد والاوطان ويسمى الصناعة والامتهان وقد يجوز كل واحد من الامرين
ان ينقل منه الى غيره وكانت المدينة دار الانصار وكانت الهجرة اليها امرا واجبا وانتقاله
اليها طاعة وعبادة ولولا انه كان مامورا لها وتحولا على الركب ليترك بلاده ويفارق اوطانه
وقد لحتمل الركوب اراد بهذا القول لولا ان هذه النسبة في الهجرة نسبة دينية لاستحبي
تركها لانقلت عنها الاسم الذي ذكرته ولا نسبت الى دارهم وان تزيل بلدا من البلدان عدد
ينسب اليهم اذا كانت مفارقته وتعرف الى الناس به وقد جرت به العادة في قديم الدهر
وحديثه هي لجنبة ابن ابيه كنزار في قيس قال وسمعت ابن عائشة يقول قال الاصمعي
سليم علي ابن بكث البتي وليست بتيمي قال ابو الدرقع وسمعت ابن عائشة يقول قال الاصمعي
سليم الضبي ليس من ضبيعة كان زيد لا فهم فاما استخانات الانساب والالقاب الصناعات
والمهن فانه امر في ذلك اوسع من ذلك احمد بن الحارث عباس بن محمد الدوري عن يحيى بن
معين قال عيسى بن يونس الذي يروي عن الشعبي يقال له الخياط والخياط والخياط كان
لو فيا نزل المدينة وكان خياطا ثم ترك ذلك وصار خياطا ثم ترك ذلك ثم صار يبيع الخيط
وجه وجه آخر وهو ان العرب كانت تعظم شأن الخيل فلما لم تكن هذا القول صحيحا في الانتقال
الله عليه ابو احمد الفقيه منهم واسمه ابو عمر
علبة الخالد ان الخالد يسير الى البر الاحمر بالشام اهل الشام وكانت ابو عبد المطلب
امرا من الخمار ولذلك قالت الانصار حين اسروا العباس يوم بدر لا بطالب ابر احتنا يا بغرا فقال
النبي صلى الله عليه لا تخمعوا عنه درهما فقد احتمل ان يكون صلى الله عليه ذهب هذا المذهب ان كان
اراد به نسب الولاء والله اعلم وقوله لو سلك الانصار واديا او شعبا لسلكت واديهم
الانصار وشعبهم قال العاد وردي كان يكون المرتع قومه وقبيلته في رحله وزوله وارض الحجاز
كبيرة الاودية والشعاب فاذا الوقوف ناسفر الطرق تسلك كل واحد منهم واديا او شعبا فلان كل
فريق منهم مع قومه الى ان يفضي به الى الحجاز فيجمعوا منها هو فيه وجه آخر وهو ان يكون اراد بالانصار

الازد والمذهب حكيا يقال فلان في واد آخر واذا في واد وعلى هذا يتأول قول الله عز وجل الم تر
انهم في كل واد يهيمون قال ابو عبد الله محمود عبد الرزاق معمر عن الزهري عن سليم
عن ابيه قال بعث النبي صلى الله عليه خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا
ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ودفع الى كل رجل منا اسيرا
فامر كل واحد منا ان يقتل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي
اسيره حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه فذكر له الذي صنعنا فقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين
اذا نعم رسول الله صلى الله عليه من خالد موضع الحطة وترك التثريب عليهم في امرهم الا ان يستبين
المراد من قولهم صبانا لا ان الصبا معناه الخروج من دين الى دين فقال صبا الرجل فهو صابي اذا
خرج من دين كان فيه الى دين آخر وذلك كان المشركون يدعون رسول الله صلى الله عليه الصابي
وذلك لمخالفته دينهم فيه وانما تأول خالد فعلهم فيما يرى انه كان مأمورا بقتالهم الى
ان يسلموا وقوله صبانا كلام يحتمل ان يكون معناه خرجنا من ديننا الى دين آخر هو دين الاسلام
من يهوديه او نصرانيه او غيرهما من الاديان والملل فلما لم يكن هذا القول صريحا في الانتقال
الى دين الاسلام لم يحد الحالة الا ان الاولى في هذا الموضع ان لا يحد بشرطه حتى يقر الذي يصرح الاسلام
وقد يحتمل ان يكون خالد انما لم يرض عنهم بهذا القول من قبل انه ظن انهم انما عدلوا
عن لفظ الاسلام الى غيره انفة من الاستسلام والانقياد فلم ير ذلك القول منهم اقرارا
بالدين وقد روي ان يمامة بن اثال لما اسلم ودخل مكة معتمرا قال له كفار
قريش صبأت فقال لا ولكن اسلمت مع محمد وهذا نظير حديثه الآخر انه صلى الله عليه
بعث خالدا الى بني جذيمة فاستعجمها السجود فقتلهم فودا هم النبي صلى الله عليه
بنصف الدية واذا عذر خالدا في هذا الامر السجود لا تخضد لا لمة على قبول الدين لان
كثيرا من الامم يعظمون رؤساءهم بالسجود لهم ويظهرون لهم الخضوع والانقياد
بان يخروا على وجوههم هو فيه دليل على ان الكافر اذا اتى بالصلوة لم يلزمه ذلك منه

اسيلا ما هي نصف الذرة ولا السيانة قال ابو عبد الله حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو عوانة عن عبد الملك عن ابي بردة قال بعث رسول الله صلى الله عليه ابا موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن
وبعث كل واحد منهما على مخلاف قال فجاء معاذ يسير على بغلته حتى انتهى اليه فاذا هو
جالس ورجل عنده قد جمعت يداه الى عنقه فقال له معاذ يا عبد الله بن قيس ايم هذا قال
هذا رجل كفر بعد اسلامه قال لا ينزل حتى يقتل فامر به فقتل ثم نزل فقال يا عبد الله
كيف تقرأ القرآن قال اتفوقه تفوقا وذكر الحديث في الخلاف وفي اشارة اهل اليمن كاسباغ
من الرسانيق وقوله ايم هذا يريد اثما هذا ومن هذا باسقاط الالف كما قيل ايش هذا
باسقاط الهاء اذا هو ما شان هذا بي وقوله اتفوقه تفوقا يقول كما اخبرت وردي منه مرة
واجيد واردي اخرى منه سبا العرب يش اذا الليل والنهار وهو ماخوذ من فواق الناقة وذلك
ان الحالب ثم يدر ساعة حتى يدر ثم يحلب وقيه لغتان فواق وفواق وقال
ابو عبد الله وحدثنا مسلم حدثنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه قال بعث النبي صلى الله عليه جده ابا موسى
ومعاذا الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا فقال ابو موسى يا نبي الله
ان ارضنا يصنع بها شراب من الشعير المزر وشراب من العسل البتع فقال كل مسكر حرام
فرجعا المزر والبتع فنفسر ما هذا الحديث وقوله كل مسكر حرام اشار الى النوع الذي يسكر
من الاشربة ما كانت على اختلاف انواعها وجواهرها واصولها فجاء مما يخرج من ذلك من العنب
والتمر والذرة والعسل وغيرها من الثمار والحبوب وكل ازما وحد فيه صفة السكر
فهو حرام العين وما ذلك على قليله وكثيره قال ابو عبد الله احفظ عن عمر حديثا شريح بن
مسلمة كان يهم بن يوسف بن ابي يحيى حدثني ابي عن ابي يحيى سمعت البراء بن عازب سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لابي موسى قال ثم بعث عليا بعد ذلك مكانه فقال ما تحاد خالد
من اصحابه ان يتعب بعده فيتعقب ومن شاء فليقبل فكنت فيمن عقب معه قال فغنمت
البقيع ان يعود الجيش بعد الفعل ليصيبوا غيره من العدو قال ابو عبد الله

محمد بن بشار حدثنا روح بن عبادة حدثنا علي بن سويد بن منجوف عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال بعث
النبي صلى الله عليه عليا الى خالد ليقبض الخمس وكنت انا بغض عليا وقد اغتسل فقلت
لخالد الا ترى الى هذا فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه ذكرت ذلك له فقال يا بريدة تبغض عليا
فقلت نعم فقال لا تبغضه فان له في الخمس اكثر من ذلك وفي لفظ يقبض ولبس خمد
اغتسل يريد انه وضع على جاريه عارية له في القسمة من الخمس فاغتسل الجنابة فاعتذر
له النبي صلى الله عليه بازلة الخمس اكثر من ذلك وقد روي هذا الحديث من غير هذا
الطريق وانه بيانا من هذا قال بريدة كنت في جيش فغنموا فبعث امير الجيش الى رسول
الله صلى الله عليه ان ابعث من يخمسها فبعث عليا وفي السبي وصيفة من افضل السبي
فرقعت في الخمس ثم خمس فصار في اهل بيت النبي صلى الله عليه ثم خمس فصار في آل
علي فاتانا وانا نقطر ودكر الحديث في قلب وقد تضمنت هذه القصة ايمن
ذا تفهم مشكل احدها انه قسم لنفسه والاخر انه اصابها قبل الاستبراء والجواب
ان ما تقسم ما لولاية من الاشياء التي هي من هذا الجنس لجواز ان يقع ذلك عمن هو موسر مثله فيه كما
يقسم الامام والامامة العظمى بين اهلها وهو منهم ومن سبعة الامام لنفسه كما
الامام واما الاستبراء فقد يحتمل ان يكون الوصيفة عقيم لا تحمل ومن ذهب عنه واحد من الطائفتين
الرجل الاستبراء غير المواضع روى عن القسم بن محمد وسالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال الليث بن سعد وداود وعن ابي يوسف ولعله ورد بلغهم رأي علي في هذا فحملوه
قوله ومما يشبه هذا البعض في رأي العجلة ان ابن عمر كان لا يرى الاستبراء في العذراء
وان كانت بالغا وقد يحتمل ان يكون الوصيفة عذراء فرأى على فيها هذا الرأي والله اعلم
وفيه من الفقه ان سقوط العرق ومنع قليه سنان ونقض من صاحبه غير مقبول
عليه قال ابو عبد الله حدثنا قتيبة حدثنا عبد الواحد عن عمار بن القعقاع عن
عبد الرحمن بن ابي نعم قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول بعث علي بن ابي طالب الى رسول الله

من البين بدهم وأديم مفروط لم تحصل من رأيها فقسمها بين أربعة نفر بين عليه بن
حصن والأقرع بن حابس وزيد الخيل والرابع أما علقمة وأما عامر بن الطفيل فقال رجل
من أصحابه كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء وقاله رجل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء يأتيني خبر السماء صباحا ومساء قال
فقام رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتئ
الجبهة محلوق الرأس مشمر الإزار فقال يا رسول الله اتق الله قال ويلك أولست أحق أهل
الأرض أن يتقي الله قال ثم ولى الرجل قال خالد بن الوليد ألا أضرب عنقه قال لا لعله أن يكون
يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لم أومر
أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم قال ثم نظر إليه وهو مقف فقال إنه يخرج من ضئضئ
هذا قوم يتلون كتاب الله رطبا لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
وأظنه قال لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود هي الأديم المفروط هو المدبوغ بالقرظ وهو
ورق السيلم وقوله لم تحصل من رأيها أي لم تحكم منه ولم تبن بينها وبينه وقوله
لعله أن يصلي فيه دلالة لمفهوم الشرط في المفهوم على أن تارك الصلوة مقتول والمقتفي هو المولي يعمل
بقفا الرجل إذا ولاك قفاه والضئضئ الأصل وبهاء هو الولد والنسل والمروق نفوذ
نفوذ السهم من الرمية حيث يخرج إلى الجانب الآخر وقوله لا يجاوز تراقيهم أي لا تقبل
ولا يرفع من أعمال الصالحة ومعنى الرطب من القراءة أن يواظب عليها فلا يزال لسانه رطبا
بها وكون أصل من تحسين الصوت بالقراءة وكون ذلك أيضا من التفاقه والحزق بالقراءة
فهي لسانه بها وتمرنه عليها من الاستعارة والاستحسان لهذين الوجهين مجملة وهذا شبيه بما روي
من قوله من أراد أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد والدرباها الطاعنة دون
الملة وأما قوله لأقتلنهم قتل ثمود فيقال إذا كان قتلهم واجبا فكيف منع خالد أن قتل
هذا وأصل العلة بأن الله تعالى سيحضر قضاءه فيه حتى يخرج من نسله من يستحق القتل
بسوء أعمالهم ومروقهم من الدين ليكون قتلهم عقوبة لهم فكون ولي الحكم والبلغ
في المصلحة والله أعلم قال أبو عبد الله حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن يزيد بن

قال أخبرني عمرو أنه سمع جابرا يقول غزونا جيش الخبط وأمر أبو عبيدة فجعنا جوعا
شديدا فألقى البحر حوتا ميتا لم نر مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر فأخذ
أبو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحته وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول
قال أبو عبيدة كلوا فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كلوا رزقا أخرجه الله وأطعمونا إن كان معكم فأتاه بعضهم فأكله وقد قدم
بيان أن طعام البحر وميتته ذكي طفا على الماء أو ألقاه البحر إلى الساحل وفي أكل النبي صلى الله
ذلك دليل على أنه لم يجعله لهم من أجل الضرورة لذكاء زمامها لهم مع ارتفاعها وعلى هذا أسامير
هو إلى البحر على اختلاف أصنافها لا الضفدع لما حاء فيها من الخبر خصوصا وسمي جيش
الخبط لأنهم اضطروا من الجوع إلى أكل الخبط وهو ما تحط من ورق الشجر إذا ضرب
بالعصا هتن يتحات ويتساقط قال أبو عبد الله حدثنا الصلت بن محمد قال
سمعت مهدي بن ميمون قال سمعت أبا رجاء العطاردي يقول كنا نعبد الحجر في الجاهلية فنجد الحجر
فإذا لم نجد حجرا جمعنا حثوة من تراب ثم جئنا بالشاة فحلبنا عليه ثم طفنا به فإذا دخل شهر
رجب قلنا منصل الأسنة فلا ندع رمحا فيه حديد ولا سهما فيه حديد إلا نزعناه فألقيناه
لنجتوه العقيقة من التباعيج جمع تبعوج وهو كوكبة وجمعها الجزر وقوله منصل الأسنة
يقال نصلت الرمح إذا جعلت له نصلا وأنصلته إذا نزعت منه النصل وكانوا لا ينقاتلون
في الأشهر الحرم ويضعون السلاح ويتعوزون منها الحديد والصلاح قال أبو عبد الله
حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود عن شعبة عن سليمان عن ذكوان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
قال أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة والين قلوبا الإيمان يمان والحكمة يمانية فيه قوله
أفئدة وصف الأفئدة بالرقة والقلوب باللين وذلك أنه يقال إن الفؤاد غشاء القلب وإذا
رق نفذ القول فيه وخلص إلى ما وراءه وإذا غلظ تعذر وصوله إلى داخله فأما جفاء
القلب ليئا على قلوبه ومحق فيه ﴿ وقوله الإيمان يمان فيه شاهد على أهل اليمن لمبادرتهم

الى الدعوة واسراعهم الى قبول الايمان وقوله الحكيمة بمانهه فيه تعالى الانصاف
ومعنى الحكمة المعرفة لقوله تعلو وتعلمهم الكتاب والحكمة قال اهل التاويل يعني الفقه
والتفقه بالعلم بالانصاف قال ابو عبد الله حدثنا حفص بن عمرو نجيح شعبة عن
علي بن مدرك عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير ان النبي صلى الله عليه استنصت الناس فقال
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ثم تاوله الخوارج ومن يذهب
مذهبهم على الكفر الذي هو الخروج من الملة ويكفرون بالكبير كالقتل والزنا ونحوهما
من المعاصي وقوله عز وجل على معنى الزجر عن هذه الافعال التغليظ فيه لقوله لا ترجعوا
بالكفار بعد قتل بعضكم بعضا والا تكونوا مثلهم في هذا الصنيع وقيل معناه لا تكفروا
بالسلاح وهو الملابس بعد واصلة من الكفر وهو ستر الشيء وتغطيته ثم واحد من اسمائهم من
حارش قال سمعت موسى بن عمرو يقول سمعت اهل الرد عليهم ابو بكر الصريفي وهو ان الله عليه
قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن المثنى عن عبد الوهاب الثقفي عن محمد بن اسحاق
عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض
السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلثة متوالية ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب
مضر الذي بين جمادى وشعبان ايّ شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى قال فاي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه
سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى وذكر الحديث قوله الزمان قد استدار اي
كهيئته كان اهل الجاهلية يحالفون بين اشهر السنة بالنسيء الذي كانوا يعتادونه ويقطعون به شهرا
فيحلونه ويحرمون شهرا حتى يوافق عدد الاشهر المحرم وقد ذكر الله سبحانه ذلك في كتابه فقال انما
النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما انما يفعلون ذلك لاسباب يعرض
لهم ويحدث وقد ينفع بتاخيرهم وربما استحلوا الحرب فاستحلوا الشهر المحرم ثم حرموا من احله
شهرا صفر بدلا عنه واذا استحلوا اوقعوا حراما من اجله شعبان وعاهدوا الناس في سائر الشهور

مجعول حسابهم في شهور السنة وتبدل اذا ابى عادوا ذلك عام من السنين حتى يتضح ذلك
الحساب وتستدير الزمان وتعود الامور الى اصل الحساب فسبحان من قدر اوقات السنة من لدن الخلق
فالفوا عام حج النبي صلى الله عليه استدارة الزمان وعوده الى اصل ما انشئ عليه حساب اشهر
السنة اولا وقع الحج فيه في شهر ذي الحجة وقد ذهب قوم من العلماء الى ان النبي صلى الله عليه
انما فاته الحج واخره مع الاعذار الى السنة التي حج فيها من اجل النسيء الذي كان وقع فيه حتى وافق
السنة التي حج فيها استدارة الزمان وعود الامور في ذلك الى اصل الحساب حج فيه حجة الوداع
واما قوله ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان فانما اجده بها من اجل الشهرة التي كانت
تعرض للتي الواقع في الشهور فتبدل معه اسماءها فحصره بهذا الوصف ليرتفع الاشكال
واضاف شهر رجب الى مضر لما قد علم كانت على تحريم شهر رجب وتاكيدها الامر فيه خصوصا
من بين الاشهر الحرم واما قوله البست البلدة فقد تقدم تفسيره قبل وذكر انه اسم جاء لبلدة
قال ابو عبد الله حدثنا احمد بن يونس بكير الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله
بن كعب يعني ابن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعبا وذكر قصته لحلفه عز وجل بالله
صلى الله عليه في غزوة تبوك فقال فيها ونفارط الغزو وهممت ان ارتحل فادركهم وليتني
فعلت فلم يقدر لي ذلك فكنت اذا خرجت في الناس فطفت فيهم احزنني اني لا ارى الا رجلا
مغموصا عليه النفاق هو قوله نفارط الغزو يريد انه يتباعد وابتاخر من اللحاق برسول
الله صلى الله عليه وكل شيء سبق فقد فرط ومنه الحديث انه قال انا فرطكم على الحوض يعني سبقكم
الى الماء والفرط والفارط السابق هو قوله معموصا عليه النفاق اي مطعونا به النفاق
ومطعونا عليه وفي نسخة اخرى معمورا عليه النفاق اي مغمورا به النفاق
كلا منا انها اللتان مزيز من تخلف عنه حتى تركت لبعض الامر فاجاهد الى ان اعد فليتنا على
ذلك فحبس ليلة هو فيه دليل على ان للامام ان يؤجل بعض اصحابه بالعذر وما لا يسعه
وازله ان يفعل ذلك فيما جاوز مدة الليث بن قال ابو عبد الله حدثنا عمرو بن العباس

حدثنا عوف عن الحسن عن ابي بكرة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه ان اهل فارس قد ملكوا عليهم
بنت كسرى قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة حدثنا محمد من العلاء ابو كريب الهمداني حدثنا ابن ادريس
الناس وفيه دليل على ان المرأة لا تزوج نفسها ولا تأذن العقد على غيرها من النساء
قال ابو عبد الله وقال يونس عن الزهري قال عروة قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه
يقول ح حدثنا عبد الرزاق ومالك فيه عن عائشة ما رأيت احدا اتم الطعام الذي اكلت لحبيبي هذا
الحديث انقطاع ابو بكر لم يسمع من ابيه عروة الصلب وقال ابن العلاء حدثنا
قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة ان عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وهو صحيح يقول انه لم تقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة
ثم يحيا او يخير فلما اشتكى وحضره القشعرير ورأسه على فخذ عائشة غشي عليه فلما افاق
شخص بصره نحو سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فقلت اذا لا يجاورنا فعرفت انه حديثه
الذي كان يحدثنا وهو صحيح وقوله الرفيق الصاحب المرفوق وهو ههنا يعني الرفقاء يعني الملائكة
يقال للواحد والجماعة رفيق كما قيل للجماعة صديق وعدو كما قال تعالى وكرم اولئك رفيقا
قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن عثمان عن صخر بن جويرية عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وانا مسندته الى صدري ومع عبد الرحمن سواك
رطب يستن به فابدّ رسول الله صلى الله عليه بصره فاخذت السواك فقضمته وطيبته ثم دفعته
الى النبي صلى الله عليه فاستنّ به فما رأيت رسول الله صلى الله عليه استنّ استنانا قط احسن منه
فما عدا ان فرغ رسول الله صلى الله عليه رفع يده او اصبعه ثم قال في الرفيق الاعلى مرتين ثم قضى
وكانت تقول مات بين حاقنتي وذاقنتي هو لها ابدا بصره بريد اصبعه بصره كما ينظر الرجل
عليه وهو لها خصصتها بهذا لفضل الكبر والعظمة من السواك ما تأمل من شعب رأسه وتفتت
منه والاسنان الاسنان والحاقنة نقرة النرقوة وهما جانبا ثغرة النحر بين الترقوتين والذاقنة
ما بين الثغرة من الصدر وهذا الحديث مما انفرد به البخاري رسول الله صلى الله عليه بين سحري وحنكي

وقد فسرناه فيما مضى من الكتاب قال ابو عبد الله حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة عن عائشة وذكر حديثا قال وحدثني ابو سلمة في بقية
وفاة رسول الله صلى الله عليه قال فاخبرني سعيد بن المسيب قلت انا لا ادري من يقول ذلك ابو
سلمة او الزهري ان عمر قال والله ان سمعت احدا يقول قال الله عز وجل وما محمد الا رسول
قد خلت من قبله الرسل الآية فعقرت حتى ما تقلني رجلاي وحتى اهوت الى الارض حين سمعته
تلاها ان النبي صلى الله عليه قد مات قوله فعقرت يعني عجزت احبرني ابو عمر عن ابي
العباس عن ابن الاعرابي قال يقال عقر الرجل وبجر وبقر اذا عجز فلم ينهض لوجهه الامر
قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابو معاوية اخبرنا هشام بن عروة عن ابيهم عن ابي بكر
قالت ذكر عند عائشة ان النبي صلى الله عليه اوصى الى علي فقالت من قاله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
وانه ليسنده الى صدري فدعا بالطست فانخنث فمات وما شعرت فكيف اوصى الى علي وقولها
انخنث يريد انه مال الى احد شقيه ومنه الحديث انه نهى عن اختناث الاسقية وهو ان يثني افواهها
ليشرب منها سمي الخنث لانحنائه وتثنيه في مشيه وحركاته قال ابو عبد الله
حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ثابت عن انس قال لما ثقل النبي صلى الله عليه جعل ينفسا فقالت
فاطمة واكرب اباه فقال ليس على ابيك كرب بعد اليوم فلما مات قالت يا ابتاه اجاب ربا دعاه يا ابتاه
في الفردوس مأواه يا ابتاه الى جبريل ننعاه فلما قبر قالت فاطمة يا انس كيف طابت انفسكم ان تحثوا
على رسول الله صلى الله عليه التراب قال ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم
عن الاسود قال قلت لعائشة اي ساعات النهار كان يبدأ برسول الله صلى الله عليه في مرضه قالت
كان يسأل اين انا غدا اين انا غدا يريد يوم عائشة فاذن له يوم عائشة فمات في بيتها
قالت عائشة من نعمة الله علي ان رسول الله صلى الله عليه توفي في بيتي يوم نوبتي عند صدري وخالط ريقه
ريقي دخل عبد الرحمن بن ابي بكر ومعه سواك يستن به فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه فعرفت ان

عن عبد الله بن مسعود قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وهو يجوع فقلت يا رسول الله انك
توعك وعكا شديدا فقال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك بان لك اجرين قال اجل
ليس على الارض مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه الا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها
من البسائط الرابعة والنعيم المقيم ﴿ ومن كتاب التفسير ﴾
قال الشيخ هذا ما انتقيته وانتسخته وسمعته من لفظ ابي عبد الله محمد بن يعقوب بن الكاتب رحمه الله
الحسين قال احمد محمد بن يوسف الهروي قال حدثنا محمد بن اسمعيل قال حدثنا حميد قال حدثنا ابي سعيد عن
حريز بن عبد الله عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى قال كنت اصلي في المسجد فدعاني
الله صلى الله عليه فلم اجبه فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي فقال الم يقل الله تعالى استجيبوا لله
والرسول اذا دعاكم لما يحييكم قال لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قبل ان تخرج من
المسجد ثم اخذ بيدي فلما اراد ان يخرج من المسجد قلت الم تقل لاعلمنك سورة هي اعظم سورة في القرآن
الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اوتيته قوله الم يقل الله تعالى استجيبوا
لله وللرسول اذا دعاكم حث على ان جميع لفظ الجمع ان يجري على جميع مقتضاه وفيه دليل على
الخصوص والعموم اذ لو كان العام منزلا على الخاص وذلك ان النبي صلى الله عليه حرم الكلام في الصلاة
ظاهر ذلك على العموم في الاحوال والازمان ثم كان الكلام الذي هو اجابة الرجل من النبي صلى الله عليه سلم
وفي بيان ان اجابته للصلى النبي صلى الله عليه وسلم لعذر لحرم الكلام في الصلوة لا تفسد الصلاة وقوله
اعظم سورة في القرآن يعني بذلك عظم المنزلة على قرائها وذلك ان تجمع هذه السورة من اسماء
الله عز وجل الحمد والثناء والصلاة وقد روي عن محمد بن علي الحسين انه قال سورة الحمد اولها ثناء وفي
اخرها مسئلة الله عز وجل وقوله هي السبع المثاني والقرآن العظيم فانها انما سميت مثاني لانها تثنى في كل ركعة من الصلوة وفيه دلالة ان الصلوة لا تجزي الا بها وان قراءتها في كل ركعة وفي
وقيل سميت المثاني لانها استنبطت لهذه الامة نزل على غيرها وفيه بيان انها القرآن العظيم
وان الواو في قوله والقرآن العظيم للنسق لا واو العطف الموجبة الفصل بين الشيئين وانما هي الواو التي تجيء

الجميع والتفصيل كقوله جل وعز فيهما فاكهة ونخل ورمان وكقوله من كان عدوا لله وملائكته
ورسله وجبريل وميكال فان الله عدو للكافرين قال ابو عبد الله حدثنا ابو اسحاق حدثنا
سفيان عن عبد الملك عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكمأة
من المن وماؤها شفاء للعين وقوله الكمأة من المن يريد انها من نوع المن الذي انزل على بني اسرائيل
قال المروزي اراد الاخبار انه كان مما يسقط عليهم كالترنجبين وانما جعل الكمأة من جنس ما سقط عليهم
من غير استنبات ومؤنة يكلف لها فهو بمنزلة المن الذي كان يسقط عليهم فيكون قوتا لهم وانما
اراد الكمأة هذا النبات لانها من الجلال الذي ليس له كسباء شبهه وقوله وماؤها شفاء
للعين فانما هو ان يؤخذ ماؤها فيكحل او التوتيا ونحوها مما يكتحل به فينفع وذلك وليس ماء يوجد
بحتا فيكتحل ويداوى به لان ذلك يوذي العين ويفسد بها قال ابو عبد الله حدثنا
سليمان بن بشار حدثنا عثمن بن عمر اخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان
اهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى
الله عليه لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية قلت
هذا الحديث اصل في وجوب التوقف لما يشكل من الامور والعاقل فالواقف على ما يجوز
ان يكون باطلا ولا يحتمل ولا يحرم وقد امرنا ان نؤمن بالكتب المنزلة على الانبياء الا ان في هذا الكتب
من اليهود والنصارى قد حرفوا وبدلوا ولا سبيل لنا الان نعلم صحيح ما بحكونه عن تلك
الكتب من سقيمه فامرنا بالتوقف فيها فلا نصدقهم لئلا نكون شركاء معهم فيما حرفوه
وبدلوه منه ولا بد لنا به فلعله يكون صحيحا فنكون مكذبين لما انزل الله من ربه ونقول
امنا بما انزل الله من كتاب وعلى هذا كان توقف السلف رحمهم الله عن تصفح ما اشكل عليهم
من الاحكام وتعليقهم القول فيه كما سئل عثمن بن عفان رضي الله عنه عن الجمع بين الاختين من
ملك اليمين فقال احلتهما آية وحرمتهما آية وكما سئل عبد الله بن عمر عن رجل يذر ان يصوم
كل يوم انس فوافق ذلك يوم عيد فقال امر الله بالوفاء بالنذر ونهى عن صيام يوم العيد

ذلك له فقال عليه السلام معاذ الله والله ما وعد الله ورسوله من شيء قط الا علم انه كائن قبل
ان يصير وكان بين يدي الساعة وحانها ان يكون من بعضهم بغي لبعض فكانت نفوسا وطمعوا
انهم قد كذبوا متعللة فلما قرأ ابو جعفر المدائني بتخفيف الذال وضم الكاف من قوله كذبوا فمعناه
هنا اذا استيأس الرسل من ايمان قومهم وتصديقهم اياهم وظن قومهم انهم قد كذبوا فيما وعدوا
والرسل ايضا تظن ذلك وهو قراءة عاصم وحمزة والكسائي بتخفيف الذال كلهم واما قراءة عائشة
بتشديد الذال فمعناه حتى اذا استأنس الرسل من ايمان قومهم وخافوا ان يكون من معهم قد
ارتابوا فلا يصدقونهم ويعني الظن في هذا ضد اليقين على مذهبهم وذهب اصحاب المعاني
من المتأخرين الى ان الظن ههنا اليقين هو المعنى حتى اذا استأنس الرسل من ايمان قومهم وعلموا ان قومهم
قد كذبوهم فلا يصدقونهم ولا يؤمنون بهم جاءهم النصر فاما على هذا وجه ما ذهب
اليه ابن عباس رضي الله عنهما وقوله ذهب فيها الى قول من قال انها الذال لا شك فيه من مذهبه
انه لم يجز على الرسل عليهم السلام عليهم ان يكذبوا بالوحي الذي بانهم من قبل الله عز وجل وان يشكوا
في صدق الخبر عنه او يرتابوا بالوعد فيه ولكنه قد يجوز ان يقال انهم قد تطاول بهم البلاء
عليهم وابطأ بمجيء العون عنهم وشاء مبطالبة الفرع اياهم بما كانوا يعدونهم من النصر وعلى هم
الريبة حتى توهموا ان الذي جاءهم من الوحي لعله كان حسبانا ووهما منهم فاذا رأوا ان الامر قد طال
عليها العلط في ذلك وورد عليهم من العذاب ما ورد على الكذبة من امثالهم والاعلاط الاكاذيب
الفاسدة الباطلة جاءه كذبتك لفسيك وكقوله لذب بسيفي عن ذنب لصبي وقد قال الله عليه
للرجل الذي وصف له العسل صدق الله وكذب بطن اخيك وقد كان نبينا صلى الله عليه اولا ما
يرى الرجل يرتاب بنفسه ويشفق ان يكون الذي يراه امرا عجم يوفق به الى ان يتذكر قلبه
فيدرك ذلك حاشه وشرح به صدره فانزاح عنه الريب وخلقه الفرق وهو الامر
هذا الباب الذي عرض من الريبة اذا يصرف الى الوسائط الذين هم معدات الوحي الى
نفس الوحي واصله لبعد حصول العلم به والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا اسحق

اخبرنا روح حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا قال
كانت هذه العدة عند اهل زوجها واجبة فانزل الله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج فان خرجن او اخرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن
في انفسهن من معروف فالحول الله لها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة وصية ان
شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت قبله وهو قول الله غير اخراج فان خرجن فلا
جناح عليكم في العدة كما هو واجب عليها وهو قوله وصية لازواجهم ان يلبثوا حولا وصية
لازواجهم ومعنى قوله متاعا الى الحول غير اخراج ان يتوفى عنها زوجها فلا تخرج من بيت
نسخ ذلك قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر
وعشرا وكانت المرأة يتوفى عنها زوجها لم تخرج من بيت زوجها فاذا اخرجت قطعت النفقة عنها
قال ابو عبد الله حدثنا جبارة اخبرنا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين قال ذكرت
حديث سبيعة لعبد الرحمن بن ابي ليلى فقال اري كأنه انكره فلعب ما لك بن عامر او مالك بن
عوف قلت كيف كان قول ابن مسعود في المتوفى عنها زوجها وهي حامل فقال اذا اسقطت
تحلان عليها التغليظ ولا يجعلون لها الرخصة انزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى
قوله لا يجعلون عليها التغليظ ولا يجعلون لها الرخصة اراد بالتغليظ طول العدة بالحمل
اذا اراد بذلك عامل الشهور لغير الحامل وغير ذلك هن يخاصمن تسعة اشهر الى
اربع سنين يقول فاذا اجعلتم عليها التغليظ فاجعلوا لها الرخصة اذا وضعت كما ليرا الاربعة
الاشهر والعشر التي هي عدة المتوفى عنها غير الحامل وقوله نزلت سورة النساء القصرى
بعد الطولى يعني قوله في سورة البقرة واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن والذي في الطولى والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا متاعا لزوجاتهم وصية لهم اسبوع عشرا فكان ابن مسعود يحمل
ذلك على النسخ وكان ابن عباس رضي الله عنهما يجعل العدتين فتعتد اصلحها وذلك ان احداهما لا يدفع
الاخرى فلما امكن الجمع بينهما جمع ولم يحمل الامر فيهما على النسخ وما عامة العلم فيها

قال الامر فيها عندهم محمول على التخصيص لعله ان الدليل عليه من خبر سبيعه وقد روى صفة بعل
سيف وحمائل معلقين بعوارضه فاما ثم خلعت قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انكي فقد حللت
قال ابو عبد الله حدثنا سعيد بن حفص حدثنا سفيان عن يحيى قال اخبرني ابو سلمة قال اخبرني
رجل ان ابن عباس وابو هريرة جالس عنده فقال افتني في امراة ولدت بعد زوجها بار بعين ليلة فقال
ابن عباس آخر الاجلين قلت انا واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن قال ابو هريرة انا مع ابن اخي قال
ابن عباس علمه الحبر سلمة فذكرت حديث سبيعة فلم يقل ابو هريرة انا مع ابن اخي
دليل على ان التابعي اذا ذكر جامع الصحابي في الاخذ قال ابو عبد الله حدثنا مسدد قال يحيى
عن اسمعيل قال حدثني عن ابي حازم عن الحرث بن سويد عن عمر وعن السبيعي عن عمرو بن ابرهم قال كنا نتكلم في الصلوة
سرا حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت فلم قد ذكر في تفسير الغايت اقاويل احدها
واجمعها ان الغايت الدائمي وقيل القانت الخاشع وقيل القانت المطيع
وقيل القانت العابد وقيل الذاكر لله والقول الاول يجمع هذا كله وقوله فامرنا بالسكوت
ليس السكوت هو الذي يفسد الصلوة ولكنهم لما امروا بالذكر اشتغلوا عن
الكلام وانقطعوا عنه فعلم فامرنا بالسكوت فاما الصلوة الوسطى ففي اكثر الروايات
انها العصر وقد قيل انها صلوة الفجر وقيل صلوة الظهر واغرب ما فيها انها صلاة المغرب
روي ذلك عن قبيصة بن ذويب قيل وانما سميت الوسطى لانها تسبق باكثر الصلوات في عدد
الركعات ولانها تفعل في وسط ثلث بين ليل وبين نهار وقوله والصلوة الوسطى يعني
التخصيص والفضيلة لهذه الصلوة خاصة وان كان سائر الصلوات مامورا بالمحافظة عليها وذلك
كقوله اعد وجبريل فيه فاكهة ونخل ورمان وقد دخل النخل والرمان في جملة الفاكهة وانما خص
النخل والرمان بالذكر تفضيلا لهما على سائر الفاكهة قال ابو عبد الله حدثنا
اسحق بن منصور اخبرنا روح حدثنا سعيد عن خالد الحذاء عن ابي عثمان قال اخبرني عمر بن ابي محاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهنسبه ابن عمر ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء قلت فكيف ترى اسم الشيخ علما عفي عنه من الانسا ووضع
عن الامة التغيير بهذا الحديث وقد اختلف الناس في نسخ الاخبار فذهب كثير منهم الى ان
النسخ لا يجري فيها لانه لا يدري الى الخلف وذهب آخرون الى اجازته مالك مضى كذا
فالصحيح من المذهب في ذلك ان النسخ لا يجري فيما اخبر الله عنه انه كائن او انه فعل ذلك فيما مضى
لانه يؤدي الى الكذب والخلف فاما ما تعلق من الاخبار بالامر والنهي فالنسخ فيه جايز عند
جماعة من الناس وسواء كان ذلك خبرا عما مضى او عن زمان مستقبل وفرق بعضهم بين ما اخبر انه
فعله وبين ما اخبر انه يفعله قالوا وذلك ان ما اخبر الله انه لفعله لجواز ان يعلقه بشرط واخباره
عما فعله لا يجوز دخول الشرط فيه وهذا الوجه الذي عليه تاول ابن عمر الاية والله اعلم وبحمل
ذلك محمل العفو والتخفيف عن عباده وهو جار منه وقضاء وليس بخلف قال ابو عبد الله
حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون عن ابن ابي مليكة عن القسم بن محمد عن عايشة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بعضه والذي انزل عليك الكتاب منه ايات
محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغا
الفتنة وابتغا تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا
وما يذكر الا اولوا الالباب قالت قال رسول الله صلى الله عليه اذا رايت الذين يتبعون ما تشابه منه
فاولئك الذين سماهم الله فاحذروهم ﴿ هذا لابه مشكله جدا وافا وصل الماء والنار ولين وقسا
مختلفة فاما الاذاذ المحكمات فهي التي يعرف ظاهرها باتاويلها ويعقل ايضا ادلتها باطن معقولها
وقيل المحكم الناسخ فاما المتشابه فقد اختلف الاقاويل فيها وجماعها استيثنه منها فلم يتلق معناها
من لفظه ولم يتدل بحكمه من تاويله وذلك على ضربين احدهما ما اراد الى الحكم واعيه معقول وان
وعلم معناه والضرب الاخر هو ما لا سبيل الى معرفته كنهه والوقوف على حقيقته ولا يعلمه الا الله عز وجل
وهذا الذي يتبعه اهل الزيغ ويطلبون سره ويلبعون تاويله ويكثر خوضهم في ذلك فلا يبلغون كنهه

ويتركون ما هو قبيح فيفتنون به وهو الذي أشير إليه بقوله فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك
الذين سمّاهم الله فاحذروهم ومع ذلك كل شيء استأثر الله بكنه علمه وتعبّد بالظاهر منه
وذلك كالإيمان بالقدر والمتشابه وعلم الصفات ونحوها من الأمور التي لم نطّلع على سرها ولم
يكشف لنا عن مغيبها فالغالي في طلب علمها والباحث عن علمها طالب للفتنة ومبتغ لها لأنه
غير مدرك شأويها ولا منته إلى حد منها يسكن إليه نفسه ويطمئن قلبه وينشرح به صدره
فذلك أمر لم نكلّفه ولم نتعبّد به فالخوض فيه عدوان والتعرض له فتنة والعلماء الراسخون في العلم
يقولون آمنا به اطّلعنا على كنه حقيقته أو لا كل من عند ربنا أي جائز أن نتعبّد الله بما هو استأثر به
من العلم غير مستحيل ذلك في الحكمة فنسلّم للأمر ولا نتعدى الحد وما يذكر إلا أولوا الألباب هم
ذوو العقول أولو التأمل والتدبر للقرآن وأهل المصابين العالمون بمنازل العلوم ومراتبها واختلاف
أقسامها في الظهور والغموض قال أبو عبد الله حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن
عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر أن اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة زنيا فقال لهم
كيف تفعلون بمن زنا منكم قالوا نحمّمهما ونجلدهما فقال لا تجدون في التوراة الرجم فقالوا لا نجد فيها
شيئاً فقال لهم عبد الله بن سلام كذبتم فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين فوضع مدراسها الذي
يدرّسها كفه على آية الرجم فطفق يقرأ ما دون يده وما وراءها ولا يقرأ آية الرجم فنزع يده عن
آية الرجم فقال ما هذه فلما رأوا ذلك قالوا هي آية الرجم فأمر بهما فرجما قال فرأيت صاحبها
يجنأ عليها يقيها الحجارة قوله نحمّمهما يعني نسوّد وجوههما بالحمم والمدراس صاحب
دراسة كتبهم ومفعل ومفعال من أبنية المبالغة في الفعل الذي يشتق منه الاسم وقوله
يجنى عليها رويناه بالحاء وأكثر الرواة يجعلونها بالجيم والهمز يجنأ عليها أي يميل وقد ذكرنا
هذا الحرف فيما تقدم وفيه من الفقه أن الإحصان قد يقع بنكاح أهل الكتاب كما يقع
بنكاح أهل الإسلام وأن الذميين إذا زنيا يرجمان كالمسلمين وإنما رجمهما صلى الله عليه وسلم بكتاب
الله وبما أوحى الله إليه يدل عليه قول الله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله وإنما احتج عليهم

بالتوراة استظهاراً بالحجة وإحياء الحكم الله الذي كانوا يكتمونه ويحرّفون القول فيه والله أعلم
وفيه أنه لم يعرض لهم حتى جاءوه متحاكمين إليه في ذكر قال أبو عبد الله حدثنا أبو اليمان
أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن أسامة بن زيد أخبره أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وذكر قصة ذهابه في عيادة سعد بن عبادة وما كان من قول عبد الله بن أبي حين مر بمجلسه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب قال يا رسول الله اعف عنه فوالذي
أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق لقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوّجوه فيعصّبوه بالعصابة
فلما أبى الله بالحق الذي أعطاك شرق بذلك والبحيرة البلد وقوله فيعصّبوه يعني يرئسوه
ويسوّدوه عليهم وكان الرئيس يسمى معصّباً لما يعصّب برأسه من الأمور ويقال بل كان الرؤساء
منهم يعصبون رؤوسهم بعصابة يعرفون بها وقوله شرق بذلك أي غص به يقال غص الرجل بالطعام
وشرق بالماء وشجي بالعظم قال أبو عبد الله حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم
بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن
قول الله عز وجل فإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فقالت يا ابن أختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها
تشركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها
مثل ما يعطيها غيره فنهوا عن أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق
فأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قولها بغير أن يقسط في صداقها يعني بغير أن
يعدل فيه فيبلغ به سنة مهر مثلها يقال أقسط الرجل إذا عدل وقسط إذا جار قال
الله عز وجل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين وقال تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم
حطباً وتأويل الآية وبيان معناها أن الله تعالى خاطب أولياء اليتامى فقال وإن خفتم
من أنفسكم المشاحة في صداقهن وأن لا تعدلوا فيبلغوا بهن صدقة أمثالهن فلا تنكحوهن
وانكحوا غيرهن من الغرائب اللواتي أحل الله لكم خطبتهن من واحدة إلى أربع وإن خفتم
أن تجوروا إذا نكحتم من الغرائب أكثر من واحدة فاقتصروا منهن على واحدة أو ما ملكت أيمانكم

قال ابو عبد الله حدثنا صدقة بن الفضل حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن يعلى
مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال نزلت
في عبد الله بن حذافة بن قيس اذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية فلعله قال في
اولي الامر انهم امراء السوايا وقيل هم العلماء جاء الشافعي والقول الاول اشبه لان
قريشا ومن دخل فيهم كانوا لا يعرفون الامارة فلا يشفقون منها ويعرفون الطاعة ولذلك
قال النبي صلى الله عليه من اطاع اميره فقد اطاعني قال ابو عبد الله حدثنا ادم بن ابي اياس
حدثنا شعبة حدثنا مغيرة بن النعمان قال سمعت سعيد بن جبير قال اختلف فيها اهل الكوفة فحججت
فسألت عنها ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه
جهنم خالدا فيها ما نزل وما نسخها شيء قلت العزاء كله من اهب النار اهل العلم بسرة الكلمة
الواحدة وما تقع عليه وما تأخر وجوب الحكم بعد سواء تم وقع بين الاولى والاخرى منها فاه ولو جمع
بين قوله جل وعز ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وبين قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا
فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخبر قوله لمن يشاء لم يكن مشاءا فقرط المشيئة فاي ء الذنوب كلها
ما عدا الشرك وايضا فان قوله فجزاؤه جهنم يحتمل ان يكون بعضاء فجزاؤه جهنم ان جازاه الله
ولم يعف عنه فالاول اولى لخبر لا يقع فيه الخلف والايه الاخرى وعيد رجا فيه العفو والله اعلم
قال يعني علماء السلف عند قراءة الايه او عند نشر في القرآن جفر الله به للدما قال ابو عبد الله
حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن علية حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال قال انس ما كان لنا خمر غير
فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ فاني لقائم اسقي ابا طلحة وفلانا وفلانا اذ جاء رجل فقال هل بلغكم
الخبر قالوا وما ذاك قال اريقت الخمر قالوا لمن قال فما سألهم ولا راجعها
بعد خبر الرجل الفضيخ البسر يفضخ اي يشدخ ويدلك وهو حتف بكسر الفاء والفضخ الكسر والفلال
الاواني التي كانوا يشربون فيها والقلة الدن الكبير والظرف الذي تقله اليد فلا ينقل عليها
والقلة ايضا الخمر نفسها والقوم من الرجال هو فيه دليل على ورود خبر الاحاد

وفيه دليل على ان الخمر لا يجوز استصلاحها بالعلاج لتصير خلا ولو اراقوه صلاحا لم يريقوه ولو كان
يصير ما اضيفوه قال ابو عبد الله حدثنا مندل بن الوليد عن عمرو الجعدي الحارثي
ابي حدثنا شعبة عن موسى بن انس عن انس قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت
مثلها قط قال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال فغطى اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وجوههم لهم خنين هو الخنين يكادون لا يتنفسون وقد يجعلون الخس والخنين
واحدا الان الخنين من الصدر والخنين مما يجمعه من الانف ومنه قول الشاعر
فلم يرجع المرء حنين الماتم قال ابو عبد الله حدثنا هاشم بن اسمعيل حدثنا ابو هشم
سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قاله وقال ابو هريرة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وهو اول من سيب السوائب
قصب المعا والاقصاب الامعاء والسوائب ما سيبوه من النعم لا تمنع فجعلوا ظهورها لا تحمل
فيركبها تزعى لا تمنع من كلا وما قال ابو عبد الله حدثنا ابو الوليد حدثنا
شعبة اخبرني المغيرة بن النعمان قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خطب رسول الله
صلى الله عليه الى ان قال الا والله ليجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب
اصيحابي فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ
فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح كنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت
انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد قوله اصيحابي تصغير الاصحاب وفيه
تقليل عددهم كما يقال ابيات من الشعر في تصغير الابيات وابيات في تصغير الاثواب
وقد يلزم على هذا ان يسم كل من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من طرأ الاسلام اليه ولم
يرد به خواص اصحابه الذين لزموه وعزروا به صحبته فقد صانهم الله وعصمهم عن التغيير
والتبديل والسبب في ارتداد اكثر الاعقاب الرجوع عن الدين والخروج من الملة اما هو
التأخر عن بعض الحقوق والتقصير فيها ولم يرتد احد بعده من الصحابة والحمد لله

واذا اريد قوم من جفاه الاعراب منازعته بن حصن جيء به اسيرا الى ابي بكر فجعل دار ابن حصن
يطعمون ويسقى ويقول له اترتد فيقول ما اريد ذلك ولم اكن اسلمت وعن الاسود
بن قيس فاطلقها ولم يسترقها فان كان هو لا مرأته فلو جهز من لا يسبيه لهم الزبير ولا معروف
باحكامه وذلك لا يوجب ذلك وفي الصحابة المشهورين رضوان الله عليهم احمس قال ابو عبد الله
حدثنا يحيى بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا اسمعيل حدثنا زياد بن وهب قال حدثنا حذيفة حديثين فرأيت احدهما
وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن وعلموا من السنة
ثم حدثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل الوكت ثم ينام
النومة فتقبض فيظل اثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء
فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال
للرجل ما اجلده وما اظرفه وما اعقله وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وقد اتى علي زمان
وما ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما ليردنه علي دينه ولئن كان نصرانيا او يهوديا ليردنه علي ساعيه
واما اليوم فما كنت لابايع منكم الا فلانا وفلانا وقال ابو عبد الله احمس الشجاع المقدام
حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا اسمعيل حدثنا زياد بن وهب قال حدثنا حذيفة حديثين رأيت احدهما
وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن وعلموا من السنة
ثم حدثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل الوكت ثم ينام
النومة فتقبض فيظل اثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء
فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال
للرجل ما اجلده وما اظرفه وما اعقله وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وقد اتى علي زمان
وما ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما ليردنه علي دينه ولئن كان نصرانيا او يهوديا ليردنه علي ساعيه
واما اليوم فما كنت لابايع منكم الا فلانا وفلانا وقال ابو عبد الله احمس الشجاع المقدام

لعين لا افتش نفسي ولا استفهمني عليها في النجوى والذرعة قال ابو عبد الله
حدثنا عبد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن عمر قال لما مات عبد الله بن
ابي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام على قبره فاخذ بثوبه
فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم تصلي عليه وقد نهاك ربك ان تصلي عليه فقال رسول الله صلى
الله عليه انما خيرني الله فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيده
على السبعين فقال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه فانزل الله عز وجل ولا تصل على احد
منهم مات ابدا ولا تقم على قبره الآية فحمد الله لنبيه الخبر بدليل الخطاب ومفهومه وذلك
انه جعل السبعين بمنزلة الشرط فاذا جاء وزهد العدد كان الحكم خلافه وكان ابن عمر في معناه
التصليب في الدين والشدة على المنافقين وقصد صلى الله عليه الشفقة على من يلحق بطرف من
الدين والتالف لانه عبد الله ولقومه وعشيرته من الخزرج وكان يلتمس اعلامهم ومعهما اتبع
فلو ترك الصلاة عليه قلد وجود النهي عليها لكان سبه على ابنه وعارا على قومه فاستعمل
صلى الله عليه احسن الامرين واضلعها مبلغ الراي وهو السياسة في الدين والتالف
عليه الى ان نهي عنه فانتهى صلى الله عليه قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني ابن السباق ان زيد بن ثابت الانصاري قال ارسل الي ابو بكر
مقتل اهل اليمامة وعنده عمر فقال ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة
بالقراء وانا احشى ان يستحر القتل بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القرآن الا ان تجمعوه
واني لارى ان تجمع القرآن قلت لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصدور الرجال حتى وعرف من ذلك الوجه الذي عرفه منه عمر فراجعته حتى شرح الله صدري
لما شرح صدر عمر ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال ابو بكر انك رجل شاب عاقل
لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه فوالله لو
كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان اثقل علي مما امرني به من جمع القرآن قلت كيف تفعلون
شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو والله خير فلم يزل يراجعني حتى شرح الله
صدري لما شرح صدر ابي بكر وعمر فتتبعت القرآن اجمعه من الرقاع والاكتاف والعسب
وصدور الرجال حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة بن ثابت الانصاري لم اجدهما
مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة فكانت الصحف التي جمع فيها القرآن
عند ابي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهم
العسب جمع العسيب وهو سعف النخل كانوا يكتبون فيها وسمعت ابا موسى يقول اتانا كتاب عمر ونحن بالبصرة
استظهروا القرآن فانه مثبتة لقرآنكم واشتدوا وزينوه استعمل من الحزوة الكزوة فعاف ابدا الى الخير

والنحوب يسب الى البيد ومنه المثل ولا حمام لنجد وهو لا حمى وحميت
من سورة التوبة الا ترى مع حزبه بن ثابت احدها مع غيره هذا ما سكت الى وتحمى
معناه بعلى كبير من الناس فيتوهمون ان القرآن انما احصى الافراد والجماد الناس
ولم يستولوا له بالاجماع ولم يدع دعوة الاحباط الذي يومن معه الغلط ويرتفع به
الاختلاف وذلك ان هذا الحرب لم يستوف فيه قصة جميع القرآن وكيفيته
ولم يسع عن ذكره وصفته وقد كان كتب الله تعالى اخواني من يلجي في هذا الباب
فاحببت لهم في ذلك مسلة مبسوطة فاتبعت ما على ذكر الكتبة ما يلزم معرفته والقدر
الذي يحتاج الذاكر فيها منها وهان يعلم ان القرآن كان يجمعها عام وصدور الرجال اباح جبوه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتولفا هذا التاليف الذي نشاهده ويقرؤه فلم يقع لقديم ولا
ما خير ولا زيادة ولا نقصان في السورة جوابه كانت من اخر ما نزل من القرآن ثم بين لهم رسول الله
صلى الله عليه موضعها من التاليف حين خرج من الربا فقرنها بآيات الصحابة بالانفال وسار ذلك في
حزب عباس ما قدمت لبعض ما جمعت على ان عدتهم الى يوم هي من المسي والى الانفال في
من الثاني فعرفتهم ولم يختلفوا بل فعلوا بل سمعوا من لسم الله الرحمن الرحيم ووضعوها في
السبع الطول فقال عثمان ان رسول الله صلى الله عليه كان ينزل عليه السورة التي يذكر فيها كذا وكذا
فاذا انزلت عليه الايات يقول ضعوا هذه الاية في موضع كذا وكذا وكانت الانفال اول ما
انزل عليه بالمدينة وكانت براءة من اخر القرآن نزولا وكان قصتها تشبه قصتها فظننت رسول
الله صلى الله عليه ولم يبين امرها فظننت انها منها فمن اجل ذلك قرنت بينهما ولم اكتب بينهما سطر
السبع الطول فهذا الذي حملني على ان الاعرابي والحرسي سعد ان نصر قال حدثني يوسف
الازرق قال حدثني عوف عن يزيد الفارسي عن ابن عباس قال قلت لعثمان وذكر القصة
قلت فما حملكم على ان عمدتم الى براءة وهي من المئين والى الانفال وهي من المثاني فقرنتم بينهما
ولم تكتبوا بينهما سطر الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطول فقال عثمان كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مما يتنزل عليه الايات فيدعو بعض من كان يكتب له فيقول ضعوا هؤلاء الايات في السورة التي
يذكر فيها كذا وكذا وكانت الانفال من اوائل ما انزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن نزولا
وكانت قصتها تشبه قصتها فظننت انها منها فقبض رسول الله صلى الله عليه ولم يبين لنا انها منها
فمن اجل ذلك قرنت بينهما ولم اكتب بينهما سطر الرحمن الرحيم ووضعتها في السبع الطول
قال ابو عبد الله حدثنا الحرسي والاعرابي قالا حدثنا سعدان نصر قال حدثني يوسف بن يوسف
الازرق قال حدثني عوف عن يزيد الفارسي عن ابن عباس قال قلت لعثمان وذكر القصة
قلت فما حملكم على ان عمدتم الى براءة وهي من المئين والى الانفال وهي من المثاني فقرنتم بينهما
ولم تكتبوا بينهما سطر الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطول فقال عثمان كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مما يتنزل عليه الايات فيدعو بعض من كان يكتب له فيقول ضعوا هؤلاء الايات في السورة التي
يذكر فيها كذا وكذا وكانت الانفال من اوائل ما انزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن نزولا
وكانت قصتها تشبه قصتها فظننت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض ولم يبين لنا انها منها
فمن اجل ذلك قرنت بينهما ولم اكتب بينهما سطر الرحمن الرحيم ووضعتها في السبع الطول

سورة الانعام وقرأ سورة البقرة وصلى الكسوف ومعلوم ان يزيد لهما الركعة وقوله
صلى الله عليه شيبتني هود واخواتها وهي مكية الا من البتول فرأى على الحج فرسخ
وقاته صلى الله عليه وهو جمع النظم والتلاوة وقد ثبت ان اربعة من الصحابة كانوا جمعوا القرآن
كله في زمان رسول الله صلى الله عليه وقد ذكر ابو عبد الله في حديث حفص عمر حين امر هشام
عن انس قال لم يجمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه اربعة كلهم من الانصار ابي وزيد
بن ثابت ومعاذ بن جبل وابو زيد قلت وقد كان يقرئ ذلك شيئا كثيرا من الصحابة وانما كان هؤلاء
اشد اتقانا له واكثر خبرا للعامة بقرائته وما يثبت لك ذلك ان اصحاب القراءة من اهل
الحجاز والشام والعراق وكل منهم يدعي قراءته الى رجل من الصحابة فزيد بن ثابت عن رسول
الله صلى الله عليه لم يشتهر من جملة القرآن شيئا فابي بن كعب عاصم قراءته الى علي بن ابي طالب وعبد الله
بن مسعود واسند عبد الله بن حبيب قراءته الى ابي بن كعب وكذلك ابو عمرو بن العلاء يسند
قراءته الى ابي واما عبد الله بن عامر فانه اسند قراءته الى عثمن بن عفان وهؤلاء كلهم يقولون انا
عن النبي صلى الله عليه واسانيدهم القراءات متصلة ورجالها ثقات وهذا ما بين لك
ان جمع القرآن كان متقدما لزمان ابي بكر واما جمع ابي بكر القرآن في المصحف والقراطيس وجوله الى حفصة
الرقيق شهم الله واذاعه في زمانه وتجلد الرسم مستانف وكانت قبل في الكتف
ورقاع الادم والعسب وصفائح الحجارة ونحوها كما كانت الكتب العرب فيه من الرقوق
ويشبه ان يكون العلة في ترك النبي صلى الله عليه جمع القرآن في مصحف واحد كما فعله من بعده
من الصحابة ان النسخ كان قد ورد على المتزايد فرفع السر بعد السن من تلاوته كما رفع من بعض
احكامه ثم لم احسبه ذا محمد بن هاشم قال ابو الوزير عن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن ابي
النجود عن زر بن حبيش قال قال لي ابي كعب كاين تعدون سورة الاحزاب قلت اما قلنا
وسبعين او نحوا وسبعين فقال قط ان كانت لتقارئ على لتوازي سورة البقرة او اطول
منها قال يزيد انه نسخ معظمها ورفع رسمها فما رفع من القرآن وقد عمر وايه الرجم

يخفض ويرفع ع قوله لا يخفضها نفقه يريد لا يسعها واصله من غاض الماء اذا ذهب
الارض ومنه قولهم هذا غمر من قبض اى قليل من كثير ومثال غمض اذا قبض يده فمعنى
فهو لا يأخذ ومنه كما يقال نقص الشيء ونقصته وزاد وزدته ع وقوله سحا اصل السح
السيلان يريد كانه الانزلاق بها لسهل والعطاء الدرا والسح والصب مثل قوله
يداه الميزان يخفض ويرفع فالمعنى ان هذا ايضا مثل وانما هو مستعمل بالعدل بين الخلق
فمن شاء ان يضعه ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويقتر على من يشاء كما يصنع ان
عند الوزن يرفع ع ويخفض اخرى قال ابو عبد الله اخبرهم المقدمي قال ابو
قال حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عمر بن رسول الله صلى الله عليه قال مفاتح الغيب خمس لا
يعلمها الا الله لا يعلم ما غدا الا الله ولا يعلم ما يغيض الارحام الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر
الا الله ولا تدري نفس بأي ارض تموت ولا يعلم نفس متى يقوم الساعة مفاتح الغيب خمس
وعلى هذا يفسر قوله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو وقال الزجاج معناه
عنده الوصلة الى علم الغيب وكل ما لا يعلم اذا اسند الى الله تعالى فالله اعلم به وقوله ولا يعلم
ما تغيض الارحام الا الله معنى غاض نقص وقال ابو الهيثم يقال للحمل اذا وضعته استبان
وازداد على التسعة ع قال ابو عبد الله وعلى بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا
لقوله كانه سلسلة على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الذي قال الحق وهو
العلي الكبير ع الصلصلة صوت الحديد اذا حرك يقال صل الحديد وصلصل اذا اذا خلط صوته
والخضعان مصدر خضع خضوعا وخضعانا اصل قيل عز عز انا ولغز الرجل كغزانا ع وقوله
فزع عن قلوبهم اى ذهب الفزع عنها كانه يرفع الفزع عن قلوبهم ع وفيه اثبات الكلام
صفات الله عز وجل وان كلامه قول يسمع سبحانه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
قال ابو عبد الله حدثنا ابو الوليد قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه ام القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم هي قلت ام القرآن هي
فاتحة الكتاب وكان ابن سيرين لا يعرف ام القرآن ويعد ام الهجاء فاتحة الكتاب وام الكتاب
اللوح المحفوظ ع قلت وفي الحديث علة اخرى قوله وانما سميت ام القرآن لانها
اصل القرآن وام كل شيء اصله ومنه سميت مكة ام القرى كانها اصل القرى ومعظمها وقيل
للمخ ام مادام كامنا في عظمها ع المعظم الوجاع واللام الضرب فشبهها اما بكون من الالم الضرب
الذي يولم وقيل انما سميت ام القرى لان علمه تولد وينشعب منها وقيل لان سميت
بذلك لانها يقدم القرآن ان تؤمه وكل ما تقدم شيئا فقد ام امه ع والمثاني قيل سميت
بذلك لانها تثنى في كل صلاة وقيل لانها استثنيت لهذه الامة لم تنزل على من قبلها
وقيل سميت مثاني لانها تثنى بها مع ما يقرأ من القرآن ع فاما قوله عز وجل الله نزل احسن
الحديث حالا مثلا مثنى فانما سميت السور السبع مثاني لانه لا يكاد يجيء قصة
منها قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن موسى عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس رضي
انزلنا على المقسمين الذين جعلوا القرآن عضين ع امنوا ببعض وكفروا ببعض الهود والنصارى وقوله
كما انزلنا على المقسمين هم شركاء القرآن وذلك ان الكافر لها تشبه شيء ولم يعد هم
ذكر المشبه به قلت والمشبه به مضمر كانه قال انى انا النذير المبين عذابا كما انزلنا على
المقسمين ويجوز ان المشركين قالوا انما يعلمه الاولين وقالوا سحر وقالوا شاعر وقالوا كاهن
فجعلوا القرآن هذا الاقسام وعضوه اعضاء اى فرقوه فرقا وتأويل ابن عباس الا يدخل اليهود
والنصارى فتقسموه فامنوا ببعضه وكفروا ببعضه وقيل واحد العضين عضة حذفت
جمعوا البر بن والعرعرين قال ابو عبد الله حدثنا اسمعيل بن ابان قال
ابو الاحوص عن ادم بن علي قال سمعت ابن عمر يقول ان الناس يصيرون جثا كل امة تتبع نبيها
هذا في القيمة تعني جاثية واحدتها جثوة وكل شيء جمعته من تراب وحجارة فهو جثوة فاما
الجاثي في قوله عز وجل ثم لنحضرنهم حول جهنم جثيا فهو جميع الجاثي على ركبتيه يقال جاث وجثى

كما قيل واعذ وقعود قال ابو عبد الله ع عن جعفر بن ابي جعفر ع الاعش عن ابي
ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم وحوله وهو سئل عن
اذ مر اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال ما رابكم اليه وقال بعضهم لا تسئلوه
لا يسمعكم ما تكرهون فقالوا سلوه فسألوه عن الروح فقام النبي ولم يسألوه عن الروح من
الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا قال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسألوه
ما اريكم اليه لم يجئ فيه بشيء نكرهه فقال بعضهم الروح ها هنا جبريل صلوات الله عليه وقال بعضهم هو ملك
من الملائكة لم يخلق من خلق غيره له يسبح الله ولقد سبح الله ولقد سبح
ونفخ الكير اهل النار ويل لمن يسألهم عن الروح الذي يكون به حياة الجسد ع وقال الله
منهم انما يسألون عن كيفية الروح ومسلكه في بدن الانسان وكيف امتزاجه بالجسم وانه
لمحبوس به وهو انما لا يعلمه الا الله عز وجل وقد روي عن النبي صلى الله عليه انه قال الارواح جنود
مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف وقال ارواح الشهداء في حواصل
طير تعلق من ثمر الجنة فاخبر انها كانت مع عمله من الابدان فانفصلت بها فانفصلت عنها
من صفة الاجساد قال ابو عبد الله ع عمر بن حفص بن غياث عن ابي اسحاق الاحمسي عن ابي
عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه يوتى بالموت كهيئة كبش املح فينادي منادي يا اهل
الجنة فيشرئبون وينظرون فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه
ثم ينادي يا اهل النار فيشرئبون وينظرون فيقولون هل تعرفون هذا فيقولون نعم وكلهم قد رآه
فيذبح ثم يقول يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت ثم قرأ وانذرهم
يوم الحسرة اذ قضي الامر وهم في غفلة ع لا ملح من السماء ما كان في صورة بياض وسواد والسماء
فيه اكثر وقوله فليستريحوا لعله يطلعون واذا رفع الانسان راسه الى السماء ومد عنقه
وتطاول لينظر النبي قد راس راب قال ابو عبد الله ع محمد بن بشار

حدثنا عبد الرحمن شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال بنو اسرائيل
والكهف ومريم وطه والانبياء هن العتاق الاول وهن من تلادي التلاد ما كان قديما الملك
من المال والفضة لقال ماله طارف ولا تالد الاول ملكه قديم والحادث ٭ والعتاق هو العتيق
واحدهم ابو عمر عن ابي العباس احمد بن يحيى قال العرب تجعل كل شيء بلغ الغاية في الجودة عتيقا
ويفضل هذه السور لما تضمن من ذكر القصص واخبار اجله الانبياء صلوات الله عليهم واخبار
الامم وايامهم من اولها قواها وحفظها من الغير وقد تحمل من ذكر زاد انها مزاول ابل السور المنزلة
في اول الاسلام لانها كلها مكية قال ابو عبد الله حدثنا النبي ع محمد بن يوسف
حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن سعد قال امرني رسول الله صلى الله عليه عويمرا ولم اتمه بالملاعنة
بما سمى الله في كتابه فلاعنها ثم قال يا رسول الله ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها فكانت سنة
لمن كان بعدهما في الملاعنين ثم قال رسول الله صلى الله عليه ان ولدت فلانا على النعت الذي نعت رسول الله صلى
الله عليه من تصديق عويمر فكان كذلك بسبب الامة ٭ قوله فطلقها اسرع من وقوع الفرقة باللعان
وقوله اذا رماها لصار به حكم المطلقات واجمعوا على انها البتة ع حكم المطلقات فيكون له
مراجعتها ان كان الطلاق رجعيا والحال ان يحطها الركبان بانيا ولا يحل له بعد زوج ان كانت سنة
واما اللعان فرقة تبتي ٭ وقوله فكانت سنة لمن كان بعدهما في الملاعنين يريد التفرقة بينهما
لا احد ان بعد اللاعن وقوله ان جاءت به اسحم فان النبي ع شدد السواد لقلة غرائب اسحم اي
شديد السواد والخدلج الساقين الغليظهما وساق خدلج ان يمكن وهو الاجود شبه الولد
وقيه ان النبي صلى الله عليه اعتبر الشبه ع الولد بالوالد ثم يحكم به وذلك من احاديث
الشبه وكذلك قال ابن زيد زعمه لما راى الشبه لعنه واجتنبي منه يا سوك وقضى بالولد
للفراش لان الفراش اقوى من الشبه وحكم بالشبه ع حكم القافة اذ لم يكن هناك شيء

اقوى من الشبه قال وحدثني والدي عبد الرزاق اخبرني ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب عن حديث
سهل بن سعد وذكر القصة قال فلاعنني في المسجد وانا شاهد فلما فرغا قلت كذبت عليها يا رسول الله
ان امسكتها فطلقها ثلثا قبل ان يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ذلك مما عاب النبي
صلى الله عليه فقال ذاك لفراق بين كل متلاعنين وقد مضت السنة في المتلاعنين ان لا يجتمعا ابدا
الثلث ولو كان ذلك قبل ان يامره وفي الحديث بيان ان اللعان يحرم الجمع قال ابو عبد الله
حدثنا سليمان بن الربيع قال حدثنا كثير عن الزهري عن سهل بن سعد وذكر هذه القصة قال وكانت حاملا فانكر
حملها قال وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس
هلال بن امية قذف امراته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء فقال النبي صلى الله عليه البينة او
في ظهرك وذكر القصة في ملاعنتهما قال فقام فاشهد بالله ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم
قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة
وقفوها وقالوا انها موجبة قال ابن عباس فتلكات ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت لا
افضح قومي سائر اليوم فمضت وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين
اذا قذفها فلم تمنع من اللعان وجاءت به على النعت الذي نعت به الزوج في اول القصة وقد كان
عدد الخمس وان ابى بسطهما لم تقم عليها وفيه ان الزوج اذا قذف امراته برجل يسميه ثم نكل
قال اللعان يسقط عنه الحد ويصير ذكره المذكور فيه في التقدير بمنزلة الاعتبار لحكمه وذلك
مصروف الى ذكر من يقذفها به لبراءة الزوج من ذلك الامر وعن نفسه فلم يحمل امره على الفضلة له بالقذف
وقد قال صلى الله عليه لهلال البينة او حد في ظهرك ثم لم يرو في شيء من الاخبار انه عرض
بعقوبة ولا ذكر انه حد عند شريك بن سحماء فدل على سقوط الحد عنه قال
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي ان عويمر العجلاني
جاء الى عاصم بن عدي فقال سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه فسال عاصم فكره رسول الله صلى الله عليه
المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه فلما رجع عاصم الى اهله جاءه
عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه فقال عاصم لم تاتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه
المسالة التي سالته عنها قال عويمر والله لا انتهي حتى اسال عنها فقام عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله عليه
وسط الناس فقال يا رسول الله ارايت رجلا وجد مع امراته رجلا ايقتله فيقتلونه ام كيف يصنع سل لي يا
رسول الله عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه قد انزل الله فيك وفي صاحبتك فاذهب فات بها قال سهل
فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه فلما فرغا من ملاعنتهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله
ان امسكتها فطلقها ثلثا قبل ان يامره رسول الله صلى الله عليه

الزهري وقعت بلعان الزوج واعلام انها حوته ابدية الاجتماع لهما بعده وانا اضيف التفريق
الى رسول الله صلى الله عليه لان اللعان جاء من قبله كما يقال حكم الحاكم بشهوت فلان على فلان
اذا شهد عنده الشهود بذلك او اقر به المدعى عليه وانما يثبت الحق بالاقرار او بشهادة
الشهود ثم يضاف اثباته الى الحاكم اذ كانت الشهادة انما تقام عنده حتى صار هذا الوجه اصيف
التفريق اليه والله اعلم قال ابو عبد الله كثير بن كثير الليث عن نافع عن سالم
قال اخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن
حديث عائشة وذكرت قصة الافك قالت وكان ابو بكر ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه
وفقره فقال والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد الذي قال لعائشة فانزل الله عز وجل
ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا
وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم فقال ابو بكر بلى والله انا احب ان يغفر الله
لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا قوله ولا يأتل
معناه لا يحلف تفاعل من الالية وهي اليمين يقال ايلا واتلى يتالى ايلاء اذا حلف والاسم منه الالوة والالوة
بضمها الاجتهاد وقوله ان يؤتوا معناه ان لا يؤتوا قال ابو عبد الله كذا هو عندهم
الا هشام فانه قال عن ابن جريج اخبرهم قال ابن ابي مليكة سمعت عائشة تقرأ اذ تلقونه بالسنتكم
قولها تلقونه اكثر القراء يقرؤونه تلقونه من التلقي للشيء وهو اخذه وقبوله وكانت عائشة
تقرأ انلقونه بكسر اللام وترك التشديد في القاف من الولق وهو الاسراع الى الكذب يقال ولق
الرجل يلق ولقا قال ابو عبد الله حدثنا اسحق بن نصر حدثنا ابو اسامة عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه يقول الله جل وعز اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخرا بله ما اطلعتهم عليه ثم قرأ فلا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين ابو عبد الله به قوله بله كلمة تكون بمعنى كيف ودعه ودع ويقال ايضا بمعنى
اخل كانه يريد به دع ما اطلعتهم عليه فانه يسهل او ليس بعجب ما ذكرته لهم وعجب

اللبث انما يقال لمعنى فصل كانه يقول هذا الذي غيبت هو عن علمكم فصل ما اطلعكم عليه
قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني عروة بن الزبير عن عائشة
قالت استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فتعلس بعد ما انزل الحجاب فقلت لا آذن له حتى استاذن رسول
الله صلى الله عليه فانه اخاها من الرضاعة لبس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني امراته ابي القعيس فدخل النبي صلى
الله عليه فقلت يا رسول الله ان ابي القعيس استاذن فابيت ان آذن حتى استاذن رسول الله فقال
النبي صلى الله عليه وما منعك ان تاذني عمك قلت يا رسول الله انما ارضعتني امراة ابي القعيس ولم يكن ابي ارضعني
امراته ابي القعيس فقال ائذني فانه عمك تربت يداك وهذا الحديث من افضله اشتاذ الرجل
للفعل وان زوج المرضعة التي ثاب لبنها منه بمنزلة الوالد للمرضعة واخوه بمنزلة العم لقوله
النبي صلى الله عليه وسلم تربت يداك يدل كلمه بها على الانسان ولا يراد بذلك وقوع الامر لقوله
تربت يداك اذا افتقر وانت بالف اذا استغنى قال ابو عبد الله الشمس والقمر
حسبانا كجبل الشمس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سالت رسول الله صلى الله عليه عن قوله والشمس
تجري لمستقر لها قال لمستقر لها تحت العرش قلت اهل التفسير واصحاب المعاني فيه قولان قال بعضهم
معناه ان الشمس تجري لمستقر لها الى اجل لها وقدر قدر لها لمعنى اوطباع مرتبها العالم وقال
بعضهم مستقرها غايتها التي تنتهي اليه صعودها وارتفاعها الاطول ونزولها الاسفل ثم تاخذ في النزول
حتى تنتهي الى اقصى مشارق الشتاء لا تجوزه ولا تتعداه وانما قولهم مستقرها تحت العرش ولا يجوز
ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده وانا اخبر عن غيب فلا نقدره ولا
نكيفه لان علمنا لا يحيط به ويحتمل ان يكون المعنى ان علم ما سالت عنه من مستقرها تحت العرش
وكيفما كتب فيه مبادئ امور العالم ونهايتها الى الوقت الذي ينتهي اليه سيرتها فينقطع دورات الشمس
ويستقر عند ذلك فيبطل بعلها وهو اللوح المحفوظ الذي يدرس فيه احوال الخلق والخليقة واجالهم وما
امروهم والله اعلم بذلك قال وحدثنا ابو نعيم حدثنا الاعمش عن ابراهيم النخعي عن ابيه عن ابن ذر
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم عند غروب الشمس فقال يا با ذر اتدري اين تغرب الشمس

قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فذلك قوله والشمس تجري لمستقر لها
ذلك تقدير العزيز العليم وفي هذا اخبار عن سجود الشمس تحت العرش فلا يمكن ان يكون ذلك عند تجاذ ابانها
العرش في مسيرها والخبر عن سجود الشمس والقمر لله جل وعز قد جاء في الكتاب قال سبحانه الم تر ان
الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم الاية وليس في هذا الا التصديق والتسليم
وليس في سجودها الربها ما نعقله عن الدوران في مسيرها والتقرب لما يعرف له سبحان الذي احاط
بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا وبارك الله رب العالمين واحسن الخالقين قلت فما معنى قول
الله عز وجل حتى اذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة فانه ليس يخالف لها وجدها تغرب
مر ان الشمس تذهب حتى تسجد تحت العرش لان المذكور في الاية انما هو ما يراه ذو القرنين مدرك البصر اياها جاء
الغروب ومصيرها تحت العرش للسجود انما هو بعد غروبها فيما دل عليه لفظ الخبر فليس بينهما تعارض
وليس يمتنع قوله تغرب في عين حمئة انها تسقط تلك العين فيغربها واذا هو خبر عن الغاية التي
بلغها ذو القرنين في مسيره حتى لم يجد وراءها مسلكا فوجد الشمس تغرب عندها فوق هذه
العين او على سمت هذه العين وكذلك نرى غروب الشمس لمن كان في البحر وهو لا يرى الساحل يرى
الشمس كانها تغيب في البحر او كما ترى الجفنة تغيب وراء البحر وفي هذا معنى فوق
او بمعنى على وحروف الصفات تبدل بعضها مكان بعض وهو كثير في الكلام واخبرنا ابو
زرعة الفنوي والحسن بن طهمان عن البناني قالا حدثنا الجهم السمري واللفظ للفنوي قال حدثنا عبد الله عمرو
حدثنا الحكم بن ظهير عن بريد بن ابي مريم عن معمور بن مهران قال سالت ابن عباس عمرو بن العاص عند معقولة
في داره فقال عمرو تغرب في عين حامية قال ابن عباس بيده فنزعها وذلك قال ابن عباس وما
يدريك فانا نراك القرآن في بيتك ولم تر معه ابوها على الصواب قال فخرج ابن عباس فاذا رجل من الازد
فقال له بلغني ما كان بينك وبين عمر ولو كنت عندك لم ترد ذلك بايات قال اتبع قال والوما قال فما
قرا تبع
بلغ المشارق والمغارب بلغني اسباب امر من حكيم مرشد
فراى بعاره الشمس عند غروبها في عين ذي خلب وثاط حرمد

وقال ابن عباس وغلام لكنهما قال ابو عبد الله ع ادرج حديثا سنيا عن منصور بن
ابرهيم عن عبده عن عبد الله قال احبار من الاحبار يا رسول الله صلى الله عليه فقال يا محمد انا نجد ان الله
يجعل السموات على اصبع والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلايق على
اصبع ويقول انا الملك فضحك النبي صلى الله عليه حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر ثم قرا رسول الله
صلى الله عليه وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه
ويقال عما يشركون فلعل والاصل في هذا وما اشبهه من اخبارات الصفات بالاسم انه لا يجوز ذلك الا
ان يكون كتاب ناطق بحرفه مقطوع بصحته فان لم يكن وما اشبهه من اخبار الاحاد المسندة الاصلية
الكتاب او في السنة المقطوع بصحتها او بوافقه معانيها وما كان بخلاف ذلك فالتوقف عن العمل
الاسم بموجبه واجب وساوى حينئذ على ما بينا من اصول المتفق عليها من الخاص والعام والمحكم والمتشابه
مع تفي التشبيه فيه هذا هو الاصل الذي بني عليه الكلام ويعتمد عليه هذا الباب وذكر الاصابع لم
يوجد في شئ من الكتاب ولا من السنة التي شرطها في الثبوت ما وصفناه وليس معنى الدرج الصاع
بعض الجارحة من جوهرهم بثبوتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف شرعي اطلقنا الاسم فيه على ما جاء به
الكتاب من غير تكييف والتشبيه فخرج بذلك ان يكون له اصل في الكتاب او في السنة او ان يكون على
شئ من معانيها وقد روى هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله من غير طريق عبيدة فلم يذكروا فيه
قوله تصديقا لقول الحبر واليهود منشبهة وفيما يدعونه متعالى التوبيخ الفاظ مدخل في باب
التشبيه ليس القول بما من مذاهب المسلمين وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه انه قال
ما حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا امنا بما انزل الله من كتاب والنبي صلى الله
اولى الخلق بان يكون قد اسنده مع علمه الخبر والدليل على صحة ذلك انه لم ينطق فيه بحرف تصديقا
او تكذيبا فما ظهر منه في ذلك المحمل المرضاه والتعجب والانكار اعرض عن ذلا الا له والرابته
بحمله على وجهين معا وليس فيها الاصبع ذكر وقول من قاله من الرواة تصديقا لقول الحبر ظن وحسبان
والا موقنه ضعيف اذ كان لا يحصر شهادته لاحد الوجهين ورب ما يسدل المسدل لخبره اللون

على المحال وتصفه به على الحقيقة وذلك غالب مجرى العادة في مثله بل لا يخلو ذلك من ارتياب وشك يصرف
الشاهد منها بذلك الجواز ان يكون الحبر لعجب دعي وزيادة مقداره في البدن حتى يكون الصعود لعجب مقداره
وتوارد خاطر وعود ذلك فالاستدلال بالنبي والتعجب في مثل هذا الامر الجسيم قدره الجليل خطره غير
سائغ مع [illegible] هذه الدلالة السقاوضين فيه ولو صح الخبر من طريق الرواية كان ظاهر اللفظ منه
مصادما على نوع من المجاز او ضرب من التمثيل فترجرف به عادة الكلام بين الناس مع عرف خاطبهم
فيكون المعنى في ذلك على ما وصل جل وعز والسموات مطويات بيمينه اي قدرته عارطيا وسهولة
الامر في جمعها وقلة اعتياصها عليه لمن له جميع شئ بكفه فاستخف جله فلم تستثقل بجميع
كفه عليه لكثه يقله بعض اصابعه وقد يقول الانسان في الامر الشاق واذا الضعيف الى الرجل القوي
المستقل بعضه انه لماني عليه باصبع واحد وانه يعلمه بخنصره او انه كفيه بخنصري اصابعه او ما
اشبه ذلك من الكلام الذي رادته الاستظهار في القدرة عليه ولا استحالة فيه وكقول الشاعر
الربيع الا املاكه فيه والبذل البيع من والله يريد انه لا يتكلف ان يجمع كفه فيستميل بها
كلها على الربيع لكن يطعن به خلسا باطراف اصابعه مع وقوفها على ما ذهب قول قيس بن
الخطيم يصف طعنه ملكت بها كفي فانهرت فتقها يرى قائم من دونها ما وراءها مع يريد
الاستيفاء لها بجميع كفه واستفاد قوته فيها من قولك ملكت العجين اذا انضجت عنه وبالغت
في علاجه هو بوكر ما ذهبنا اليه حديث ابي هريرة الذي رواه ابو عبد الله ع اذ قال حدثنا
سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن الزهري قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز عن ابي سلمة او ابي هريرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول يقبض الله الارض ويطوي السموات بيمينه ثم يقول انا الملك
اين ملوك الارض فضحك رسول الله صلى الله عليه ولفظه حاجل وقال ابو عبد الله قوله جل وعز والسموات
مطويات بيمينه ليس فيه ذكر الاصابع وتقسيم الخليقة على اعدادها فدل ان ذكر من خالط
اليهود وتحرفهم وان ضحك رسول الله صلى الله عليه انما كان على معنى التعجب منه والتبذير له والله اعلم
قال ابو عبد الله الحميدي سفين الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال رسول

النبي صلى الله عليه قال الله عز وجل وعن يونس ابن ابي ذئب يسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار
قوله انا الدهر معناه انا صاحب الدهر ومدبر الامور التي يضيفونها الى الدهر فاذا سب
ابن ادم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبته الى الله تعالى فانه فاعلها وانما الدهر زمان وقع فيه
جعلته ظرفا للواقع الامور وكان من عادة اهل الجاهلية اذا اصابهم شدة من الزمان او
اصابتهم الى الدهر وسبوه فقالوا يوسا للدهر وتبا للدهر ونحو ذلك من القول اذ كانوا لا يشتمون
الله تعالى بل هو به الدهر خالقا وقد حكى الله ذلك عنهم حيث قالوا وما يهلكنا الا الدهر
ولذلك سموا الدهر به وكانوا يرون الدهر ازليا قديما لا اول له فاعلم الله سبحانه ان الدهر محدث
يقلبه بين ليل ونهار لا فعال في وسن من جعلوه شريكا له ظرف للحوادث ومحل لوقوعها وانما الامور كلها
بيد الله ومن قبله يكون جريانها ومجيئها سبحانه لا شريك له قال ابو عبد الله
حدثنا موسى القطان حدثنا ابو سهل الخبري سعد بن يحيى بن سعيد عوف عن محمد عن ابي هريرة رفعه واكثر
ما كان يقفه ابو سهل يقال لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد فيضع الرب قدمه عليها فتقول
قط قط قد اضيف القدم في هذه الرواية الى الرب سبحانه الا ان الراوي كان يقفه مرة ويرفعه
اخرى واكثره الوقف على ما ذكر في الحديث وقد روى ايضا من طريق انس فلم يصح باضافة الى الرب كما
قال ابو عبد الله عبد الله بن ابي اسود حدثنا حمزة سمعه عن حماد عن انس عن النبي
صلى الله عليه حتى يلقى في النار وتقول هل من مزيد حتى يضع رجله او قال قدمه فتقول قط قط فهنالك
الرجل والقدم من غير اضافة كما ذكرنا ع وروى نحو امنه من طريق همام عن ابي هريرة قال حدثنا عبد الله
بن محمد حدثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه حتى يحتج الجنة والنار فقال
النار اوثرت بالمتكبرين والمجبرين وقالت الجنة مالي لا يدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم قال
الله للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انما انت عذاب اعذب بك من اشاء
من عبادي ولكل واحد منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله فتقول قط قط قط
فهنالك تمتلئ وتزوى بعضها الى بعض ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله

ينشئ لها خلقا ع هكذا حدثنا بلا تمثيل حتى يضع رجله على تطبيق الاضافة وهذه جملة ما اوردته ابو عبد الله
في كتابه من ذكر القدم والرجل وكل واحد منهما في الرواية صحيحة اما مضافة واما غير مضافة
واما رفع من غير تصريح بالاضافة ع وليشبه ان يكون ترك ذكر القدم والرجل وترك الاضافة انما كان
تنزيها لله سبحانه عن السلامة من مرجحات التاويل فيهما ع وكان ابو عبيد وهو احد ائمة اهل العلم يقول
نحن نروي هذه الاحاديث ولا نريغ لها المعاني ونحن احرياء ان لا نتقدر فيها تاخر عنه من هو
اكبر علما واقدم زمانا ومسنا ولكن الزمان الذي نحن فيه قد حصل اهله اخرين ممن يكثر لما يروى
من بدع هذه الاحاديث راسا ومكذب به اصلا وفي ذلك تكذيب العلماء الزهري واهل الحديث
وهم ائمة الدين وتعلة السوء الواسطة بيننا وبين الرسول صلى الله عليه والطاعن فيه اخبث
مسلمة للرواية فهذا ذاهبه في تحقيق الظاهر منها مذهبا مكاد يفضي بهم الى القول بالتشبيه وحتى يغرب
عن الامرين معا والارض لواحد منهما مذهبا فحق علينا ان نطلب لما يرد من هذه الاحاديث اذا صحت
مرتبا بالنقل والسند تاويلا يخرج على معاني اصول الدين ع ومذاهب العلماء وابطال الروايه
فيها اصلا اذ كانت طرقها مرضيه وناقلها عدولا وقد ذكر القدم ها هنا يحتمل ان يكون المراد به
من قدمهم الله للنار من اهلها فيضع فيهم استيفاء عدد اهل النار وكل شر قديمه فهو قدم كما
قال لما هم منه هالع ولما قبضته فيض ومن هذا قولهم جاء عز ازلهم قدم صدق عند ربهم اي ما قدموه
من الاعمال الصالحة وقد روي بمعنى هذا عن الحسن وفي قوله في الحديث واما الجنة فان
الله ينشئ لها خلقا فانفوا العنيان ربا واحدا من الجنة والنار تمتلئ بزيادة عدد يستوفي
به عدد اهلها فيمتلئ عند ذلك هي وقد قال قائل لبعضهم الرجل على تحريم هذا الحديث
والمراد به استيفاء عدد الجماعة الذين استوجبوا دخول النار قال والعرب تسمي الجماعة
الجراد جرادا كما تسمي الجماعة الضابرين والجماعة النعام خيطا والجماعة الخير عانة قال
وهو او ان كان اسما خاصا لجماعة الجراد فقد تستعار لجماعة الناس على سبيل التشبيه والكلام
المستعار والمنقول من موضعه كثير والامر فيه عند اهل اللغة مشهور قلت وفيه

وجه اخره وهو ان هذه الاسماء امثال اراد بها اثبات معان لاحظ لظاهرها الا اسماء فانها من طريق
اللغة ضعف وانما اريد بوضع الرجل عليها نوع من الزجر لها والتسخير من عزائمها كما تقول
القائل للشرير بل محوه وانطاله جعلته تحت رجلي ووضعته تحت هذه ومن خطب رسول الله
صلى الله عليه وآله في الفتح فقال الا ان كل دم وما ثرة في الجاهلية فهو تحت قدمي هاتين الا سقاية
الحاج وسدانة البيت يريد بمحو تلك المآثر وابطالها وما الذي نضرب العرب امثالها في كلامها
باسماء الاعضاء في لا يريد احدها ما كنوا به عن الفعل او الفعل ثم يتدرع عليه فيسقط
ويريد اين هم وكونهم رهن الرجل اذا ذل وعلا كعبه اذا جل وحطب ملام ولا دبر اذني وحطب
جاء اهاجر يظهر ويخرجها من الماضي الى الدوام وكذلك قولهم لا ينام ليله امرئ القيس ويبيت طول الليل
فعلت لهما فعل يصلبه وارد ما اعجازا وناب كاهل ولست هنا ان اصلب ولا اجز
ولا كاهل وانما هي امثال ضربها لما اراد من بيان طول الليل واستعصاء الوصف له فيقطع الليل
بتطبيع ذي اعضاء من الحيوان فيقطع عن افاله وامتد ليقاربوا وركوده وطول ساعاته
وقد تستعمل العرب اضمار الفعل للشيء والطلبة على سبيل حث الحاج بعالة قاع دلان في
هذا الامر عالي وقاع على ساق اذا جد في الطلب وبالغ في السعي وهذا الباب كثير التصرف ومجيء
الحديث على ما نراه من الوقف والتعليق فان قال انا وجدت البدو الوجه على هذا النوع
من الماضي وجعلت الاسماء فيها امثالا كذلك فهل لذلك في الصفات مذكور في كتاب
الله تعالى اسمائها وهي صفات مدح والاصل ان كل صفة جاء بها الكتاب او جحد باخبار التواتر
او وردت من طريق الآحاد وكان لها اصل في الكتاب او حرمت على نعت معانيه فانا نقول بها وهي فيها
على ظاهرها من غير تلطيف وبالله نكل منها في الكتاب ذكر ولا في التواتر اصل ولا له معنى في
الكتاب نتلو وكان نجحه من طريق الآحاد وافضى بنا القول اذا اجريناه على ظاهره الى التشبيه
فانا نبرأ منه على نحو ما نبرأ منه في الكلام ونزول معه معنى التشبيه وهذا هو الفرق بين ما جاء
من ذكر الفرع والرجل والساق وفي اليد والوجه والعين وبالله العصمة ونسأله التوفيق

لصواب القول ونعوذ به من الخطأ والزلل فيه انه رؤوف رحيم قال ابو عبد الله
حدثنا الخضيب كاتب مفضل والحكم الوزي عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وآله يقرأ في المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية ام خلقوا من غير شيء ام هم الخالقون ام خلقوا
السماوات والارض بل لا يوقنون كاد قلبي ان يطير قلت اذا كان ان عاهة عند
سماعه هذه الآية لحين تلفيه معنى الآية ومعرفته فما ظنك بمن بلغ الحلم فاستدرك كما
لطيف طبعه واستشف معناها بذكي فهمه ومحض الآية مشتركة جدا وقال
ابو سعيد الزجاج في هذه الآية قال وهو اصعب ما في هذه السورة قال بعض اهل اللغة ليس
هم بأشد خلقا من خلق السماوات والارض لان السماوات والارض خلقا من غير شيء وهم خلقوا
من آدم وآدم خلق من تراب قال وقيل هم اولاد الاموات خلقوا من عرس ام خلقوا من غير
شيء ام خلقوا الخلائق لا يحاسبون ولا يوعدون ولا ينهون قال ابو سليمان وهذا هو
قول ثالث هو احد من القولين اللذين ذكرهما ابو اسحق وهو الذي يليق بظاهر الكلام ومعناه
يكون المعنى خلقوا من غير شيء خلقهم فاخبروا بالخالق وذلك ما لا يجوز ان يكون لان يتعلق الخلق بالخالق
من وجوه الاسم فلا بد له من خالق وان ذهب ذاهب الى ان الله الخالق ولم يجز ان يوجد ما لا خالق
خالقهم ام هم الخالقون لا تفسهم وذلك في الفساد اكثر وهو الظاهر اشد لزاما لا وجود له
فجوز ان يكون موصوفا بالقدرة كيف خلق وكيف يأتي منه الفعل واذا ظهر الايقان معاقبة
الحجة عليهم فان لم يكن خالقا فليوجدوا به اذا ادعوه قال ام خلقوا السماوات والارض بل لا يوقنون
ان جاز لهم ان يدعوا خلق انفسهم في مثل الحال فليدعوا خلق السماوات والارض وذلك شيء
من حكمهم ان يدعوه بوجه فهم منقطعون الحجة لازمة لهم من الوجهين معا ثم قال بل لا يوقنون
فذكر العلة التي منها فقدهم عز الايمان وهو معدم النفس الذي هو من هبة من الله جل وعز فلا يسأل الا
ربه فيه ولهذا كان ابو هاشم حين سمع حمى قال كاد قلبي ان يطير وانا اعلم وهذا ما لا
يفهم الا ارباب القلوب قال ابو عبد الله حدثنا حمزة وابو سعيد بن الربيع

عن عامر عن مسروق قال قلت لعائشة رضي الله عنها يا امتاه هل رأى محمد صلى الله عليه ربه فقالت
لقد وقف شعري مما قلت من اين جئت ان محمدا رأى ربه فقد كذب ثم قرأت لا تدركه الابصار وهو
يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب ولكنه
رأى جبريل في صورته مرتين * قوله فقد شعري معناه اشعر حذر حتى قاموا ما عليه من الشعر
اعظاما لهذا القول واما سأل مسروق عن ذلك لقوله جل وعز لقد رأى من آيات ربه الكبرى
وقوله ما كذب الفؤاد ما رأى وقوله ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى وبنحو هذا
من الآي الموهمة الرؤية فاستثبت بالامين فنفتها وانما المراد لهما نفي الرؤية في دار الدنيا دون
الاخرة * وقوله يا امتاه فانما يقول يا امه وبها اذا وقفوا واذا وصلوه قالوا يا امتا
ابت كقوله يا ابت افعل ما تؤمر فاذا محتوا اللذ به قالوا يا امتاه ويا امتاه والها الوقف ولا
يقولون يا ابتاه ومن زعموا ان الهاء بدل من الالف قوله تمتزله قولهم رجل ربعه وغلام يفعه * قال قتادة
ابو النعمان عبد الواحد النشاني قال سمعت زرا عن عبد الله فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى
الى عبده ما اوحى قال حدثنا ابن مسعود ان الله رأى جبريل له ستمائة جناح فلعل هذا اول هذه الآية على
معنى رؤيته جبريل صورته التي خلق عليها والا فقد رآه منحدرا من السماء سادا عظم الخلق
ذي قرنين العين به خبر جبريل بدل من مقامه الذي جعله له الافق الاعلى فاستوى في وقف وقفه ثم
دنا فتدلى اين تدلى كان بينه وبين المصعد الذي رفع اليه محمد صلوات الله عليه قاب قوسين او ادنى
فيما يراه الزائر ويقدره المقدر وقاب بمعنى جبريل قتل محمد ساحر الربه عز وجل
قلت سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى رفرفا
قد سد الافق قال بل رأى جبريل صورته عليه رفرف والرفرف لعبس انه بساط ويقال لم أر شيئا قط
يا هذا نوب كان لباسا له وقد روي حدثت انه رأى جبريل في حلق درة قال
ابو عبد الله عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف انا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله

ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق * انما اوجب قول لا اله الا الله على من حلف
باللات والعزى شفقا من ان يكون قوله ذلك على وجه الاستهزاء بالمعبود الذي
يعظم فاذا حلف بهما فقد اضاهى الكفار في ذلك فامر ان يبدأ اذا تكلم بكلمة التوحيد
المبرية من الشرك واما قوله فليتصدق فقد قيل معناه ليتصدق والحال التي يريد
ان يقامر عليه وحث على الاوراع وقيل يتصدق ليصدر ماله كفارة له عن لسانه
من هذا القول قال ابو عبد الله محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم
عن علقمة عن عبد الله قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات
للحسن * قد فسرنا الواشمات والمستوشمات فاما المتنمصات فمن النمص وهو لف الشعر
عن الوجه بالمنماص وهو المنقاش * والمتفلجات هن اللواتي يتخذن الفلج يفرهن لتفلج يقال للثغر
افلج قال ابو عبد الله حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال ايوب عن حفصة بنت سيرين
عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا ان لا نشرك بالله شيئا ونهى عن
النياحة فقبضت امرأة يدها قالت اسعدتني فلانة اريد ان اجزيها فما قال لها النبي صلى الله عليه
شيئا وانطلقت فرجعت فبايعها * قوله اسعدتني فلانة يقال اسعدت المرأة صاحبتها
اذا قامت معها تنوح فقامت معها فرأت اسعادها توجعها والاسعاد خابرة هذا النعي والمساعدة
عامة في سائر الامور ويقال ان اصل المساعد ما خوذ من وضع الرجل يده على ساعد صاحبه اذا
نعا وناعل امره * قال ابو عبد الله حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن يزيد بن كيسان حدثنا ابو
اليعفور سمعت ابا وائل قال حدثنا ابو موسى قال لما اقبلت من اليمن اتيت النبي صلى الله عليه
فقال يا رسول الله اصابني الجهد فارسل الى نسائه فلم يجد عندهن شيئا فقال
رسول الله صلى الله عليه الا رجل يضيف هذا الليلة رحمه الله فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول
الله فذهب الى اهله فقال لامراته ضيف رسول الله صلى الله عليه لا تدخريه شيئا قالت والله ما
عندي الا قوت الصبية قال فاذا اردن الصبية العشاء فنومينهم وتعالي واطفي السراج

ويطوى بطونها الليلة فعلت ثم عاد الرجل الى رسول الله صلى الله عليه فقال عجب الله او ضحك
من فلان وفلانة فانزل الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قال
ابو عبد الله يعني الضحك الرحمة ع قلت قوله يحب الله اطلاق العجب لا يجوز على الله تعالى
ولا يليق بصفاته وانما معناه الرضا وحقيقته ان ذلك الصنيع منهما جعل من الرضا عند الله تعالى
والقبول له وصاعفه الثواب عليه محل العجب عندكم من السنى الناقه اذا رفع فوق قدره
واعلى منه الاصعاف من قسمته ع وقول ابي عبد الله معنى الضحك الرحمة وما يليه على معنى
الرضا اشبه واوجب وذلك ان الضحك من الكرام يدل على الرضا والاستهلال منهم مقاربة الضاحك
للطلبة وقبول الوسيلة والاهواء يوصف عند المسئلة بالبشر وحسن اللقاء لعلمه بما هو
يراه اذا ما جيء منهلا كاذن معطيه الذي انت سائله ع واذا تحكوا وهو واخرجوا
العطاء قال كثير عزة الرضا اذا بلغتهم ضاحكا علقت لضحكته رقاب المال
وقد يكون معنى العجب ع هذا ان يحب الله ملائكته من صنيعهما وذلك ان الايثار على النفس ايثار ما هي
في العادات مستحبة ع الطباع فكون البعض انه يحب منه ملائكته وهذا على سبيله المجاز وهو من
الاسم بعاده بسابع عنى ممتنع قال ابو عبد الله احفظ ابراهيم بن موسى اخبرنا مسلم بن
يوسف عن حريز عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم شرب عسلا عند زينب بنت جحش ومكث عندها فواطئت انا وحفصة على ايتنا
دخل عليها فلتقل له اكلت مغافير اجدلا ولكني كنت اشرب عسلا عند زينب بنت جحش
فلن اعود له وقد حلفت له فلا تخبري بذلك احدا ع المغافير نوع من الصمغ يحلب من بعض الشجر
يحمل طيبا ولشربه نكاية ان اراد ان يحرمه اذا ظهر ذلك عليه فاغفر واحد
المغافير مغفور ونقال خرج الفوج بتمغفرون اذا خرجوا خثنوثه من سجره ع وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يحب ان توجد ريحه طيبة ويتوقى كل طعام وريح قبيح فابان له
مزاز واجه ذلك فجرم العسل على نفسه قال ابو عبد الله بعاتبه فضاله

حدثنا هشام عن يحيى ابي حكيم عن سعيد بن جبير ان ابن عباس قال ع الخزاع نكف وقال
ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ع قلت يذهب ابن عباس الى
ان الكفارة تلزمه في تحريم الطعام واكثر العلماء على خلافه ع والايه ما يدل على ان
الكفاره انما علقت بالميز وهو قوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وفي الخبر الذي تقدم
ذكره عن عائشة انه صلى الله عليه قال فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير فنطق الكفاره باليمين اولى واكثر
اهل التفسير على ان ايه انما نزلت ع تحريم ماريه القبطيه حين عرم بها على نفسه وقال لحفصه
لا تخبري عائشة فلم تكتم السر واخبرتها ففي ذلك نزل قوله واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا
الايه قال ابو عبد الله حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سالم بن عبد الله عن عبد
بن حنين عن ابن عباس عن عمر ع قصه الايلاء قال فجئت رسول الله ع مشربه له واثنا على رأس عصير من
بينه بنى وبحر ابيه وساده من ادم حشوها الليف واذا عند رجليه قرظ مصبوغ ثم المشربه
منه الغرفه والغرظ ورق السلم يدبغ به الادم يقال ادم مقروظ والمصبوغ المجموع صبره ع
قال ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب
الخزاعي قال سمعت النبي صلى الله عليه يقول لا احرجكم يا اهل الجنة كل ضعيف متضعف
لواقسم على الله لابر الا احرجكم يا اهل النار كل عتل جواظ مستكبر ع العتل الغليظ
العنيف والجواظ ع الوزير هو الكثير اللحم المختال ع منسيه تعالى الحاظ بحظ احوظا
قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان حدثنا الليث عن عبد الرحمن بن خالد عن سعيد بن ابي هلال
عن عمرو بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد ع الرياء والسمعة
فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا قلت وهذا الحديث مما قد يصعب القول
فيه شيوخنا فاحروه غاظا لم يعطه ولم يكشفوا عن باطن معناه على نحو مذهبهم
ع التوقف عن تفسير كل ما لا يحيط العلم بكنهه من هذا الباب وقد تاوله بعضهم

على معنى قوله يوم يكشف عن ساق ويروى عن ابن عباس انه قال عن شدة وكرب قال فيحتمل
ان يكون معنى قوله يكشف ساعن ساق اى عن قدرة الرب يكشف عن الشدة والسعرة
حدثنا الحسن بن عبد الرحيم حدثنا عبد الله بن يزيد البلخي حدثنا ابو كريب ثنا ابن المبارك عن
اسامة بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال سئل عن قوله عز وجل يوم يكشف عن ساق قال اذا
قرئ على احدكم من القرآن فاتبعوه في الشعر فانه ديوان العرب اما سمعتم قول الشاعر
لصبر عفاق انه شر باق وقامت الحرب بنا على ساق وهو يوم كرب وشدة
وقد عمد من اهل التفسير والتاويل في قوله يوم يكشف عن ساق اى عن الامر الشديد
وانشدوا قد شمرت عن ساقها فشدوا وجدت الحرب بكم فجروا
وقد يقع الاعراب وكان ابو عبيد الطيب عن الزرع عن سنه حديث
محمد من نفس من اشفاقها ومن طراد الطير عن ارداقها في سنه قد كشفت عن ساقها
فانما اراد ذكر الكشف عن الساق على معنى الشدة فيحتمل والله اعلم ان يكون معنى الحديث
انه يبرز من انوار القبة وستورها ما يرتفع معه سواتر الامتحان فيتميز عند ذلك اهل النفاق
والاخلاص فيؤذن لهم بالسجود ويكشف الغطاء عن اهل النفاق فيعود ظهورهم طبقا واحدا لا يستطيعون
السجود به وقد تاول بعض الناس فقال ابن كرام ان الله سبحانه ونعالى قد كشف لهم عن
ساق بعض الخلق من ملائكته او غيرهم فيجعل ذلك سببا لبيان ما شا من حدثه في اهل
الايمان واهل النفاق به قلت وقد وجه احمد ان لم اسمعه من حروه وقد يحتمله
معنى اللغة سمعت ابا عمر بن الاعرابي احد من يحتج بالنحو فيما عد من المعاني المختلفة
الواقعة تحت هذا الاسم قال والساق النفس قال ومنه قول علي لرجل طلب جبرا راجعه
اسحابه فقال الخوارج فقال والله لا فارقتهم ولو بلغت ساقي يريد نفسه فقد يحتمل على
هذا ان يكون المراد به التجلي لهم وكشف الحجب حتى ازاروا او سخروا له وليست افطع
القول ولا اراه واجبا بنا اذهب اليه من ذلك واسال الله ان يعصمنا من القول بما لا علم لنا به

وقوله فيعود ظهره طبقا واحدا معناه ان يحسوظهره فلا ينثني للسجود وقد جاء في غير هذه
الرواية نصير ظهورهم طبقا واحدا كان منها السفا قبره قال ابو عبد الله
حدثنا يحيى وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى ابي بكير عن ابي سلمة عن جابر قال جبرنا رسول الله
صلى الله عليه قال جاورت بحرا فلما قضيت جواري هبطت فنودت وذكر الحديث
قال وحدثنا عبد الله بن يوسف قال الليث عن عقيل قال ابن شهاب سمعت ابا سلمة قال
اخبرني جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه يحدث عن فترة الوحي فبينا انا امشي
سمعت صوتا من السما فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحرا قاعدا على كرسي بين السما
والارض فجئثت منه حتى هويت الى الارض فجئت اهلي فقلت زملوني فانزل الله تعالى يا ايها
المدثر الاية فاخبر قال ابو سلمة والرجز الاوثان فهجر الوحي وتتابع وهي المجاورة
الاعتكاف وكان صلى الله عليه يعتكف الايام ذوات العدد فجاورا وسعد فيه وقوله
مجئت معناه رعبت يقال جئت الرجل وجئت فهو مجوء وجئوث وبجئوث ان يرعب
وقوله زملوني معناه غطوني بالثياب يقال تزمل الرجل اذا التف بثوبه وقوله ان سلمة
الرجز الاوثان هكذا في نسخة وصحيفة الرجز في اللغة العذاب وتاويله على هذا كانه قال
ما دوى الى عذاب الله فاهجره قال ابو عبد الله حدثنا عمرو بن علي ثنا يحيى قال سفر قال
حدثني عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس يقول لكريب اقصر كنا نعمد الى الخشبة فنلقيها ثم ازع
فنرفعه للشمس فنسميه القصر كانها حالات صغير جبال السفر فجمع حتى يكون كاوساط الرجال
القصر على هذا القياس جمع قصر وهو الغليظ من السجر ومن رواه القصر بفتح الصاد فهو
جمع قصرة لكانها عناق الابل وقوله حبال السفر فانما يكون كذلك اذا كانت الجمالات
بضم الجيم وهو جمع جمال وهو الفلس من فلوس سفن البحر فاما الجمالات بكسر الجيم
فهي جمع جمالة وهي الحبال من ليف كما قدم جمع الرجال رجالات وكما قيل بيوت
وبيوتات ونحوها قال ابو عبد الله ادع كشعبة كذا سمعت

ورد ان ابن ابي رجو عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي يقرا القران وهو حافظ له مع السفرة الكرام ومثل الذي يقرا وهو يتعاهده وهو عليه شديد فله اجران
السفرة الكتبة وهم الملائكة واحدهم سافر كما قيل كاتب وكتبة وقيل للكاتب سافر لانه يسفر عن الشي اي يبينه ويوضحه ٭ واما مثل الذي يقرا فمعناه صفة الذي يقرا على الوجه الذي ذكره من تسهيله القراءة او تعذرها وقد يوضع المثل موضع الصفة كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون يريد صفة الجنة والمعنى كانه قال صفة الذي يقرا القران وهو حافظ له كانه مع السفرة الكرام في قراءة القران وفيما يستحقه من الثواب او نحو ذلك مما يجمعه واياهم من الفضيلة وصفة الذي يقرا وهو عليه شاق انه يستحق اجرين ٭ **قال** ابو عبد الله
حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك قال النبي صلى الله عليه لابي
ان الله تعالى امرني ان اقرا عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماني قال نعم فبكى ٭ وجه ذلك ان يكون قراءته على ابي ليحفظها ابي من فيه وكان ابي مقدما على الصحابة وقد قال صلى الله عليه اقراكم ابي
قال ابو عبد الله حدثنا اسمعيل بن عبد الله نا مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه عن الحمر قال ما انزل الله علي فيها الا هذه الاية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ٭ **قد** مر تقدم تفسير هذا الحديث وذكرنا فيه معنى قوله الفاذة الجامعة فاما قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فليس معناه انه يرى عين عمله الذي كان عمله انما معناه انه يجازى بما عمل من خير او شر كقوله وما تفعلوا من خير يعلمه الله فمعناه يعلمه الله ويجازي عليه **قال** ابو عبد الله نا موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد
نا ابن شهاب عن عبيد بن السباق ان زيد بن ثابت قال ارسل الي ابو بكر رضي الله عنه في جمع القران
وذكر القصة قال فتتبعت القران اجمعه من العسب واللخاف اللخاف وصفائح الحجارة الرقاق
واحدتها لخفة ٭ **قال** ابو عبد الله حدثنا عمرو بن خالد نا زهير نا ابو اسحق عن البراء

قال كان رجل يقرا سورة الكهف والى جانبه حصان مربوط بشطنين فتغشته سحابة
فجعلت تدنو وتدنو وجعل فرسه ينفر فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له
فقال تلك السكينة تنزلت بالقران ٭ الحصان الفرس الفحل ويقال فرس حصان بكسر الحا وامراة حصان بفتحها اي عفيفة والشطن الحبل يريد انه كان رابطه بحبلين ٭ **قال** ابو عبد الله
نا يحيى بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ياذن الله لشي ما اذن لنبي يتغنى بالقران ٭ قوله ما اذن
يعني ما استمع يقال اذنت للشي اذن له اذا استمعت له اذا فتح الذال ويقال ان اشتقاقه من الاذن لان السماع يقع بها لذوي الاذان ٭ وقوله يتغنى بالقران معناه
يحسن الصوت به وذلك لانه اذا حسن الصوت به كان اوقع في النفوس وانجع في القلوب
وقال سفيان يتغنى معناه يستغني وفيه وجه ثالث ذهب اليه ابو سعيد ابن الاعرابي
في قوله صلى الله عليه ليس منا من لم يتغن بالقران قال كانت العرب تولع بالغنا والنشيد في اكثر احوالها فلما نزل القران احب ان يكون القران هجيراهم مكان الغنا فقال ليس منا من لم يتغن بالقران ٭ **قال** ابو عبد الله نا محمد بن عرعرة نا شعبة عن منصور عن ابي
وائل عن عبد الله قال النبي صلى الله عليه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت اية كيت وكيت بل نسي
واستذكروا القران فانه اشد تفصيا من صدور الرجال من النعم ٭ قوله بل نسي يعني انه عوقب بالنسيان على ذنب كان منه او على سوء تعهده القران والقيام بحقه حتى نسيه وقد
يحمل ذلك معنى اخر وهو ان يكون ذلك خاصا في زمان النبي صلى الله عليه وسلم والقران ينزل ثم ينسخ
الشي منه بعد نزوله حتى يذهب رسمه وتلاوته ويسقط حفظه عن حملته فيقول
القايل منهم نسيت اية كيت وكيت فنهاهم عن هذا القول لئلا يتوهموا على محكم القران الضياع
واعلمهم ان الذي يكون من ذلك انما هو باذن الله ولما راه من الحكمة والمصلحة في نسخه ومحوه
عن قلبه والله اعلم ٭ وقوله اشد تفصيا يعني ذهابا وانفلاتا ويقال للرجل اذا تخلص

عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال اعتق رجل غلاما له عن دبر فقال النبي صلى الله عليه من
يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله فاخذ ثمنه فدفعه اليه * وهذا الحديث جمع نوعين
من الاحكام جواز بيع المدبر وبيع مال المفلس عليه وفيه انه دفع الثمن اليه وفي بعض طرقه
انه قال انفقه على نفسك * وقد اجاز بيع المدبر على الجواز كلها الشافعي واحمد بن حنبل وهو قول
ذلك عن مجاهد وطاوس وكان مالك يجيز بيعه اذا احاط الدين برقبته صاحبه * قال
ابو عبد الله حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن عامر عن جابر قال اعتبد عبد الله وترك
عبيدا ولا دينا فطلب الى اصحاب النبي ان يصعوا اصفا فابوا فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فاستشفعت به عليهم فابوا فقال لعن صلى الله عليه صنع نعيم كل بيش على حدته عزوف
زيد على حدته والليث على حدة والنحوي على حدة يعرضهم على ربك فجعلت رجا فجعلت
وقال كل رجل منهم استرني وفي الثمر كانها لم تمس وعزوف مع النبي صلى الله عليه وسلم
على ناضح لنا فارحف الجمل فتخلف على فوكزه النبي صلى الله عليه من خلفه وقال بعنيه فلكظهره
الى المدينة * فيه من العلم جواز السفر للامام والحاكم ارباب الحوائج وقطع الشجر حتى
وعزوف اسم بيد نوع معروف من التمر والعزوز النخل بفتح العين والعزوف بكسرها الكناسة
والليث جمع الليسة وهو ما خرج من اللون ومن هذا قولك الله يبارك ويتعالى ما قطعهم من شيء
اوبركتهم فانه على اصولها وليس ذلك كحديد التمر والنحوي من اخوذ نحو المدينة
وقد سمل ارامل المدينة لسيور النخل كلها باهلا البربي والعجوة الالوان هي وقوله
فارحف الجمل بمعناه انه اعيا وكل يقال ارحفه السير فرحف وهو ان يحرك رسنه
من الاعياء ما قول الله عز وجل الذي لقيتم الذين كفروا زحفا فهو من قولك لدحفت
للقوم اذا نهضت لهم والعنزا واقفتهم هم للقتال فلا تولوهم الادبار اي لا تنهزموا
هم يدبروا هم وقوله فوكزه الوكز ان يكون جرما لعصا ونحوها وتكون جمع الكف
وهو معنى ما حكي عن القراء من قول موسى صلوات الله عليه * وفي قوله بعنيه دليل

على ان البيع اذا كان معلوما في نوع محورات الشرايط لم يكن مفسدا للبيع
قال ابو عبد الله حدثني عثمان حدثنا جرير عن منصور عن الشعبي عن وراد
مولى المغيرة بن شعبة قال قال النبي صلى الله عليه ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد
البنات ومنعا وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السوال واضاعة المال * قوله
عقوق الامهات حرم لكنه نبه باحدهما على الاخر اذ كان بر الام مقدما على بر الاب في نوع
من انواع حقوقها وهو في باب التحفي بها واللطف والاحسان اليها وحوالاب مقدم
في الطاعة وحسن المتابعة له والعقوق الامر وقبول الاذى منهم ووأد البنات
دفنهن احياء وكانت قبائل من العرب تفعل ذلك ومن هذا قوله عز وجل واذا الموودة سئلت
باي ذنب قتلت * وقوله منعا وهات يريد منع الواجب عليك من الحقوق واخذ ما لا
يحل لك من اموال الناس ونحو منه قولهم قيل وقال وكره السوال واضاعة المال واشباهها
بيانها فيما تقدم من الكتاب قال ابو عبد الله حدثني خالد بن مخلد قال حدثني عبد الله بن نافع
سعد عن ابي سلمة وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال
لا تخيروا بين انبياء الله فان الناس يصعقون يوم القيمة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق
فاذا موسى باطش جانب العرش فلا ادري فيمن صعق فافاق او كان ممن استثنى الله * قوله
معنى الرجل يصعق اذا اصابه فزع فاغمي عليه * وقوله باطش جانب العرش
يريد قابض عليه بيده واراد بالاستثناء قوله عز وجل فصعق من في السموات ومن في
الارض الا من شاء الله * وقد قيل انه عوفي من الصعق لانه كان من صعقه بالطور وقد
جاء مرويا في هذا الحديث من وجه اخر فلا ادري اكان ممن استثنى الله او حوسب
بصعقة الاولى قال ابو عبد الله واخبرني عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال سمعت عمر بن الخطاب
يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرا سورة الفرقان على غير ما اقرأها

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوحي اليه كرب ان يحرك به لسانه حتى ان جبين
ترفضه بردائه فحركه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا يقرا على
ما اقرانيه فعلمت انه قد قرا فقال اجل فقرا فقال هكذا انزلت ثم قال اقرا فقرا
على ما اقرانيه فقال هكذا انزلت ان القران انزل على سبعة احرف فاقرؤا منه ما تيسر منه
وفي رواية قال الناس ذهب عمر بن الخطاب الى هشام بن حكيم بن حزام في ملكه
ومن كلام الناس ذهب عمر بن الخطاب الى هشام بن حكيم بن حزام في ملكه
الروحي مجادلة ابتداء النظر انما اراد ان القران انزل مرخصا للقاري ومو سعا
القراءة بسبعة احرف ليس ليتعاند كما تقول انزل القران على سبعة ابواب من الشرط
انزل ما دون اللغات لي يقرا على اي هذه الوجوه شاء قيست وليست هذه التوسعة على
جميع اي القران والقاظه وحروفه انما هو في بعضها وهو ما التبس فيه البعض او تقارب
دون ما يتباين بعضها واختلف واما وقعت هذه السهولة في القراءات اذ ذاك لتعجز لغة من
عن اخذ القران على حده واحد وكانوا قوما اميين ولو كلفوا غير ذلك واخذوا بادا
بعوه على وجوه واحد وكانوا قوما اميين ولو كلفوا غير ذلك واخذوا بادا
الكرامات فيهم وصاروا الغزو وتكسبون وحدوا على حفظ القران ليسهم ان يقرؤه على
خلاف ما اجمعت عليه الصحابة وكتبوه في المصحف وذلك لارتفاع الضرورة الداعية
اليه فلم يسعهم ترك القراءة الاعلى بعض حظ المصحف المكتوب باجماع الصحابة واتفاق
الامة منهم وقد اختلف العلماء في تفسير الحرف وبعدا فذهب بعضهم الى ان بعض
الحرف الجهد كقوله تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف اي على وجه من الشدة في بادية
في نفع ومال وبلاء ذلك ما ذكره الله جل وعز على اثره فقال فان اصابه خير اطمان به
وان اصابته فتنة انقلب على وجهه وقال بعضهم معنى الحرف ها هنا اللغات يريد انه
على سبعة لغات من لغات العرب وهذا اصح اللغات واعلاها في كلامهم قالوا وهذه اللغات
في القران غير معجمة في الكلمة الواحدة وقال بعضهم معنى الحروف ها هنا الاعراب واما

الحرف الطرف يقال هو على حرف من امره اي على طرف وناحية وليس على ثبات
فسمي الاعراب باسمه لانه موضع وجبه وجهته ثم استعمل ذلك فقيل فلان يقرا بحرف عاصم
وحرف ابي عمرو انما يعني بالوجه الذي اختاره من الاعراب والمذهب الذي ذهب فيه وهذا
كما قيل للغة لحن وقد روي ان القران نزل بلحن من ما تكلمت به العرب فاما قول القتيبي كلمة
وكذلك من عاد الضمير الى اسمه في قوله منه فقال بعضهم والحروف هي الاسماء
والافعال المولفة من الحروف التي ينتظم منها كلام فيقرا على سبعة اوجه كقوله وعبد
الطاغوت قرئ على سبعة اوجه فان سبيل هذا الجمع قبل كذلك بخلاف العدد
العدد على نزول الايه او الكلمة وهي اذا نزلت من حيث شئت من نزله الا ان يوقف من نزل
بحرف احرى كما اذا وجد الشيء بكان موجودا الا ان يعلم بعد ذلك ثم وجد والمعول من القران
لحصر بالم يرفع ولم يسخ تلاوته بعد نزوله ثم قيل قد روي ان جبريل عليه السلام
كان يدارس رسول الله صلى الله عليه وسلم القران كل سنة في شهر رمضان ويعارضه اياه فمن اراد
كل عرضه الحرف الذي استوفى هذا العدد فحص القران من اوله الى منتهاه العدد
حدثنا ابو عبد الله محمد بن عمر الصفار حدثنا الزبادي حدثنا عبد الرزاق واخبرنا معمر عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله رضي الله عنه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقرانيجبريل عليه
السلام على حرف فراجعته فلم ازل استزيده ويزيدني حتى انتهى الى سبعة احرف
قال ابو عبد الله هكذا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن عبد الله بن عبد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تختلفوا احدكم ما شبه امر بعد اذ نه الخيب احدكم ان تقرا
مسربة فتكسر حواسه فتشغل طعامه فاذا حزن لهم ضرع مواشيهم اطعموا بهم فلا يحلبن
احدا ما شبه الا باذنه هو المسربة شبه الغرفة مرتفعة عن وجه الارض تحرز الرعاة فيها
مواشيهم ابدا ما شبه النبي صلى الله عليه ضرع المواشي حفظها الا بان على اربابها المسربة التي
تحفظ ما اودعت من متاع ونحوه وفيه اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره ما شبه الموجود

اني لاسراب الشرحة منه وعرفه علاه وعلى يساره الاسناح فقال للعلاع انا ذا راعطى
هؤلاء فقال العلاء والله يارسول الله انك لاوتر بسهمي منك احدا فقال رسول الله صلى الله
في يده ثم قوله فتله فصاه وقعه اليه واصل الفل صرف الشئ على الكمال نفوه وعنفه
ومن ذلك قول الله عز وجل وتله للجبين اي صرعه على الجبين ثم قال ابو عبد الله حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري واخبرني طلحة بن عبد الله ان عبد الرحمن بن عوف وسهل
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع
ارضين وقوله طوقه بناء على ما جاء في احاديث اخر انه كالطوق لما ظلم منها في القيامة
الى المحشر فيلزم ذلك كالطوق في عنقه وجاء في بعض الحديث ثم والوجه الاخر
ان يعاقب الله السابع بخسفها وقد روى معنى ذلك في بعض الحديث ثم والوجه الاخر
ان يعاقب الله السابع بخسفها وقد رواه ابو عبد الله مسندا والحديث مسلم بن ابراهيم حدثنا
عبد الله بن المبارك حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه من اخذ من
الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيامة الى سبع ارضين وقوله دليل على ان من ملك شيئا
كان اسفله اعلى الارض وان لمالك ان يحفر منها بئرا او نحوها بئرا او نحوه سواء ضر
ذلك بوجه الارض المملوكة او لم يضر به قال ابو عبد الله حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج
عن ابي بكر عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اغبط الرجال الى الله الا لد الخصم
الالد الذي اللدد والجدال لغة رجل الد وقوم لد وقال ابن مأخوذ من لديدي الوادي وهي
ناحياه كانه اذا مال من ناحية جاء من جانب اخر وهو الخصومة المظهر
فيها ومنه قوله عز وجل وتنذر به قوما لدا وقال ابن يوم خصوم قال ابو عبد الله
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة ان عائشة طلقت جاءت هند
بنت عتبة بن ربيعة وقالت يارسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم
من الذي له عيالنا قال لا حرج عليك ان تطعميهم بالمعروف قوله مسيك بخيل
يقال البسك ذا في يده وفعيل من ابنية المبالغة كالكبير والخبير والعليل ونحوها

لسكير

وقد جاء في رواية اخرى انه رجل شحيح وقولها من الذي له يريد من ماله الذي في يدي او في بيدي فاذن
لها في ذلك فكان فيه دليل على جواز ان يأخذ الرجل حقه من تحت يده اذا كان له على جحده
وفي يده له مال كان له اسيئا وهو منه وان كان من غير جنس حقه لان يقال ما ان يمنعه الرجل السخي
لا جمع كل ما يحتاج اليه عياله من طعام واداد وتحريهم على غير الاياد وهو الوفاء حتى
يستغني به عما سواه قوله جواز الحكم على الغائب وقد جاء حكم الحاكم بعلمه فيه
دليل على ان السارق اذا سرق من غير حرزه فاربط قطع يده فاذا سرق اقل من ربع دينار فلا
قطع للشبهة فيه وذلك اذا كانت له البينة فيما ادعاه من الذي عليه او اعترف به
السرقة فاذا عدل له عليه حقا ولم يعلم عليه بينة لم يلتفت الى قوله ولم يسقط عنه الحد
وقوله لا حرج ان يطعمهم بالمعروف يدل على ان للمرء ان يعطي من مال زوجه
المعروف ان يأكل عيال الرجل من ماله قال ابو عبد الله حدثنا احمد بن يونس حدثنا
الليث قال اخبرني يزيد بن ابي حبيب عن عبيد بن عامر قال قلنا للنبي صلى الله عليه انك تعسنا فنبزل
بقوم لا يقرون ما ترى فيه فقال ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم
يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف قوله فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف هؤلاء المحرومون اذا كانوا يمرون بزروعهم
نحو الضافة على معنى انهم انما انتسبوا وهو الضيافة من المعروف الذي يكون تركه ومنعه ما جعله
ولبس من الواجب الذي يجبر عليه المنزول به وانتقض ما له الا عند الضرورة واجواز الطعام
وان لهم ان اخذوه من حيث لو جد على الفهم خ مثل موضعه ولو كان هو لا عما كان على
السعي الله طعامهم ومرتبهم وسكناهم ياخذونه نحو العمل الذي سولوه فهم وذلك
انه لا اعفاء لهم الا ما قامة هذه الحقوق واذا كان يلزم ذلك لمن كان رسول الله بعضهم
وزمانه ولسر اذ ذاك للمسلمين بيت مال يحل كلهم ومتى يحل عليهم واما اليوم فاذا
يعطى لذوي الحاجة منهم وتكون مؤنهم من بيت المال وليس لهم حق اوكل المسلمين والى
من هذا ذهب ابو يوسف فيما اكلف شرط من الضيافة على اهل الخراج ومن لم يقم الضيافة

وزوجها واحد ﴿ قلت ﴾ وذكر عن اصحيه لموافقته الحديث والمعنى السابق
قال ابو عبد الله حدثنا ادريس بن الياس حدثنا شعبة حدثنا عدي بن ثابت قال سمعت
عبد الله بن يزيد الانصاري وهو جد ابو امه قال نهى رسول الله صلى الله عليه عن النهبى والمثلة
النهبى اسم مسمى من النهب كالعمرى من العمر ومعلوم ان نهب اموال المسلمين محرم على كل حال
واما ما اوردته من ان في الجماعة يقرون فاذا عموا انتهوا فاجتذب كل واحد منهم ما وقع بيده من الغنيمة
فاستانفوه ولم يردوه الى صاحبه كل واحد منهم حصته في القسم وقد يكون ذلك ايضا في الشر
لشياع الفعل فيه فيتناهى القوم كلهم معه على فرقوته فيهم عن ذلك واذا سبيله ان يقسم بين جماعة
على السواء ولو كان الطعام لغيرهم لم يكن لواحد منهم ان ياكل ما يليه بالمعروف لا يشهب ولا
سلب ولو كان الامر على ما صار اليه احد الدارعين عهود لما اكل فحوه هو والله اعلم
في الاعضاء والجوارح مثل جدع الانف والاذن وفقئ العين ونحوها قال ابو عبد الله
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام
وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف قلت هذا حديث مشهور من طرق كثيرة عن الزهري
الطرق المشار عنه التي هي معروفة الناس ومختار للمحمولة دون الوعرة والطرق التي يكون كامل الشراك
الواحد يسلك كل واحد من اهلها في طريقه الى بلده وقد يكون ذلك الطريق الواسع من شراع
المسلمين الفضل حاجته فوق من الماشية يقودون بها فان كان القادع المتروك منه للمارة سبعة
اذرع لم يستعمل الفضل منه فيه والا ترفاق به وان كان ذلك لاول معهود البلاد ليتبين الطرق عن اهلها
وقد يكون ذلك في القرب التي يردع فيها الارض والاوجه فيما اخرجوا من حدود الرصيف
الى ساحتها فيحرم بها الذرع فيضيق الطرق فاذا كان ما يبقى منها عن محدوده سبعة اذرع
لم يعرض لهم في ذلك اذا الم يكن ما يأخذ منها ملكا لغيرهم للزيكون بذلك الساحات مشتركة
بينهم او يكون ذلك منهم على سبيل الاحياء لها اذ كانت عامرة فاما الطرق الى البيوت التي
يتشعبونها فانه يكون منها مدخلهم اليها فان هذا الغير غير معتبر فيه وانما يقدر لكل

واحد منهم ما لا بد منها عن رحله وما يسع لمبيت السماد وتربيته والجمال وحمله ولا يضيق
عن مسلك الخازه فيه ونحوها من المارب التي لا بد للارباب البيوت منها مع ما سنهم وبجانبهم
وما تهم هم قال ابو عبد الله حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة حدثنا اللبث حدثني عقيل عن ابن
شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع
الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن هو قلت وجه ذلك انه انما نفى عنه حقيقة
الايمان وكماله وذلك انه اذا ارتكب هذه المحارم مع علمه بتحريم الله اياها عليه وتعليظه العقوبة
فيها فانه غير مؤمن بها في الحقيقة ولا مصدق بالوعيد فيها ولو كان مصدقا في ايمانه لم يقدم عليها ولكان
الايمان يمنعه من ذلك والدين يعصمه من مواقعته فانما هو سلبه عنه اسم الناس عليه دون نفس الايمان
الذي يقع به الخروج من الملة وكان يعصمه من به لا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن بكسر السين
على معنى النهي لعمل اذا كان مؤمنا فلا يسرق ولا يشرب الخمر ولذلك الزنا والسرقة والنهبة اذ كان
من صفة المؤمن ان يتوقاها ولا يتلبس بها ويكون معناه الامر دون الخبر لان الايمان والخبر لا يجتمعان
لعلة فان سبيل هذه الامور اذا اعتادها واستمر عليها الى الخروج من الايمان والوقوع في ضده
وقد قال صلى الله عليه من ترتع حول الحمى يوشك ان يواقعه قال ابو عبد الله حدثني
ابرهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح عن ابيه عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة انها كانت
تحدث على سهوة لها سترا فيها تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه فاتخذت منه نمرقتين فكانتا
في البيت تجلس عليهما السهوة كالصفة تكون بين يدي البيت قاله ابو عبيد قال ابو عبد وفارس غير
من اهل العلم هي شبيه بالرف او الطاق توضع فيه الشيء وفيه دليل على ان موضع الصور اذا قطع
حتى يقطع او صار بحال جاز استعماله قال ابو عبد الله حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن جعيد
عن انس ان الرسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين مع خادم بقصعة
فيها طعام فضربت يد الخادم فكسرت القصعة فضمها وجعل فيها الطعام وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة

فلا ذكر. لا حجة فيه على انه لا يخل بالعمل الذي يحتاج اليه في الكسب والمعاش وقد سئل رسول
الله صلى الله عليه فقيل اي الرقاب افضل فقال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وقد
ابو عبد الله قال نا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي مراوح عن ابي ذر
سالت النبي صلى الله عليه اي العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله قال فاي الرقاب افضل
قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعين صانعا او تصنع لاخرق قال
فان لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها على نفسك والاخرق هو الذي
في يده صنعة. قال ابو عبد الله نا ابو الوليد قال نا شعبة قال اخبرني عبد الله بن دينار
قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه عن بيع الولا وعن هبته. قلت
النهي عن بيع الولا وجوهه فمنها ان يبيع الرجل ولا عتيقه بمال ياخذ عليه وكانت العرب تفعل
ذلك. ومنها ان يبيع ما يرثه بعد موته بمال يستعجله بولاية هو. ومنها ان يبيع الرجل
من صاحبه نسمة ويشترط عليه ان يعتقها على ان يكون ولاها للبايع فيضع لاجل ذلك من الثمن
فيكون ذلك بيع الولا على ما جرت عليه قصة بريرة في اشتراط اهلها الولا على عايشة. ومنها ان
يبيع المعتق ولا مواليه بعوض ياخذ عليه فينتقل الى قوم اخرين فنهوا عن ذلك كله داخل في
نهي النبي صلى الله عليه ويدخل في ذلك ايضا ولا السايبة فان قوما زعموا ان السايبة تضع ولاها
حيث شاء. قالوا لانه كالنسب اذا استقر لم يزل بعوض ولا غير عوض الا ما استثناه من اجماع
جر الولا لا في قول بعض التابعين. قال ابو عبد الله نا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني
اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال حدثني انس بن مالك ان رجالا من الانصار
استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ايذن فلنترك لابن اختنا عباس فداه فقال لا
تدعون منه درهما. كان عباس بن عبد المطلب حضر يوم بدر مع قريش فاسر فيمن اسر منهم ففاداهم
النبي صلى الله عليه واطلقهم فاراد الانصار ان يسوغوا له الفدية اجلالا لرسول الله صلى الله عليه
ثم لقرابتهم من العباس وكان جدته امراة من بني النجار تزوجها هاشم بن عبد مناف فولدت

له عبد المطلب فلذلك قالوا ابن اختنا فلم يجبهم رسول الله صلى الله عليه الى ذلك ولم ياذن
لهم ان يجاوزوه فيها وكان العباس ذا مال فاستوفيت منه الفدية وصرفت في مصرفها من حقوق
الغانمين. وفي هذه القصة من اسار العباس وعقيل معه دليل على ان الاخ لا يعتق على
اخيه اذا ملكه كما يعتق عليه الوالد والولد وذلك ان عقيلا كان قد اسر مع العباس
ولذلك يقول العباس خرجنا نستغيث برسول الله صلى الله عليه حين اتاه مال البحرين
فقال اني فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان لعلي حق في تلك الغنيمة فلم يعتق عليه عقيل
والنصيب لجيش الروم الصغير والكبير الا ان النبي صلى الله عليه كان مخيرا بين ان يقتل البالغين
وبين ان يفاديهم او يمن عليهم اذا لم يرد ان يسترقهم كقوله عز وجل فاما منا بعد واما فدا
قال ابو عبد الله حدثني محمد نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه انه سمع
ابا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك اسق ربك وليقل سيدي
مولاي ولا يقل احدكم عبدي امتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي. انما منع صلى الله عليه وسلم ان يقال اطعم
ربك اسق ربك لان الانسان مربوب متعبد باخلاص التوحيد لله عز وجل وترك الاشراك معه
فكره له المضاهاة بالاسم لئلا يدخل في معنى الشرك والحر والعبد في هذا بمنزلة واحدة فاما ما لا تعبد
عليه من ساير الحيوان والجماد فلا باس باطلاق هذا الاسم عليه عند الاضافة كقولك رب الدابة
ورب الدار والثوب ونحوهما ولم يمنع العبد ان يقول سيدي ومولاي لان مرجع السيادة الى معنى
الرياسة على من تحت يده والسياسة له وحسن التدبير لامره ولذلك سمي الزوج سيدا
قال الله تعالى والفيا سيدها لدا الباب وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحسن بن علي ان ابني هذا سيد
وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين وكان ما جرى منه رضوان الله عليه في ذلك المقام حسن تدبير
ونظر سياسة وان كان احق بالامر واولى به. وقد قال بعض اهل اللغة انما سمي السيد لانه تملك
السواد الاعظم او تملكهم او كما قال من هذا النحو. واما المولى فكثير التصرف في الوجوه
المختلفة من ولي وناصر وابن عم وحليف ومعتق وجامع ذلك كله في معنى الاستحقاق ولانه امر

واصلاحه فلم يمنع ان يوصف بها الانسان وضاف اليها ولكن لما قال السيد على الاطلاق ولا المولى
من غير اضافة الا الى صفة ايذة عز وجل وكذلك العبد يكره ذلك الرقيه ان يقول عبدي او امتي
الاسم من باب المضاف ومقتضاه العبودية له وصاحبه الذي هو مالكه عبد الله جل وعز
متعبد بامره ونهيه فلا يحل له ان يقول فتاي وفتاتي وجوز ذلك من القوله والمعنى في ذلك كله راجع
الى المباح من الكبير والقوام الذل والخشوع لله جل وعز وهو الذي يليق بسيمة العبد
وصفات المربوبين الحسن لعبدا ان يقول كلام عبدي وان كان قد ملك فتاه في الاستخدام
له والاستعبد الطاعة امتثالا وايثارا لامر الله جل وعز وخلفه فقال وجعلها بعضكم لبعض فتنة
اتصبرون هو مروي وروى ابو عبد الله على انزهد الخرب جدعا حسنا ذكرية ليكون من طرق
الكتاب على بالعين الجدعا بفتح موسى ابو عبد الله قال ابو يونس عن الزهري قال سمعت سعيد
المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذي نفس
بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر امي لاحببت ان اموت وانا مملوك قلت وعلى العبد
اشكال الله عز وجل انبياءه واولياءه ابتلى يوسف بالرق وداود الحبس سبحان من فجر عينه من صخر
اسرائيل وكذلك ما روي من ان الخمر وقع الرق حين سأله سائل ليوجعه الله فلم يكن عنده ما يعطيه
فقال له سأل الذي بوجعه الله ولا املك الا رقبتي وبعني واستنقذ نفسي اي كما قال ه
ابو عبد الله حدثنا ابراهيم حدثنا ابو عثمان حدثني ابو حازم عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى
امراة من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال مري عبدك فليعمل لنا اعواد المنبر فامرت عبدها فذهب
فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما فضاه ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قد فرضاه قال
ارسل به الي فجاوا به فاخذه النبي صلى الله عليه وصنعه حيث ترون هو قوله فضاه يريد
صنعه واحكمه وكل صنع في فاو واحكام فهو فضاء ومنه قوله تعالى فقضاهن سبع سموات
وقوله فليفعل لنا اعواد اريد فليعمل لنا فعلاخ اعواد الى من نجر ونسويه وخرط يكون من

منبرهم والظاهر من خوا الكلام والمستعمل منه ان يقال فليصنع لنا اي فليعمل لنا وذلك ان
لفظ الفعل جملة يحتها اشياء وخمس يتفرع منه انواع وضاع المباح اذا تتبع بتنزيل الكلام
منازله وتستعمل في خاص اسمه واللائق له من لغته واذا عزل الكلام عن سننه
لم يستعمل بافاده المراد حتى يعاد بعضه من نحو اضمار فيه او حذف منه او تقديم او تاخير
والعباره عما تعالج من ذا الشيا ويعمل نفع سلانه اللفظ هو الفعل والصنع والعمل فاجمعها
في المعنى الفعل واوسعها الاستعمال الجعل واخصها في الترتيب الصنع فتقول فعل فلان خيرا
وفعل شرا وفعل حسنا وفعل قبيحا وهو اعم الاسماء والافعال وغالب المعنى فيه يرجع الى
الصفات التي تقع تحت الافعال من استحسان لصورها او استقباح لها وقد يقع الجعل
تسيرا على اراعيار والصفات معا فيقال جعل فلان لنفسه دارا وجعل لمزلة بابا كما
تقول جعل لنفسه حمارا من الناس وقد قال عز ذكره الله سبحانه وجعل الظلمات والنور
تعني خلق اعيانها وقد وجعلنا من الماء كل شيء حيا وجعلوا لله الفعات تعني الصفة
تعالى الله عز ذلك علوا كبيرا وقد ولفظ الصنع يستعمل غالبا فيما يدخله التدبير ويجري الامر
فيه على نوع من التسوية والتقدير وذلك اخص من جملة هذه الالفاظ وصفة الله سبحانه وتسميته
اذا استولته الاسم من افعاله الصانع على الاطلاق ولم يقولوا الفاعل ولا الجاعل ومن اجله
ذلك قيل لم يعمل اراعمال الصناعة التي يدخلها التفكير والتدبير الصناع وهو اشرح
الجملة ومخارج الفصل اقسامه التي بسط خرج به الكلام عن قصد ما الشيء له
قال ابو عبد الله حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن ابي طوع
عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه وذكر القصة عقر الحمار والقوم محرمون فاكلوا منه
قال فاذركنا رسول الله صلى الله عليه فسالناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت نعم
وناولته العضد فاكلها حتى نفدها وهو محرم قد وحدثني يعقوب بن زياد بن اسلم عن عطا
ابن يسار عن ابي قتادة هو قوله نفدها يريد اكلها حتى انا علها تعال نفد الشيء اذا فني

واصلاحه فلم يمنع ان يوصف بها الانسان وضاف اليها ولكن لما كان السيد على الاطلاق ولا المولى
من غير اضافة الا الله عز وجل وكذلك العبد يكره مالك الرقبة ان يقول عبدي ولا امتي
الاسم من باب المضاف ومقتضاه العبودية له وصاحبه الذي هو الله عز وجل وعز
متعبد بامره ونهيه فلاجل هذا ما وكره تحت هذا الاسم لئلا يقع الشرك وان حمد معنى المضاف
فلذلك استحب له ان يقول فتاي وفتاتي ويجوز ذلك من القول والمعنى في ذلك كله راجع
الى البراءة من الكبر والزهو والذل والخشوع لله جل وعز وهو الذي يليق بسيمة العبيد
وصفات المربوبين لا يحسن لعبد ان يقول كملاك عبدي وان كان قد ملك فيما ذكره في الاسترداد
له والاستعذ الطاعة امتحانا وابتلاء من الله جل وعز لخلقه فقال وجعلها بعضكم لبعض فتنة
اتصبرون هو مروي وروى ابو عبد الله على ان ترهذا الخبر حديثا حسنا ذكر انه ليكون من ملوك
الملائكة على بال العبد المسلم فيمن موسى ابو عبد الله قال انا ونبيس عن الزهري قال سمعت سعيد بن
المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذي نفس
بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر امي لاحببت ان اموت وانا مملوك هو قلت وعلى هذا فيجوز
استعمال الله عز وجل ابتداء واولياء ابتلي يوسف بالرق وداناه الجبر سبحانه فصبر فجعله من سبعة من
اسرائيل وكذلك ما روي من ان الخضر وقع الروحبر سأله سائل يوجد الله فلم يكن عنده ما يعطيه
فقال له سأله يوجد الله ولا الملك الا وقفني يعني واستنفق يسني الى كما قال هو
ابو عبد الله حدثنا ابراهيم حدثنا ابو عثمان حدثني ابو حازم عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى
امراة من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال مري عبدك فليعمل لنا اعواد المنبر فامرت عبدها فذهب
فقطع من الطرفا فصنع له منبرا فلما قضاه ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال
ارسلي به الي فجاءه به فاخذه النبي صلى الله عليه فوضعه حيث تروني هو قوله قضاه يريد
صنعه واحكمه وكل صنع في نار واحكام فهو قضاء ومنه قوله تعالى فقضاهن سبع سموات
وقوله فليفعل الى اعواد اريد فليعمل الى فعالاخ اعواد الى من نجر وشبهه وخرطوا من

منبرهم والظاهر من هذا الكلام والمستعمل من مثله ان يقال فليصنع لنا بي فليجعل لنا بي وذلك ان
لفظ الفعل احيله محتها اشياء وحبس يقع منه انواع وتباع الشيء انما يقع بتبديل الكلام
منازله وتسمية كل شيء بخاص اسمه واللائق له من لغته واذا عزلت الكلام عن سننه
لم يستقل بما فاده المراد هو نعان يعبره من نحو اضمار فيه او حذف منه او لفظ او تاخير
والعباره عما تعالج من الاشياء ويعتمل يقع سؤالنا الفاظ هي الفعل والصنع والعمل والجمع
في المعنى الفعل واوسعها الاستعمال الجعل واخصها في الترتيب الصنع فتقول فعل فلان خيرا
وفعل شرا وفعل حسنا وفعل قبيحا وهذا على الابهام والاجمال وغالب المعنى فيه يرجع الى
الصفات التي تقع تحت الافعال من استحسان لصورها او استقباح لها وقد يجعل
يستعمل على الاعيان والصفات معا فيقال جعل فلان لنفسه دارا وجعل لمزينة بابا كما
تقول جعل لنفسه حلها من الناس وهذا ومنه عند هم قال الله تبارك وتعالى الظلمات والنور
يعني خلق هذا وذاك وجعلنا من الماء كل شيء حيا اي خلقنا ويجعلون لله الصفات بمعنى الصفة
تعالى الله عز ذلك علوا كبيرا هو ولفظ الصنع ليستعمل غالبا فيما يدخله التدبير ويجري الامر
فيه على نوع من التسوية والتقدير ولذلك اختير من جملة هذه الالفاظ لصفة الله تبارك وتسميته
اذا استولته الاسم من افعاله الصانع على الاطلاق ولم يقولوا الفاعل ولا الجاعل ومن اجله
ذلك قيل لمن يعمل الاعمال الصناعية التي يدخلها الفكر والتدبير الصناع وهو اشرح
الجملة ويحتاج الى فصل اقسامه الى بسط لخرج به الكلام عن قصد ما انشئ له
قال ابو عبد الله حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن جامع
عن عبد الله بن ابي زياد عن ابيه وذكر الفضيل عن عكرمة الحمار والفرق يحملون فاكهوا منه
قال فادركنا رسول الله صلى الله عليه فيما نشاء عن ذلك فقال معلم منه شيء فقلت بعم
وناولته العصيد فاكلها حتى يفرغها وهو محرم قال وحدثني يزيد بن اسلم عن عطاء
ابن يسار عن ابي زياد هو قوله تفرغها يريد اكلها حتى اذا علمها لم تفرد الشر اذا في

الاعاقل وعامر هذا فرامز الزهران ليسا حران بخفيف ان المعنى ما هذا ان الاساحران وقد فرا به
حفص عن عاصم والحجر بن يقوت الحجارة قال الاصمعي يقال فرس نجر وعمر وهبت وسكت
اذا كان واسع الجري قال ابو عبيد يزعمون ان الحجر انما سمي به الحجر على معنى انه حجر به
لانه ما الحجر قال ابو عبد الله ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر
قال قضى النبي صلى الله عليه ما العمرى انها لمن وهبت له قال سفيان تفسير العمرى ان يقول الرجل
لصاحبه اعمرتك داري هذه لك ما عمرت فاذا قال هذا او انطلق به الصغير كان سبيله سبيل الرقبى
ولذلك سميت الرقبى لانه يرقب متى يموت فترجع اليه قال سفيان وهو حديث معمر عن الزهري
وقد زيد من بعد وقال مالك انما هي عليك المتعقبة دون الرقبة جبانة قال ابو عبد الله
حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن حدثني ابي قال دخلت على عائشة رضي الله عنها وعليها درع قبطي
خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتي انظر اليها فانها تزهى انها تلبسه في البيت وقد كان
لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امراة تقين بالمدينة الا ارسلت
فتستعيره قال القطر ضرب من البرود عابط هو ولبسها تزهى انها تلبسه اي تتكبر عن ذلك
يقال زهى الرجل يزهى اذا جعله الزهو وهو الكبر وقولها تقين تزين الزفاف هو المقينة
هي التي تزين العرايس قال ابو عبد الله حدثني يحيى بن ابي بكير حدثنا مالك عن ابن شهاب عن
الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمراة
والمسكن قال ابو عبد الله وزعم بعض اهل العلم ان الشؤم في المراة عاقرها وفي الفرس
ان لا يغزى عليها وفي المسكن ان يكون بادي اهله خرب قال ابو عبد الله المنجنيق
والعرادة واحد والمنجنيق ايضا القطيعة واللخمة الناقة ذات اللحم والصفي الغزير
وصفايا الابل الغزار منها قال ابو عبد الله عبد الله بن يوسف اخبرنا وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن قال اقدم المهاجرون المدينة من مكة اعطت ام
ابن رسول الله صلى الله عليه عبدا فاعتقها ثم اعطاها ام ايمن مولاته ام
اسامة بن زيد هو قال ابن شهاب فاخبرني ابن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم

راجع من قال اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم فرد
النبي صلى الله عليه الى امه عذاقها واعطاه ابمن من حائطه وفي رواية اخرى من حائطه
العذاق جمع العذق وهو النخلة كما يقال كلب وكلاب وجمل وجمال وهي منائح
ضمنوها المهاجرين قال ابو عبد الله محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي
قال حدثني عطاء بن يزيد قال حدثني ابو سعيد جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه فسأله عن المهجر
فقال ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم
قال افتحلبها يوم ترد ماءها قال نعم قال فتحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار
فان الله لن يترك من عملك شيئا هو قوله لن يترككم اعمالكم هو وقوله لن يفصلك يقال وتره يتره
اذا نقصه ومنه قول الله عز وجل ولن يتركم اعمالكم هو وتره ذلك قول النبي صلى الله عليه
من فاته صلاة العصر فكانما وتر اهله وماله قال الكسائي في قوله فكانما وتر اهله وماله هو
من الوتر وهو ان يجني على اهله وماله فيذهب باهله وماله هو وقوله فاعمل من وراء البحار
يقول له اذا كان صنيعك فالزم وان كانت من وراء البحار فانك لا تخرج اجرك الفجر
وذلك انه قد جمع بين افضل الخصال الصدقة الواجبة والهجرة التي هي بروصلة وسعي
الليل يوم الورد وهو معروف ومعونة قال ابو عبد الله الحميدي سفيان
قال سمعت مالكا يسأل زيد بن اسلم فقال سمعت ابي يقول قال ابو عبد الله جعلت على فرسي في سبيل
الله فراثيه يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه قال لا تشتره ولا تعد في صدقتك فلعله
قد يحمل ان يكون النهي في ذلك انه شيء فوادجه مولاكه الزكاة ويحل عنه لوجه الله فيعاد
وكانه نفسه منه شيء فكانت تنازعه اليه فلما وجه شاع احد معاوده فاشبه
صلى الله عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره فنهاه وسيجيء هذا المعنى في الصدقة وان كان ذلك
بالامر للمعنى الذي نزع نفسه من الرغبة الراجعة اليه وهذا التحريم على المهاجرين
معاوده دورهم بمكة وحظرهم سكناها عند الفتح وقد دعا

صلى الله عليه فقال اللهم لا تجعل منايانا ما مكثه بها وقال في حديث سعد بن ابي وقاص
حيث اعتل بمكة وهاف ان يموت بها انك لعلك ترد بعدي حتى ينفع الله بك اقواما ويضر بآخرين
لكن الباءس سعد بن خولة يرثى له ان مات بمكة وقال اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا ترجعهم
على اعقابهم لكن البائس من مات بالبلد الذي هاجر منه وقد كره العلماء الموت بمكة
والحاج الذي عليه ان يرجع كان يصدق بها لانه الذي يستثنى به منها غير العين المهاجر منها
والمعنى الفائت من التراع الى اصلها معدوم فيها وانما هي دار عبادة من الاصل
مكلف فالتراع عثمان رضي الله عنه بن رؤمه قصد ان يقيم على المسلمين ثم كانت
دلوه مع دلاهم فاما اذا قصد ان يتنسك على سبيل الرهبانية لاصله الكن على سبيل
البر والصلة لعمه عن الاعيان فانه جرى مجرى الفقير فلا باس عليه في اتيانه من صاحبه
قال ابو عبد الله حدثني عبد الله بن محمد سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة
جاءت امراة رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت
فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير انما معه مثل هدبة الثوب فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى
تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وابو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر ان
يؤذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع الى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم قوله قتل هذه الثوب
يريد انه لا يعنه لها منه وكانما ادعت عليه العقد وقوله لا حتى تذوقي عسيلته يريد به
الوطي كنى بالعسيلة عن لذة الجماع وهي تصغير العسل وقال ان العسل يؤنث في بعض اللغات
وقد يحتمل ان يكون ادخل الها اشاره الى الاماله الواحده او الوقفه الواحده التي تجعله
للروح الاول فانت الكنايه لما ثبت ما تحتفها من الضمير وفيه دليل على ان اخبار الاحاد
الخصم اذا ابطله ما يقوده الوطي او كان ضعيفا قال ابو عبد الله حدثنا ادم
حدثنا شعبة حدثنا الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عايشة قالت اسماء دخل
علي افلح فلم اذنت له هاك المخنثين مني وانا عرك فقلت كيف ذلك فقال ارضعتك

امراة اخي بلبن اخي فقالت سالت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح
ايذن له قال الحديث من الفقه اثبات الاحرام بلبن الفحل وان زوج المرضعة
التي ثابت لبنها منه بمنزله الوالد للرضيعه واخاه بمنزله العم لهم قال
ابو عبد الله مسلم من ابراهيم هشام قتاده عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم يحرم من الرضاعه ما يحرم من النسب هذا اولى من الرضاعه ثم قال
هذا اللفظ عام معنا . خاص ولفصله ان الرضاع يجري عموما في التحريم للرضيعه وذكر
ارحامها على الموضع يجري النسب ولا يجري في الموضع وذوي ارحامه يجري النسب
وذلك انه اذا ارضعته صارت امراته محرم عليه نكاحها ونكاح ذوات محارمها وهي لا يحرم
على ابيه ولا على اخيه ولا على ذوي انسابه غير اولاده واولاد اولاده فعلى هذا يجري التحريم
هذا الباب عموما في احد الشقين وخصوصا في الشق الاخر قال ابو عبد الله
حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين عن اسمعث بن ابي الشعثا عن ابيه عن مسروق وذكر عايشة
قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وعندي رجل فقال يا عايشه من هذا قلت اخي من الرضاعه
قال يا عايشه انظرن من اخوانكن فانما الرضاعه من المجاعه هذا معنى هذا الكلام ان
المصه والمصتين لا تسد الجوع ولا تفوت البدن انما تمسك الرمق فقط وذلك الرضاع
يعد الحولين او بلغ خمس رضعات لا يشبع حتى تطعم الفصل يقول فاذا كون الرضاع عند
الفطام او كان بعد ذلك ولكن قدر ما يرد المجاعه وهو ما هو ريه السنه حولين خمسا كما
وما كان دون ذلك لم يقع به التحريم قال ابو عبد الله وعبد الله بن عبد الرحمن
قال انا ابو حيان التيمي عن الشعبي عن الحرث بن سبرة قال سالت ابا موسى وابن عباس عن الرجل
يزوج ابنته فتوهبها قال لا ارض حتى يسمع النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي وانا علاه فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان امه ست رواحه سالتني فقال الكل ولد بنيه
قال نعم فاراه قال لا تشتهي عليها حرج قال وقال ابو جبير عن الشعبي لا اشهد على حرام معنى التحريم

اللحم ان لم يكن عليه عظم ولم يكن بعضه محاذيا لبعض هلهل ويقال اصبح فلان سهيلا اذا كان
مورم الوجه مهيجا والعلقة اللقمة من الطعام واصل العلقة سحر سفر والسنا نعلوه
الارتفاع يجري به جبل بمكة والسبع يعلو علقمة الا بالفتح يعلو اذا ابتلعت بعلقمة الشحم
وقوله موعدهن اي مجيء وغرب الحاجر وموجر سوسط الشمس اليسار يقال وغرت الحاجر وغرا
واوغر الرجل اي صار في ذلك الوقت كما قيل اظهر من الظهر واصبح واسي وقولها كوبر الدلك
بريد معظم الاوقات وكثير الشعر معظمه وقولها تسنو بشبه بريد انه كان يستلطه
ويستخرجه يقال اسنو شبث الحارث اذا استخرجت سهره وباطنه وقولها اعضه عليها
معناه اعضه عليها واغضه معها والراجز الشاء البرخيس والبهوت لذوها الا تخرج الى المرعى
وسمي داجنا لانها تقيم دجنت دجنا ودجونا فهي داجن والبرجاسيه من البرج وهو
اشد ما يكون من الكرب والاذى بريد انه اصابه من الحواء والكرب ما صيب المجوع والجمان اللولو
الصغار ويقال هو من الفضة بخلاف اشال اللولو وقولها تسري ذاكره بريد انها كانت ما كان جاء
من الكرب يقال السروف الموجب عرق ذا انزعه وسروف الجلد غير الدابة كذلك وقولها اهمي
سيغي وتصوي معناه الا الكرب فيما يسعت او فيما انصرت فمعناه في الدنة سيغ وبصر للكرب
اصدوع ذلك جاء به لها ودنا عنها بمعنى وقولها وهو البر تسامي اي تعالى البر فاعله
من السمو معناه نأى عن الخطوه عز رسول الله صلى الله عليه وقولها وطفقت احتها
تحارب لها بريد انها كانت تعرضها لان تعقري ويقال عرقب فلانا اذا حز شفته على اسنانه
واغريته به وقولها اجرع اظفار فانا هو ظفار بلد بساحل البحر وقولها فاستقدر
من عند الله نرجو اي طلب من بعذره منه اي يصفه منه بقول من يعذرني من فلان ومن
عذري من فلان ويتأول ذلك على وجهين احدهما ان يقول لعذره فيما بانه زلي من الخبر
والوجه الاخر من يعذرني ان عاقبته على سوء فعله ك ابن عبد الله
عليها النحي كاعد الزاد اي معترضها وقوله في خبر ان النبي صلى الله عليه عرض على قوم

اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم واليمين ان يحلف وقوله يسهم معناه يقرع
ومنه قول الله تعالى فساهم فكان من المدحضين واما معاذ ذلك اذا ابتاعوا رجلا منهم
في اسباء الاستحقاق ومثال ان يكون الشيء بين اثنين كل واحد يدعيه كله فيريد احدهما
ان يحلف عليه ويستحقه ويريد الاخر مثل ذلك فيقرع بينهم فمن خرجت له القرعة حلف
واستحقه قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام
بن عروة عن ابيه عن زينب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون
الي ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق اخيه فانما اقطع له
من النار فلا يأخذها قوله الحن معناه افطن واللحن يحركه الحاء الفطنة واللحن
الحاء ساكنة الزيغ والاعراب يقال لحن يلحن لحنا اذا فطن الحاء الماضي يكسر
ويلحن يفتح الحاء يلحن لحنا وفيه دليل على ان حكم الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا
وسواء ذلك المال وغيره من الحقوق وفيه دليل على ان الحاكم انما يحكم بما يظهر
من البينة وان علم من علم من الخصوم انه قد احاط علمه بالحكم فاعطاه شيئا ليس له ان
يأخذه ولا يستحله وفيه دليل على ان البينة مسموعة بغير اليمين قال
ابو عبد الله حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال ابي اعمش حدثني شعيب بن السعيد ابو بشر
يقول قال النبي صلى الله عليه مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا
سفينة فصار بعضهم في اسفلها وصار بعضهم في اعلاها فكان الذي في اسفلها اذا استقى مر
على من فوقه فآذاهم فاخذ فأسا فجعل ينقر اسفل السفينة فاتوا اما لك فالا تأذيني ولا بد لي من الماء فان اخذوا على يديه انجوه
ونجوا انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم الادهان المداهنة والمحاباة
في حدود الله عز وجل وقوله والواقع فيها اسهموا اقترعوا وقيل
انبات القرعة فيستكن السفينة وفيها اسهموا من المساهمة التي يتزلها ابناء السبيل
اذا ساروا وتشاحوا اوقع بينهم وذلك اذا كان نزولهم معا فاما اذا اسبق بعضهم فنزل

منه لأنه أخوه وليس للأخوان من رجل السابع عن مكانه قال ابن عبد الله
حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن صالح عن ابن شهاب أن عبيد بن عبد الرحمن أخبره أن أبا
أيوب وقف عنده أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس للمكاء
بالوء يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا ۞ يقال فيه الرجل الخير إذا رفعه وبلغه على
وجه الإصلاح فأما إذا بلغه على وجه الفساد وفيه الرخصة لأن يقول الرجل ما يرى
الإصلاح بين المسلمين مالم يسمعه من الذي يحمل والقول الجيد الذي يسر به من قلب لأخيه
المسلم ليعلمه والدلالة على أنه ليس بكاذب ولا إثم ۞ قال أبو عبد الله عليه
أدخل حسان الزيات حديثا ابن سيرين عن عبد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا
جاء أعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق اقض بيننا بكتاب
الله فقال الأقرأ لذا إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم فدفعت
إليه مائة من الغنم وولية ثم سألت أهل العلم فقالوا إنما على ابني جلد مائة وتغريب عام
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأقضين بينكما بكتاب الله أما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى
ابنك جلد مائة وتغريب عام واما أنت يا أنيس لرجل فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها
أنيس فرجمها قوله لأقضين بينكما بكتاب الله يريد لأقضين بما فرضه الله وأوجبه إذ ليس
في كتاب الله ذكر الرجم منصوصا عليه متلوا الذكر الجلد وورد ذلك في كتاب بمعنى الفرض كقوله كتاب
الله عليكم وقوله كتب عليكم الصيام وليه عليكم القصاص ومعناه فرض عليكم وقد يحتمل أن يكون
أخره وإنما يكون ذلك فرضا أولا ما فرض بالكتاب منسوخ تلاوته وبقي حكمه على ما فرض
عليه في الخطاب له قال وأما قيام الليل الشيخ والشيخة فارجموهما البتة هو الجيد
الأجيد وهو الحبس من الفقه أن الرجم إنما يجب على المحصن دون من زنى ولم يحصن وفيه أن
الصحيح الفاسد متقرر وما آخر عليه من القرض مردود وكذلك هذا في البيوع والعقود إذا وقعت
على فساد وفيه أنه لم يرد عليه قوله فسأل أهل العلم ولم يعب الفتوى عليهم في زمانه

وهو مقيم بين أظهرهم وفيه إثبات نفي الزاني وتغريبه بعد الجلد سنة وفيه أنه لم ير على العبد
مع وجوب الرجم وفيه أنه جعل حاضرا عن بينة والزنا لم يجعله قاذفا ولا أمره بالرجوع وفيه
دليل على جواز الوكالة في إقامة الحدود وفيه دليل على أنه لا يحد على الإمام وصور الرجوع بينه
ولم يذكر في هذا الحديث ورواه ابن أبي ذئب عن فراد المرأة وغيره ورواه مالك عن الزهري عن السائب
فقال فيه وأما أنيس الأسلمي فإني أرى امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها فاعترفت رجمها فقال
أبو عبد الله حدثنا محمد بن يسار حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء عازب قال
لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية فكتب علي كتابا بينهم فكتب محمد رسول
الله فقالوا لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي امحه فقال علي
ما أنا بالذي امحاه فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وصالحهم على أن يدخلها هو وأصحابه ثلثة
أيام ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان السلاح قال القراب بما فيه ۞
قال أبو عبد الله وقال موسى بن مسعود حدثنا شعبة عن أبي إسحاق سمع
البراء صالح النبي صلى الله عليه المشركين يوم الحديبية على ثلثة أشياء على أن من أتاه من المشركين
رده إليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى أن يدخلها من قابل ويقيم بها ثلثة أيام ولا يدخلها
إلا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه نحا أبو جندل يحمل في قيوده فرده فردد لهم قال فجاء
مؤمنا عن سفين لا بجلبان السلاح قوله إنحاء نحا نحوت الشيء نحوه ونحاه بمعنى
وبالجلبان نفسه وما في الحديث أتم القراب فإنه ومن عادة العرب أن يقاتلهم السلاح
في السلم والحرب فإذا استوطأوا أن يكون اليسوء في القرب لكون ذلك أهادة السلم فلا يظن
أنهم يدخلونها إلا بما هو القراب شيء مخيم من الجلود يصنع فيه الزاد كالجراب يسميه وسوطيو يعلقه
من وراء ظهره والكسر الجيد من ربوة وهو جلبان مضموم اللام ومشدد الباء وزعم بعض أهل اللغة أنه
سمي بذلك لخفايه قال ويقال امرأة جلباء إذا كانت خفية الخلقة قلت وقد يحتمل
أن يكون ذلك جلبان السلاح بسكانه اللام غير مشددة الباء جمع جلب ودليل ذلك قوله أنه

من روايه وماعن سفين الانحلب السلاح وجلب السلاح نفس السلاح كجلب الرجل ايما هو
نحسب الرجل واحاده من عن اغسته كانه اراد به نفس السلاح وهو السعد خاصه من
عمران يكون معما دوات الحرب من لامه ورمح وجعبه وحجها فلا يجوز عليه للاجماع وقد جاء
جرباز السيف بهذا المعنى قال الاصمعي الجربان جراب السيف والنشد
وعلى الشمائل ان يهاج ساجوران كل مهند عضب فلا سكران يكون ذلك من باب
تعاقب اللام والراء والله اعلم ﴿ وقوله فى ابو حنيفه يخالف فيه اى يسعد مسئله
المقيد والاصل فى ذلك ان رفع رجلا ونحوه على الحر فقال فرجل الرجاج ذلك ان المقيد لا
يمكنه ان يقل رجليه معا وانما يرد اما جنبه الى اسه سهل بن عمرو لانه كان يحاذ من عليه
الفضل والله اعلم ﴿ قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن موسى عن اسرايل عن ابى
اسحق عن البراء وذكر القصه فى العمره ومقام النبى صلى الله عليه وسلم ثلثه ايام قال فخرج
النبى صلى الله عليه فتبعتهم ابنه حمزه يا عم يا عم فتناولها على فاخذ بيدها وقال لفاطمه دونك
ابنه عمك احملينها فاختصم فيها على وزيد وجعفر فقال على انا احق بها وهى ابنه عمى وقال جعفر
ابنه عمى وخالتها تحتى وقال زيد ابنه اخى فقضى بها النبى صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخاله
بمنزله الام وقال لعلى انت منى وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقى وخلقى وقال لزيد انت
مولانا ﴿ هذا الحديث من افضل ان النساء ادلى بالحضانه من الرجال وان الرجال والقصه
اذا تعهدوا ولا باب العهود وابالله المال ونحوها من الامور والاصل ان الام اولى بالحضانه من
الاب لانها احنا على الولد واهدى الى ما يصلحه ويرفقه فاذا عريت الام فالجده ام الام اولى
من الولد فاذا اجتمعت الخاله والعمه فالخاله اولى لانها مثل الام والعمه اذا مات لى الاب والام
تقدم على الاب وكان من يدلى بها مقدما على من يدلى به ﴿ قال ابو عبد الله حدثنا احمد بن
عبد الله الانصارى حدثنى حميد ان انسا حدثهم ان الربيع وهى ابنه النضر كسرت ثنيه جاريه
فطلبوا الارش وطلبوا العفو فابوا فاتى النبى صلى الله عليه فامر بالقصاص فقال انس بن النضر

اتكسر ثنيه الربيع يا رسول الله لا والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيها فقال يا انس كتاب الله
القصاص فرضى القوم وعفوا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
وله كتاب الله القصاص بمعنا فرض الله الذى فرضه على لسان نبيه وانزله عليه من وجهه
وقد يحتمل ان الكتاب فى هذا الموضع بمعنى الفرض والايجاب وقال بعضهم اراد به قول الله
تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الى قوله والسن بالسن وهذا على قول من يرى ان شرع الانبيا
لازمه لنا وان النبى صلى الله عليه وسلم كان يحكم فى التوره وقيل ان هذا اشاره الى قوله تعالى
وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وعمومه فى على السن وغيرها من الاعضا والجراح ﴿ قال
ابو عبد الله حدثنا احمد بن يونس حدثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول حدثنى جابر وذكر قصه بيع الجمل من رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بعنه واستثنى حملانه الى المدينه ﴿ قال ابو عبد الله وسمعه اسحق عن
مغيره عن عامر عن جابر انفرد برسول الله صلى الله عليه ظهره الى المدينه ﴿ قال ابو عبد الله وقال اسحق
عن جرير عن مغيره بعته على ان لى فقارظهره حتى ابلغ المدينه الافقار اعجاز الظهر واشتق
ذلك من فقار الظهر وفى قوله استثنيت حملانه بيان جواز هذا الشرط فى عقد البيع وانه
لا يدخل البيع تحت الجهاله ﴿ قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن عرعره حدثنا شعبه عن عمرو
ابن ابان عن الشعبى عن ابى هريره قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقى وان يبتاع المهاجر
لاعرابى وان تسئوم المراه طلاق اختها وان يستام الرجل على سوم اخيه ﴿ ابتياع المهاجر
للاعرابى ان يكون الذى قدم اجر مقيما فى البلد فاذا جا الاعرابى البدوى يبتاع سبيا او كراع المهاجر
فنهى عن ذلك واسقصد فى على الباعه فجرم الناس بذلك وفقا بالونه من الاجواب والطراء وقوله
ان تسئوم المراه طلاق اختها فانما يريد ضرتها المسلمه فهى اختها فى الدين ولم يرد الاخت من
النسب لانه لو اراد ان يجمع بينهما فى النكاح لم يحل له ذلك ﴿ قال ابو عبد الله حدثنى
ابو اسامه حدثنا هشام بن عروه عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال لما فتح اهل خيبر عبد الله بن عمر
قام عمر خطيبا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على اموالهم وقال يعرجى

ما أقوكم الله وأن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك فعدي عليه من الليل ففدعت يداه ورجـ

وذكر الحديث ۞ قلت أنا أتهم أهل خيبر بأن سحروا عبد الله ففدعت يداه ورجله والـ

الفدع في الرجل عوج بينها وبين عظم الساق يقال رجل أفدع إذا الكوع ... رجله من ذلك الموضع

والكوع في اليدان تعوج اليد من قبل الكوع وهو رأس الزند مما يلي الإبهام ۞ باب

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر أخبرني الزهري أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة

يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قال خرج رسول الله صلى الله عليه زمن الحديبية حتى كانوا ببعض الطريق

قال النبي صلى الله عليه إن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله

ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان

بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فألحت فقالوا خلأت القصواء

قال النبي صلى الله عليه ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم زجرها فوثبت

فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبث الناس

حتى نزحوه فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول

الله صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة فقال إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه

معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه إنا

لم نجئ لقتال أحد ولكنا جئنا معتمرين وإن قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فإن شاؤوا ماددتهم

مدة ويخلوا بيني وبين الناس فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا وإلا فقد جموا

وإن هم أبوا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله أمره

وساق الحديث إلى أن قال فقام عروة بن مسعود فقال أي قوم هل تتهموني قالوا لا قال

ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ فلما بلحوا علي جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني قالوا بلى

دعوني آتيه فأتاه فقال إني والله لأرى وجوها وأشوابا خليقا أن يفروا ويدعوك و

يكلم النبي صلى الله عليه ويأخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأسه ومعه

لقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان في

القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش

فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي إنا نرجو أو نخاف العدو غدا وليست معنا مدى أفنذبح

بالقصب قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن

فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ۞ قلت إنما أكفأ القدور من أجل أنهم ذبحوا الغنم قبل أن تقسم

فلم تطب لهم ذلك إذ كان سبيله سبيل النهبى وقوله أوابد يريد ما ينفر منها عن الإنس

ويتوحش يقال تأبد الوحش يأبد أبودا وتأبد تأبدا وفيه من الفقه أن الإنسي إذا توحش كان

ذكاته ذكاة الوحشي كما إذا تأنس الوحشي كان ذكاته ذكاة الإنسي ۞ وقوله ما أنهر الدم معناه ما

أسال الدم ولم يخنق فيكون وقيذا ومنه النهر الذي هو مجرى الماء وقوله ليس السن والظفر ليس

هاهنا بمعنى الاستثناء وإعرابه ما بعده النصب وقوله وسأحدثكم عن ذلك معناه أبين لكم

العلة لذلك وأذكر السبب فيه ثم قال أما السن فعظم وفيه دليل على أن النهي عن الذكاة بالعظم

كان متعارفا وكان ذلك عند القوم المخاطبين به متقررا فأحال بهذا القول على معلوم قد سبق

ويحتمل أن يكون النهي في ذلك لأن العظم غالبا لا يقطع مذابح الشاة قطعا يمور فيها كالحديد

فيجرح ويدمي فتزهق النفس من غير أن يتيقن وقوع الذكاة ۞ وقد قيل إنما نهي عن الذكاة

بالعظم الحي القائم في عضوه فيكون ذلك بمنزلة ما يعالجه الإنسان بيده وأنامله فيكون ذلك

خنقا دون العظم البائن منه ودون السن المنزوع من موضعه فإنه إذا كان له شباة ووجد

يجري مور الحديد كانت الذكاة به واقعة كالحجر والخزف والقصب ونحوها وإلى نحو من هذا

المعنى ذهب أصحاب الرأي وأما أكثر أهل العلم فلم يجعلوا للذكاة به أصلا قلت وإنما

بالنهي عنه والتحريم فيه إذا كان الشيء مقدورا على ذكاته ولا يدخل فيه سن الجوارح المعلمة

وأظفارها ومخالبها وهي مستثناة عن هذه الجملة ولو اتخذ الرامي لنشابه قطعا و

نصلا من عظم ثم رمى به فأصاب صيدا كان ذكيا لا أعلم فيه خلافا ۞ وقوله وأما الظفر

نهكتهم

مال الظهر

فانه مرى الخمسة فان ظاهر هذا الكلام يوهم ان مركى الخمسة لا يقع بها الزكاة ولا احلاف ان
لو زكى ساءه بها خمسة او زكى كافرا او غيرهما من اصناف الكفار فانه تقع الزكاة بها واجابوا
ومعنى الكلام هو ان الخمسة يوسق من اراضى الحجاز فاطفارهم وخرجوا بها فحملوها على الذى
نسبوها المسلمون والعمل الكافر هذه الخمسة والطرق لا تقع به الزكاة وانما تقع هذه الخمسة
وتعريبا فتح عن الذرى بالظاء المعجمة وبعد النون ذال معجمة الخمسة اذا كانت مزروعة عادتهم باسقاط
الالف فيكون الذرى قال ابو عبد الله حدثنى عمر بن يونس قال حدثنا عكرمة الوارث قال
حدثنى ابو رافع عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شقصا له من عبد او امة او قال
نصيبا وكان له ما يبلغ ثمنه لقيمة العدل فهو عتيق والا فقد عتق منه ما عتق مالم يؤد فى قوله عتق
ما عتق قال ابو رافع من اوى المحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم قلت هذا السنك اذا عرض بين يدى الوضوء قال
رواه مالك عن نافع عن ابن عمر على شك فيه وجعله من قول الحديث قال ابو عبد الله
عبد الله بن يوسف قال ما لك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه قال من اعتق شركا له فى
فكان له ما يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد
والا فقد عتق منه ما عتق ورواه عبد الله عن نافع عن ابن عمر نحو امنه قال ابو عبد الله
حدثنا عبد الله بن اسمعيل عن اسامة عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
من اعتق شركا له فى مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه هو وقد روى بعض ذلك عن سالم عن
قال ابو عبد الله على عبد الله سمع نافعا سمع عبد الله عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم
من اعتق عبدا بين اثنين فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق هو قوله فان كان موسرا شرط بدلا على
اذا كان عبد موسرا كان الحكم كذلك قال ابو عبد الله مسدد حدثنا حصين بن
اسماعيل عن ابى رزين عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له فى مملوك وعتيقه ان يضمن
ان كان له مال قوم عليه بقدر ماله يعطى شركاءه حصصهم ويخلى سبيل العبد ويرجع
انه ابدا بقول ما دل عليه الحديث الاول قال ابو عبد الله اشهر حديثا عن عبد الله

قلت لمعمر وكلما الهوى عروة بيده الى جنبه النبى صلى الله عليه وسلم ضرب بيده بنعل السيف فقال
غير بك فقال عروة بزعما قالوا المغيرة بن شعبة فقال اى عدو الشر اسعى فى غدرتك وقد
كنت الى ان قال فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبى صلى الله عليه
وسلم الكاتب فقال النبى صلى الله عليه وسلم لبسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادرى
ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم
قال النبى صلى الله عليه اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله
لو نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال والله
انى لرسول الله وان كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله فقال سهيل على انه لا يأتيك منا رجل وان كان على
دينك الا رددته علينا فقال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وجاء ابو جندل يحجل فى قيوده
قد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل
هذا اول ما اقاضيك عليه ان يرده الى فقال النبى صلى الله عليه فاجزه لى قال ما انا بمجيزه لك
قال بلى فافعل قال ما انا بفاعل قال مكرز بل قد اجزناه لك قال ابو جندل اى معشر المسلمين
اردد الى المشركين وفى ما قد ترون قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا فى الله عز وجل قال
فذهبت فى اثره فقلت الم تعطنى العهد قال بلى فما تصنع قال الم تكن تحدثنا انا سنأتى البيت فنطوف به
قال بلى فاخبرتك انا نأتيه العام قلت لا قال فانك ستأتيه ومطوف به قال فاتيت ابا بكر فقلت
له اليس هذا نبى الله حقا قال بلى قلت الم نكن على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت
فلم نعط الدنية فى ديننا اذا نرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب انه رسول الله
وليس يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله انه على الحق قلت اليس كان يحدثنا انا سنأتى
البيت ونطوف به قال بلى افاخبرك انك تأتيه العام قلت لا قال فانك ستأتيه ومطوف به قال
فاتيت عمر فقلت له مثل ما قلت لابى بكر فقال ان رسول الله وليس يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك
بغرزه فوالله انه على الحق فقلت ألم يحدثنا انا سنأتى البيت ونطوف به قال بلى افاخبرك انك
تأتيه العام قلت لا قال فانك ستأتيه ومطوف به قال زهرى قال عمر فعملت لذلك اعمالا

قاضى

من زيادة ياسين مخالفين واما قوله جعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم وباخر يجيبه فان ذلك
عادة من عادات العرب يسمعونها كثيرا ولكثير من يفعل ذلك اهل اليمن وبحرك ذلك عند هم محرك الملاطف
وكان الغير يسمع من ذلك نظما الرسول الله صلى الله عليه وسلم واكبارا لقدره اذ كان انما ينفعل الرجل
ذلك بنظمه وبين هو يسايله في المنزله دون الرؤساء والاجله وكان صلى الله عليه لا صنيعه من ذلك
قال الفاله واستمالة لقلبه * وقوله اي غدر يريد المبالغه في وصفه بالغدر وهو الفول اي
سفن حين وقف على جمل فقيلا فقال ذو عفو نصره بالعفو وقطعه الرحم وقوله باسمك
اللهم قال الميرغ قوله النجوين يريد من ذا كاره قال ما الله وفي اجابه النبي صلى الله عليه اياهم الى ما
المشهور من ترك التسميه جواز بعض المسامحه في بعض امور الدين واحتمال التسمية من الجنب منه ما لم يكن ذلك
مضرا لما صوله وفادحا في اهمله اذا رجى ذلك سلامة في الحال لاهله واستطرد به صلاحا في عواقبه على
هذا المعنى ايضا ما كان من محوه موضع ذكر النبوة عن اسمه واقصاره على اسمه واسم ابيه اذ لم يرد حين
استشاره الى ابيه نافيا للنبوة * وعلى هذا المعنى ما كان من مصالحه المشركين على ان يرد اليهم من جاء
مسلما منهم ورده اياه جزلا الى ابيه ووجه ذلك والله اعلم ان الله قد اباح النفسه للمسلم اذا
خاف الهلاك على نفسه ورخص له ان يتكلم بالكفر مع اطمار الايمان والتوريه الفوله علم بكن
ورده اليهم اسلاما له لهلاك مع وجود السبيل الى الخلاص بالتقيه واما رد اياه جزلا الى ابيه
لان الغالب من امره انه لا تقتله لكن ليستتيبه وينظر به الرجعي فكان يسير الفساد في امر الخاص
محتملا بحسب الكثير من الصلاح في امر العام الشامل النفع والله اعلم * وقد ذكرنا في هذه القصه
انه صالحهم على رد النساء اجير مسلمات الا ان الله عز وجل قد نسخ الصلح في امر هؤلاء فلا يعوض
الى الكفار لا هن حلالهم ولا هم يحللن لهن فامر ان يعاضوا على النساء مهورهن ثم نسي الفرض بصلة
وقد دليل على جواز نسخ السنه بالكتاب وقوله بسعفه قبوده اي بحاملي جلة مشبه
المفيد وقوله وبكمه مسيعرج كلمه تخيب لصفه الاقدام في الحرب والانقياد لنارها
واستفاقه من سعرت النار اذا اوقدتها * وقوله قد هجوا لك الاحابيش على الاحابيش

فمن صدنا عنه قلنا له قال لصوا على اسم الله هي القبره غيره سودا وقوله حاجل حاجل رجز الا
اذا حنثها على السبيل تعالى لها حاجل ساكنه اللاع اذا انبت قلت على حاجل بكسر اللام والتوريه
للاول وسكونها في الثاني كقولك مع مع وصه صه ونحو ذلك من مسمى الاسماء ومثله في الفعل
وقوله فاحتث يريد انها لزمت المكان لتتبعث واما قوله خلاد الفصوا فان الخلاد
كالحزاز في الجبل والفصوا اسم ناقته وكانت مفصوه الاذن وهو ان يقطع طرف من الاذن يعلم فاذا
فصوا جاء بلفظ فعلا ومعناه مفصوه ولم يقولوا جاء فيه اقتم * وقوله ما خلاد الفصوا
وكل حبسها جابس الفيل يريد ان الخلاد لم يكن لها لحق فيها منع ولكن الله حبسها عن مكة كما
كما حبس الفيل عنها حين جاء بابرهه الحبشي يريد هدم الكعبه واستباحه المرع والعين
وذلك والله اعلم انهم لو اسباحوا مكه لاتى للفتل على قوم علم الله انهم سيسلمون وسيجمع
منهم لله دين مرضي فلم يشأ ان يوصم التسبيه لجيشها بحس الفيل * وقوله حين زاحمن
فالثمد الماء القليل يقال ماء مثمود اذا نزف لكثره السقاه وقوله تنهضه الناس يتهضون
لو احدوه قليلا قليلا والنهض السير من العطا وقوله وكان عيبه لحبر رسول الله صلى الله
يريد انه كان موضع سيره ونفثه الدر يا تمنه على ابيه وذلك ان الرجل انما لو دع عيبته حرم
المتاع ويصون المتاع ضرب المثل في ذكر العيبه وقوله نولوا اعدادها الخ يقيه فاء
جمع العد وهو الماء الذي لا ينقطع يقال ماء عد ومياه اعداد والعود الحرباشه المتاع وهو
عايذ والطاطل الامتعه التي معها اطفالها يريد ان هذه القبايل وذا حشد لحرب وسافلوا
معها وقوله نهضتهم الحرب اي ابلغت فيهم واضرت بهم يقال نهكته الحمى اذا هزلته وهم
هموا الاستراحوا من الجلاء وقوله حتى سفرد بها الفي اعز بئس وقيب والسالفه معترض العنق
وقوله فلما بلحوا على معناه استعوا على يقال بلح الفهر اذا اعاع عليك فلم تود حفت
وبلحت الركيه اذا انقطع ماؤها وقوله ارى اسئوا بان النابين بعض اخلاطها والشوب
الخلط وفي غير هذه الروايه اوشابا وهم الاخلاط يقال هم اوشاب واشابات اذا كانوا

قال انهم اهل الفاره اتصموا الربيب عجلان بهم فرشا والتجليس التجع وقوله كان الله
طرطع عنا فا المحموط منه قطع عنقا اي جاعه من الناس الكثير وقال عدرهم ويقرب ذلك قولهم
وفي الحديث من العلم ان الحاج ازفا مل من صدره عن البيت من عدو وقاطع ونحوهما وان الحج الاحب
عليه ان شا لا يفعله وهو معذور اذا منع من بلوغ بلده فيما قصد له والله اعلم قال ابو عبد الله
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله
تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدة من احصاها دخل الجنة هو الاحصاء هو احصاء الحفظ بالقلب كقوله تعالى علم ان لن تحصوه
اي لن تطيقوه وقال النبي صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا اي لن تطيقوا ان تبلغوا حقيقة
الاستقامة ولكن اجتهدوا فان ذلك مبلغ الوسع والطاقة والمعنى من اطاق القيام بحق هذا الاسم
والعمل بمقتضاها وهو بان يتعبد بمعانيها فليتدبر نفسه في اجمعها فاذا اقال الرزاق وفى بالرزق
ويحرص جهده اذا قال الرحيم ومعرفته اذا قال الغفار ويعلم ان الخير والشر منه لا شريك له اذا
قال القاهر الغالب وعلى هذا المثال وسبيلا الا شيا وفيه وجه ثالث وهو ان يكون معناه من
عملها واحاط علما بمعانيها من قولهم العرب فلان ذو احصاه اي ذو عقل ومعرفة قال
ابو عبد الله حدثنا عمرو بن زراره اخبرنا اسمعيل عن ابي عون عن ابراهيم عن الاسود قال ذكر واعائشة
ان عليا كان وصيا فقالت متى اوصى اليه وقد كنت مسندته الى صدري او قالت حجري فدعا
بالطست ولقد انخنث في صدري فما شعرت انه مات فمتى اوصى اليه تولها انخنث
معناه اسقط ومال ومنه المخنث وذلك لسقطه وتكسره قال ابو عبد الله هو ابنا
قتيبة بن سعيد حدثنا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس قال لو غير الناس الى الربع
قال رسول الله صلى الله عليه الملك والملكين او كبد قوله لو غير الناس معناه لو نقصوا
في الوصيه شيا من الملك ومن قول الشاعر

بدا

قال ابو عبد الله حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن هشام عن ابيه عن عايشة ان رجلا قال للنبي صلى
الله عليه ان امي افتلت نفسها واظنها لو تكلمت تصدقت افاتصدق عنها قال نعم تصدق عنها
قوله افتلت نفسها يريد انها ماتت فلتة اي مجاه وكل شي اخذته بغتة فقد افتلت
افتلاتا قال ابو عبد الله حدثنا اسمعيل اخبرنا هشام بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج
اخبرهم اخبرني يعلى انه سمع عكرمة يقول انبانا ابن عباس ان سعد بن عبادة قال يا رسول الله
ان امي توفيت وانا غايب عنها ينفعها شي ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان
حايطي المخراف صدقة عليها قال المخراف المثمر سمي بها لانه يخترف منه ثمارها كما قيل امراة
ميناث ومذكار وشجرة ميقار ونحوها من النعوت وقد يستعمل في هذا نعت الذكور والاناث
قال ابو عبد الله حدثنا اسمعيل حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقسم ورثتي دينارا وما تركت بعد نفقة نسائي
ومونة عاملي فهو صدقة قوله بعد نفقة نسائي يعني عن سفين بن عيينة انه كان يقول ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
في بعض الاعراف اذن لهن ان يحججن ابدا فحجت لهن النفقة وبرئت حجرهن فلهذا يسمى نفقتهن
واما قوله ومونة عاملي فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان احدر الصفايا التي كانت لهم من
بني النضير وفدك نفقته لاهله وكان غالب ذلك من فدك وخيبر الذي منها مصالح المسلمين
ثم وليها ابو بكر كذلك ثم عمر وعثمان فلما صار الامر الى علي اقطعها اقاربه استغنا عنها
بماله فانما اراد صلى الله عليه بالعامل الخليفة بعده وقد روي عن النبي صلى الله عليه انه قال اذا اطعم الله
نبيا طعمة فهي للذي يقوم من بعده وعلى هذا اذا ولي ما كان من صنيع عثمن حين اقطع مروان وغيره
من اقاربه تلك الاموال فلم يرد ما قبه غير ان مروان حين رد الى عثمان غير العشر رده قال
ابو عبد الله قال لي علي بن عبد الله حدثنا سفين عن الزهري سمع عبيد الله بن عبد الله عن ابي القسيم عن عبد الله بن سعيد
بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال الخرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن فلان السهمي
ما مر ليس بها مسيلم فلما قدما تركته توفي فاوصى اليهما من قصته نحو من مرة ظهر فاحلفهما

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الحاج معه فقالوا العشاء من بهم وعدع فناء رجلان من
اولياءه فجلعا الشهادة بينهما احوين بينهما فقال الحاج لصاحبهم قال وقيم بزلت هذه الاية يا ايها
الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت فاختلف الناس في هذه الاية وهل هي منسوخة او محكمة
قول من ابتداء بعض معانيها واحكامها وبيان المراد فيها فرع بعضهم الى ان الاية ثابتة غير منسوخة
عائشة والحسن وروى ذلك عن ابراهيم النخعي وهو قوله الاوزاعي وقال احمد بن حنبل اقبل
شهادة اهل الكتاب الا في مثل هذا الموضع للضرورة وقال ان الاية اخر ما نزل من القرآن ولم ينسخ
منها بشيء وقال مالك والشافعي شهادة الذمي لا تقبل بوجه على مسلم ولا على كافر وبهذا الاية من
ذهب كل هذا القول على معنى الوصية دون الشهادة لان نزول الاية انما كان في الوصية
وكان فيهم حاجة عدي وصيين لاشاهدين والشهود لا يحلفون وقد حلفهما رسول الله صلى الله
وانما عثر بالشهادة عن الامانة التي بكلامها في قبول الوصية وهو معنى قوله ولا نكتم شهادة الله
انا اذا لمن الاثمين فقالوا نعم قوله او اخران من غيركم اي من غير قبيلتكم وذكر ان العالم في الوصية
ان الوصي ليسعد اقرباءه وعشيرته دون الاجانب والاباعد واجيب الهذا السائل عن الاية
بقوله فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى قالوا فقوله ولو كان ذا قربى يدل
على ان المراد بقوله اي يرد ذي قرابتكم واجيب الذاك ايضا بقوله دون غيرهم وقال الزمخشري
ليس فيهم على قال اهل العربية والنحو قوله شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت لقوله شهادة
الحال شهادة اسس فتحذف شهادة ويقوم اثنان مقامها وفي الحديث حجة لاحد اليمين على
المدعى اذا كمل المدعى عليه ومن كتاب ما يجوز في فنون شتى

الجهاد

قال ابو عبد الله حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان حدثنا حبيب مولى
عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد
ونية واذا استنفرتم فانفروا فانها لم تكن الهجرة على عهد من اجرها الا الاحاديث من القبائل
كانوا اذا اسلموا اقاموا عند دارهم بين ظهراني قومهم فيشوا اولادهم فامر وا بالهجرة ليسلم

لهم دينهم ويرزقوا الاذى عنهم ه والمعنى لا هجرة من اهل الدين بالمدينة كانوا في قلة من العدد
وضعف من القوة فكان الواجب على من اسلم من الاعراب واهل القرى ان يهاجروا فيكونوا
بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لكي ان حدث حادث وجدت امر استعانوا بهم في ذلك
وليتفقهوا في الدين ويرجعون الى قومهم فيعلمونهم امر الدين واحكامه فلما اسلموا امر المسلمين ان لا تعزوا في
غير دارهم فضل لهم اقتواع اوطانكم وديارهم واعلى نيته الجهاد فان فرضه عند مدى الدهر
وكونوا مستعدين لتغزوا واذا استنفرتم فانفروا ه قال ابو عبد الله حدثنا
عبد الله بن يوسف عن مالك عن يحيى بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه سمعه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اغدوا فناء لغزو في سبيل الله ما تسيطر وهو يحمل قال فظننت يا رسول الله ما
تحمل قال ناس من اهل عكل عرضوا على غزاة يريدون نجد هذا النجد وذكر الحديث ثم ذكر الحج ومشيه
ومعظيه ونحر كل بدنة بيده يريد انه قد تبلغ في رواية ان ملك امته يبلغ حيث يبلغ اعراء
في البحر فلحق امية الى البلاد التي وراءه فتنحوها قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا معوية بن عمرو حدثنا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لغزوة في سبيل الله او غدوة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم من الجنة او قدر يعني
سيطه خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من اهل الجنة اطلعت الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما ولملأته
ريحا ولنصيفها على راسها خير من الدنيا وما فيها ه قاب القوس ما بين السيه والمقبض وقيد
السيوط وقاده قدر والنصيف الخمار قال ابو عبد الله حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة
عن الاسود بن قيس عن ضرار بن مرة عن رجل من اهل عبد القيس كان في احد المشاهد وقد رمي اصابعه
فقال ما انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت وقد اختلف الناس في هذا
وفيما اشبهه من الحديث الذي جرى على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره او غزواته وفي قتال وقيل
ذلك مع سبق ذلك في علم الله عز وجل له بانه لم يعلم الشعر ولا يتمثل به فاذهب عنهم الى ان الرجز ليس بشعر

وكان يقول الشعر الا بيتا ما ما مفعى اخوه لقد تمام او صاله على احدى الاعاريض المشهورة من انواعه
وان الوصل الله عليه وسلم لم يتمثل فقط ببيت شعر تاما الا تمام جيز ذكر قول طرفة قال
وياتيك من لم تزود بالاخبار فعدم الجزم الموجب لبناء يسيهم عروض البيت وقال الجوهري قول
العباس بن مرداس ابو الفوارس وعيينة وهو بعضهم الذي ورد الكلام وما اشبهه من سائر القول
وان استوى على وزن الشعر فانه لم يقصد به الشعر انتهى وكل بكر بصدره عن بيعه وروته فيه وانما هو
اتفاق كلام يقع احيانا فيجري الشر منه بغير الشعر على نحو اعاريض الشعر وجد حرفيه وتناشد
عروض الذي لا ناسبه الباطل من يزيد به ولا ان خلفه تهزل من جرير حميد كعزله وعمار الخوارج وغيرهم
راسبات وهو ما لا اشك فيه من انه ليس بشعر وان ترن الكلام فيه يزنه الشعر وحكى عن عمرو بن
انه سمع بعض المرضى وقد يعالج بالكي وهو يتضور ويقول اذهبوا الى الطبيب وقولوا فيه اكثر
فجرح مرتجل كلامه على وزن الشعر فاعلاتن مفاعلن فعلاتن مفاعلن وذكر من هذا النوع اشياء
قد يتكلم وجودها في كلام الناس وقد اتعبهم معنى قول الله تبارك وتعالى وما علمناه الشعر
وما ينبغي له الرد على المشركين في قولهم ان القرآن هو شاعر والبيت الواحد من الشعر لا يلزمه هذا الاسم
ولا يوجب ان يكون به شاعرا فحاصل معنى الآية هذا مع قوله ان من الشعر لحكمة واذا الشاعر هو الذي
يقصد الشعر ويتسبب لوصفه ويجتمع وتتصرف الشعراء هذه الافانين وقد برأ الله رسوله
من ذلك وصانه فوق عنه واخبارنا الشعر لا ينبغي له واذا كان مراد الآية هذا المعنى لم يرفع ان يجري
على لسانه الشر ليس به عنه فلا يلزم به الاسم المنفي عنه والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا
محمد بن عبد الله حدثنا حسين بن محمد ابو احمد حدثنا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك ان زوج جارية بريرة اتت
النبي صلى الله عليه فقالت يا نبي الله الا تعجب من جارية وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فاركان
في الجنة صوت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء فقال يا حارثة انها اصابت الجنة وان ابنك
اصاب الفردوس الاعلى فقال اصابه سهم غرب اذا اتاه من حيث لا يشعر ولم يعرف رامية
وفيه انه لم يعتمد على قولها اجتهدت عليه في البكاء والفردوس الاعلى جاء في الرواية انها اعلى

الجنان واوسطها فاما جعفه في التسمية فاجمع ما قيل فيه انه البستان الذي يجمع كل ما يكون في البساتين
من نخل وشجر ونبات مونق وقال الفردوس جنة ذات كروم وقال كرم معرب بستان وقيل
اصل الفردوس البستان بالرومية فنقل الى لفظ العربية قال ابو عبد الله حدثنا محمد اخبرنا
عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بلوح الخدر ويضع
واغتسل واتاه جبريل وقد عصب راسه الغبار فقال وضعت السلاح فوالله ما وضعته
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين قال هاهنا واوما الى بني قريظة فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه
وله عصب راسه الغبار معناه ركب راسه الغبار وعلق به وقال عصبت الريق بفمي اذا
جف فبقيت منه لزوجه تميمة الغنم قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود يقال احبارهم
الذين يقرؤون التوراة ويعلمونها ويفسرونها ويحلون حلالها ويحرمون حرامها قال لعن الله اليهود
لانهم يحلون حلال الجنة لقائل هذا او سبيل الله فعقل ثم يتوب الله على القائل فيسلم ويستشهد وله
تعالى الله سبحانه الضجل الذي يعتري البشر عند ما يستخفهم الفرح او يستزعجهم الرهب عند
جايز على الله سبحانه وهو معنى عصمته وانما هو مثل ضربه لهذا الصنيع الذي يحل محل العصب عند البشر
فاذا راوه اضحكهم ومعناه وصفه الله تعالى الاخبار عن الرضا بفعل احدهما والغضب لاحدهما
ومجازا تقاما على صنعهما الجنة مع اختلاف احوالهما وتباين مقاصدهما ونظير هذا ما رواه ابو
عبد الله في موضع اخر من هذا الكتاب قال العدني يعقوب بن ابرهيم بن كثير حدثنا ابو اسامة
حدثنا فضيل بن غزوان حدثنا ابو حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال اني لاحمل على رسول الله صلى الله عليه
وقال يا رسول الله اصابني الجهد فاريد ان اسايله فلم يجد عندهن شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه
الا احد يضيف هذا الليلة رحمه الله فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فذهب الى
اهله فقال لامراته ضيف رسول الله صلى الله عليه لا تدخريه شيئا قالت والله ما عندنا الا قوت
الصبية قال فاذا اردن الصبية العشاء فنومهم وتعالي فاطفاي السراج ونطوي بطوننا
الليلة ففعلت ثم غدا الرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد عجب الله او ضحك

من فضل ويدلك قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان يعم خصاصة قال ابو عبد الله
حتى الفعل الرجيم وهذا من رواية الغربري ليس من فضل قلت قول ابي عبد الله قريب وانما
على معنى الرضا فيفعلها اسهل واوجب ومعلوم ان التحمل من ذوي الشهية يدل على الرضا والبشر
والايسر الا منهم دليل قوله او بسيله ومقدمه انجاح الطلبة والكراع بضمهما جمع الكراع
المكان بالبشر وحسن اللقاء واذا اصحوا وهموا واجزلوا فتكون المعنى في قوله فتحمل الله الى
ابي تحمل العقل الا الله موجب الحمد ومقتضاه قال زهير

بدا اذا ما حبيته متهللا كانك تعطيه الذي انت سائله فما الكتم
غير الرد اذا بسم ضاحكا غلقت لضحكته رقاب المال وقال الكميت وغيره
فاعطى ثم اعطى ثم عرت فاعطى ثم عرت له فعادا
مرارا ما العهود الله الا تبسم ضاحكا وتن العهادا

ويكون ايضا معنى ذلك ان يحب الله ملابسته من صنعها وذلك ان الايثار على النفس امر
شاق وفي العادات مستقبحة في الطباع وهذا الحمل على سعة المجاز ولا يسع على مذهب
الاستعارة في الكلام وظاهره في كل امر يكثر فيه قال ابو عبد الله حدثنا الحميدي حدثنا
سفين حدثنا الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يحتبي بفناء بيتي فقلت او قلت يا رسول الله ألسهم لي فقال بعض بني سعيد بن العاص لا تسهم
له يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا قاتل من قتل فقال ابن سعيد بن العاص واعجبا لوبر تدلى
علينا من قرود ضأن ينعى على قتل رجل مسلم اكرمه الله على يده ولم يهنه على يديه قال فلا
ادري اسهم له ام لم يسهم له الوبر دويبة يقال انها تشبه السنور واحسب انها توكل
وذلك اني وجدت بعض السلف لوحش فيها الفربه وقرود ضأن اسم موضع جبل او نبذه او
نحوها وهو هنا اختيار الرواية ضالا للام وقول بني على بعض ما يعيب على يقال لي العيب على
الرجل فعله اذا اعبته عليه قال ابو عبد الله حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى

عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة
الجنة كل خزنة باب اي فاي يا رسول الله ذلك الذي لا توا عليه فعال النبي صلى
الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم قوله ايه فلان بن فلان بن فلان بن فلان كوكب ياجارا اذا
رحمت جارنا ويا مالك اذا رحمت مالكا وقول الشاعر رحمه لمسك فلا عقل
والعرب تقول في الزايا فلان ابن فلان وابن فلان وابن فلان واراد بالزوجين ان يتصدق ايما كان ما يتفقه من
شيء صنفان كان درهما درهمين وان كان دينارا دينارين كذلك ان كان سلاحا او غيره وقوله
لا توا عليه اي لا يضاع ولا يحتاج عليه واصله من قولك توى المال اذا هلك يتوى توى وهو هو
فلان على غريمه اذا ذهب توى يقول ان ظهر الاياس عليه ان يترك باطنا ويدخل من اجر
قال ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر حدثنا عروة البارقي ان النبي صلى الله
قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والمغنم قلت فيه ترغيب في
اتخاذ الخيل والغزو في سبيل الله وفيه من العلم ان الجهاد لا ينقطع ابدا الى يوم القيامة وفيه اباحة
السهم للفرس يستجنه الفارس من اجله وفيه اعلام ان المال الذي يكتسب باتخاذ الخيل من
خير وجوه الاموال واطيبها والعرب تسمي المال الخير اما سمعت قول الله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم
الموت ان ترك خيرا الوصية قال المفسرون في قوله ان احببت حب الخير عرفني ابي الخيل
قال ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفين عن عمرو بن المنكدر عن جابر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ خيرا فنوه الاجراء قال الزبير انا قال من اتخذ خيرا فنوه فعال
الزبير فعال النبي صلى الله عليه ان لكل نبي حواري وحواري الزبير ع الحواري الناصر ومنه سمي اصحاب عيسى
الحواريين لا نهم انصاره وخواصه وقيل انهم سموا الحواريين لا نهم كانوا قصارين فاستعملوا لهم
هذا الاسم من تحوير الثياب وهو تبييضها ومنه قيل للخبز الحواري قال ابو عبد الله
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا معن بن عيسى حدثنا ابن عجلان عن سعد بن ابي وقاص عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حائط من حوائط المدينة فسمع صوت انسان يقال له الجعيف فقال ان هذا الفرس انما كان يقال له الجعيف

لطول ذنبه فلحق به الارض فقال الطرفة فلحق الارض فقال حدثنا
اسحق بن ابراهيم حدثنا محمد بن ادم حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن معاذ قال كنت
ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير قال ذكر حديثا به عفير تصغير اعفر وهو الذي
يخالط لونه حمرة الارض والعفرة بياض ليس الناصع وكان القياس ان يقال وتصغرا اعفر اعيفر الا انهم
احرجوه عن بنات الاصل فقالوا اعفير كما قالوا في تصغير اسود سويد وفيه جواز الارداف على
الرواحل والحمل عليها ما افقت قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري
اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما النسوء
في الشهر في العرق المراء والمراد قال حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن اسحاق بن
عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك عن ابي طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من شر
والغرس والمسكن قلت اليمن والنسوء سنان لما تصيب الانسان من الحر والشر والنفع
والضر والكون شيء من ذلك لا يمنعه الله وتصاريف الاشياء الدالة محال وما وقع حملت
مواقع لا اضيفه لسر لها النفس وطبائعها فعلوا ما يتبرءون منه لان الا انها لما كانت اعم الاسباب التي
تفتقر اليها الانسان وكان الانسان في غالب احواله لا يستغني عن دار يسكنها وزوجة يباشرها
وفرس يركبه وكان لا يخلو من عارض مكروه في زمانه ودهره اضيف اليمن والنسوء اليها اذ هي
محل ومكان وهما جريان عن مشيئة الله سبحانه وقد قيل ان نسوء المراة ان لا تلد ونسوء الفرس ان
لا يحمل عليه في سبيل الله ونسوء الدار سوء الجار ﷺ وروى فزاره عن هشام الاعرج ان رجلين
دخلا على عائشة فقالا ان ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انما الطيرة في المراة
والدابة والدار فطارت شقة وقالت انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اهل الجاهلية يقولون
ان الطيرة في الدابة والمراة والدار ثم قراءت ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في
كتاب من قبل ان نبرأها حدثنا محمد بن الحسين البرجلاني حدثنا عبد الله بن مسلم حدثني محمد بن جعفر
القشيري حدثنا عبد الله بن علي عن سعيد عن قتادة قال ابو عبد الله حدثنا عبيد بن اسمعيل

عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الفرس سبعة
ولصاحبه سهما ﷺ فيه بيان ان الغانمين يأخذون الغنم فلما اسهم سهما سهم وسهمين
ما اسهم وبيانه وذلك لما يلزمه من مؤنة نفسه وفرسه واما الفرس فلما يحتاج من العلف والعونة واما
ما طلع في سائر الروايات من قوله للفارس سهمان فانما هما سهم لفرسه وسهم لنفسه
ثابت والحمل يرد الى المفسر قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى
سعيد عن سفيان حدثني ابو اسحق عن البراء انه رحل ابا بكاره وليس بوحشي ولا والله
ما ولي النبي صلى الله عليه وسلم ولكن ولي عمر عن الناس فلقيهم هوازن بالسرو البيت صلى الله عليه
على بغلة بيضاء وابو سفيان ابن الحرث اخذ بلجامها والنبي يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب
قلت ويدل الذكر فيما ذكر على لسان رسول الله صلى الله عليه من يسير الشعر نحو البيت
والبيتين من الرجز واما البيت التام من الشعر المقسط على الاعاريض التامة فالاحفظ ان
شيئا منه جرى على لسانه ولعل قوله انا النبي لا كذب هو كان يرويه نحو قول العلماء انا ابن البيت
لا الزف بنصب الباء ومنابعه الاعراب فيه وذلك كرجحه عن وزن الشعر وكيفوه الفاول له
وقد يسأل فيقال كيف قال رسول الله صلى الله عليه هذا القول وقد نهى عن الاعتزاء والافتخار
بالاباء واقطار ما هب الجاهلية وذلك هو وروينا قول هذا على وجهين احدهما انه انما اشار
بهذا القول الى رؤيا كان رآها عبد المطلب فاخبر بها قومه فرجوا ان يكون له
ولد يسود الناس ويملكهم ويغلبهم على بلدهم وكان امر ذلك الرؤيا مشهورا في قريش
فاذا ذكر هو النبي صلى الله عليه بقوله انا ابن عبد المطلب امر ذلك الرؤيا الذي ذكرنا
منه من كان قد انتهى من اصحابه فيرجعوا الى التعريف بان سيكون الظفر العاقبة له ويقال
انه انما اشار بذلك الى الخبر كان منسأ فلا على وجه الرثاء لجده به سيف بن ذي يزن عبد المطلب
وفد وفادته عليه في جماعة قريش وهو اول من حياه بتحية الملوك وكان ذلك مما تناقلته
اقيال اليمن كابرا عن كابر الى ان بلغ سيفا والخبر مشهور قد املينا في دلائل النبوة والوجه الاول

أن يكون لأعرابي المتوفى عنه مال كثير في غير جهاد الكفار وقد حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنازة
والحج مع جعفر عنه عن ذلك المال وذلك لأنه يذهب العرق ويسمى عضل وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يرغب فاذا أحب باسمه واسم أبيه وأراهم مسهل ومقامه الذي يرغب
في قلوبهم فكان ذلك سببا لقهرهم وقال كعب بن مالك رأى طالب مرحبا وحبهم أعني فقال
اذا الذي سمى أبي جده وكان السبب في هذا القول مارون ان مرحبا قد أمر بأن يأتيه
رجل يقال له جبير وكان على رضوان الله عليه حين ولادته أمه سمته أسدا وكان أبو طالب وقت
مولده غائبا فلما بلغه خبره سماه عليا فغلب عليه الاسم وعرف به فانما قال ذلك القول ليقال
مرحبا بأنه سيقتله والأسد لسم جبير فأقتل عن الاسم المشهور به لهذا المعنى والله أعلم
قال أبو عبد الله حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز عن أنس قال
يوم أحد رمى النبي صلى الله عليه وسلم قال ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم
وانهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما تنقزان وقال غيره تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغان
في أفواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانها في أفواه القوم ولقد وقع الخر الحادي احداهما
وقوله تنقزان معنى النقز الوثب واحسبه يزوان والزقر حمل القرب الثقال ويقال
للقرب نفسها الزقر وكذلك قيل للاما الزواقر وذلك لأنها تزقر ان القرب وفي
رواية أبو عبد الله هذا اللفظ بعينه حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم بن سعد
أخبرنا عبد الله أخبرنا أبو بشر عن سماك قال تغلبت بن أبي مالك أن عمر بن الخطاب قسم
مروطا بين نساء من نساء المدينة فبقي مرط جيد فقال له بعض من عند يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عندك يريدون أم كلثوم بنت علي فقال عمر أم سليط أحق وأم
سليط من نسائنا للانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها كانت تزفر القرب يوم أحد
قال أبو عبد الله حدثنا عباس بن يوسف أخبرنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي صالح
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة

إن أعطي رضي وإن لم يعط لم يرض قال وزادنا عمرو قال أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله
بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار والدرهم
وعبد الخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش
الخميصة كساء مربع لها أعلام وخطوط وقوله تعس يعثار عن فسقط على وجهه يقال
تعسا لفلان يدعا عليه عليه وقوله وانتكس أي جر لوجهه ومنه قولك نكست
الشيء والسر منكوس إذا قلبته وأما قوله وإذا شيك فلا انتقش فمعناه إذا
أصابته الشوكة فلا قدر على أخراجها ولا استطاع ذلك يقال نقشت الشوك
إذا استخرجته ومنه سمي المنقاش من الأمثال لا ينقش الشوك مثلها فان صاحبها
معها ويشد لا ينقش من رجل عيرك شوكة فنزر جلك حمل مزدلفة كلها
يقول لا تخرجها من رجل عيرك وتجعلها في رجلك قال أبو عبد الله حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثني محمد بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن حفظه
انه سمع أنس بن مالك يقول خرجت مع رسول الله صلى الله عليه الى خيبر أخدمه فلما
قدم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا وبدا له أحد وقال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم أشار بيده
الى المدينة قال اللهم إني أحرم ما بين لابتيها كتحريم إبراهيم مكة اللهم بارك لنا في صاعنا
ومدنا قوله هذا جبل يحبنا ونحبه الحب والبغض غير جائزين على الجبل لنفسه لأنه
جماد وانما هو كناية عن أهل الجبل وهم سكان المدينة يريد الثناء على الانصار والاخبار
عن حبهم النبي صلى الله عليه وسلم وحبه إياهم وهو على مجاز قوله جل وعز واسأل
القرية يريد والله اعلم أهل القرية ويروى أحد بالرفع كأنه يذهب عن المطلب كأنه حمل
اليه من المدينة فحدث عنها فقال أبصرت عند النشز نازلة ليلة لعمرك إني لأحب سلعا
وسأله رجل بالمدينة فقال لها أتريد أن أنقلك اليك حمارا أحمرا فقال لا أحب
الحمار إذا أحب مربعها وقوله ما بين لابتيها فانه أراد الحرتين وأحدهما

لانه يجمع على اللوب وقوله اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا انما اراد به الطعام الذي يكال
بالصيعان والامداد دعا لهم بالبركة في اقواتهم قال ابو عبد الله حدثنا اسحق بن نصر
حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل سلامى عليه صدقة
كل يوم يعين الرجل في دابته فيحامله عليها او يرفع او قال يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة
الطيبة وكل خطوة يمشيها الى الصلاة صدقة ودل الطريق صدقة ثم قوله كل سلامى عليه
صدقة يريد من ذلك كل عظم في البدن واصل السلامى عظم في فرسن البعير وتحامله عليها اي
يعاونه على الحمل فيحمله بيديه قوله يربع معناه يحمل ويرفع ومنه الحديث ان رسول
الله صلى الله عليه مر بقوم يربعون حجرا فقالوا هذا حجر الاشداء اي يرفعون حجرا بيدا ولون بينهم حمله
يمتحنون به الشدة والقوة قال ابو عبد الله حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب عن عمرو
عن انس بن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم كنت اسمعه كثيرا يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم
والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال ثم قلت اكثر الناس
لا يفرقون بين الهم والحزن وهما على اختلافهما في الاسم متقاربان في المعنى الا ان الحزن انما يكون على امر
قد وقع والهم انما هو فيما يتوقع ولما يكن بعد وضلع الدين ثقله وغلظه ويقال رجل ضليع اذا
كان قويا بدينا قال ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن
ابي اسيد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا اذا اكثبوكم
فعليكم بالنبل ثم قوله اكثبوكم معناه دنوا منكم من الكثب وهو القرب وفي بعض النسخ
المسموعة حين اسففنا لقريش مكان صففنا فان كان محفوظا فمعناه القرب منهم والتدلي
عليهم كانهم من مكانهم الذي كانوا فيه اهبط من مصافهم وهولا ومنه قولهم اسف الطاير في
طيرانه اذا انحط الى ان يقارب وجه الارض ثم يطير صاعدا قال
ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن ابي عبيد قال سمعت
سلمة بن الاكوع قال مر النبي صلى الله عليه على نفر من اسلم ينتضلون فقال ارموا بني اسمعيل

فان اباكم كان راميا قوله ينتضلون اي يرمون في النضال الرمي مع اصحاب له فقال تناضلته
فنضلته والرمي عند يكون مرة فرديا ويكون مرة جماعة وفي قوله ارموا بني اسمعيل دليل على صحة
قول من قال من النسابة ان اليمن من ولد بني اسمعيل قال ابو عبد الله حدثنا قبيصة
حدثنا سفيان عن سعد بن ابرهيم حدثني عبد الله بن شداد قال سمعت عليا يقول ما رايت النبي صلى
الله عليه وسلم يفدي رجلا بعد سعد سمعته يقول ارم فداك ابي وامي قلت التفدية
من النبي صلى الله عليه دعا ودعوته خليق ان يكون مستجابا به وقد توهم هذا القول ان فيه ازرا
بحق الوالدين وانما جاز ذلك لان والديه صلى الله عليه وسلم ماتا كافرين وسعد رجل مسلم ينصر
الدين ويقاتل الكفار فتفديته بكل كافر جائز غير محظور قال ابو عبد الله
حدثنا سليمن بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
احسن الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة ليلة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم
النبي صلى الله عليه وسلم وقد استبرأ الخبر وهو على فرس لابي طلحة عري وفي عنقه السيف
وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا ثم قال وجدناه بحرا او قال انه لبحر ثم الفزع في كلام
يكون على معنيين احدهما الخوف والاخر بمعنى الاغاثة ومنه قوله للانصار انكم
لتقلون عند الطمع وتكثرون عند الفزع وقوله لم تراعوا يريد لا تخافوا والعرب
تتكلم بهذه الكلمة هكذا تضع لم موضع لا وقال الهذلي رفوني وقالوا يا خويلد لم ترع
ويقال ان تقديره لم يكن خوف فتراعوا وقوله وجدناه بحرا يعني انه جواد واسع
الجري كما البحر وكانه يسبح في جريه كما يسبح ماء البحر اذا ركب ظهر امواجه والجواد
من الخيل هو الذي يبذل ما في وسعه من الحضر ومن ذلك قولهم جاد السحاب اذا مطر
فاغزر قال ابو عبد الله حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا الاوزاعي
قال سمعت سليمن بن حبيب يقول سمعت ابا امامة يقول لقد فتح الفتوح قوم ما
كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حليتهم العلابي والانك والحديد

العلاء جمع العليا وهو عجب العنق وهما عليا فاز والعليا اسم بالكوفة والعبيد من الاعصاب والاثل الاسيوفي قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري حدثني سنان الدؤلي ان جابر بن عبد الله اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قرقرة الكدر فلما قفل فادركتهم القائلة وادركنا العضاه فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة فعلق بها سيفه ونمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا واذا اعرابي فقال ان هذا اخترط على سيفي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا فقال من يمنعك مني فقلت الله ثلثا ولم يعاقبه وجلس وروى موسى بن اسمعيل عن ابرهيم بن سعد عن الزهري قال فشام السيف فهاهو ذا جالس ثم لم يعاقبه العضاه الشجر ذات الشوك وهو احد ما جاء على واحدته كما قالوا شجر وشجرة ولفوة ولفوة السمرة ايضا شجرة ذات شوك وورقها ابيت وطلح كثيف وقال هي شجر الطلح وقوله وهوى بيده صلتا يريد انه قد حرد في يده فقال اصلت الرجل سيفه اذا اخرجه من غمده وقوله فشام السيف يقال ذلك على معنيين احدهما اذا اخترطه وسله والآخر اذا اغمده فرده في غمده واشبه التوهمين بالمراد وهو الاول وقد عمد قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة اللهم اني انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد الححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر قلت ويسكن معظم هذا الحرف على كثير من الناس وذلك اذا اردا وابن الله صلى الله عليه وهو يناشد ربه ع استجاز الوعد ويلجح الدرعا ابو بكر يسكن منه ولعوا حسبك فقد الححت على ربك وهو ابهم ارجاك ابي يكرح الفقعة ربه والظمانينه والى وعده ارفع من حالي وهو امالا محزان يكون بحال سنة والمعنى في مناشدته صلى الله عليه وسلم والحاحه عليه في

والمسيله التسفعه على قلوب اصحابه ولقوته منهم اذا كان ذلك اول مشهد شهدوه في لقاء العدو وكان اصحابه في قلة من العدد مكثرين باضعاف من اعدائهم فانهزم رسول الله صلى الله عليه في الدرعا والحث في المسيله لسائر ذلك ما في نفوسهم اذ كانوا يعلمون ان وسيلته مقبوله ودعوته مستجابه فلما قال له ابو بكر حسبك يا رسول الله فقد الححت على ربك كف عن الدرعا والمسيله اذ علم انه قد استجيب دعاءه بما وعده ابو بكر ع نفسه من المنه والقوه حين قال له هذا القول ودل على صحة ما تاولناه تسكنه على ان ذلك سيهزم الجمع ويولون الدبر وهذا معنى الحديث وجهه والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا سعيد بن محمد حدثنا يعقوب حدثنا ابي عن صالح عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغارا الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقه ❊ قوله ذلف الانوف الذلف قصر الانف وانبطاحه والمجان المطرقه التي يلبسها الاطرقه من الجلود وهي الاعشيه سميت بذلك لعرض وجوههم وتنوعها بهم يظهر التربسه قال ابو عبد الله حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا ابو اسحق قال سمعت البرا وسأله رجل اكنتم فررتم يا ابا عماره يوم حنين قال لا والله لعن ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن خرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسير فاتوا قوما رماة جمع هوازن وبني نصر ما يكاد يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما كادوا يخطون فاقبلوا هناك الى النبي صلى الله عليه وذكر الحديث ❊ قوله اخفاؤهم جمع الخفي وهو حاسر ومنه خف اي خفيف يريد الفوج الذين لبس بعضهم سلاح بعض فهم واداه الجيش لقبهم وبعضهم ومنه قولهم امرؤ القيس يريد الغلام الخفي عن صحوانه يريد الغلام الخفي الدرع والحسير جمع الحاسر وهو الذي لا سلاح له وقتاله هو الذي لا درع له وقد يكون ايضا الذي لا بعير له والرشق الرمي مصدر رشقته رشقا والرشق الوجه من الرمي قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل

من الناس يستحبهم ان يفعلوه بما جاز وه لا يتهم اليه قال ثم قال محمد ع رواية عنه
انه لا يسع الامور ان يفعله حتى يكون الذي يأمر به عدلا وحتى يسعه ما يرد عليه
سواه على ان المأمور ذلك لانه اذا فعله حتى يسعه فعله سواه قلت
وقد روينا عن الشعبي ما يشبه معنى القول الاول اخبرني الزبير قال اخبرني الفضل
حدثنا محمد بن سلام الجمحي حدثني عمرو بن مرزوق قال سمعت الضحاك بن فاكه الاسدي
يقول وهو على المرأة الى قضاء الكوفة وقضاء من قضاها العهد وكان قد اتاه من
الحسن وغيره انا . من الكوفة الشعبي فاخلوا اعلمه قال لهم ان امير المؤمنين يريد ان يكتب
امورا عمل بها فان بان قال الشعبي اصلح الله الامير انت مأمور والتبعة علي
فاقبل علي الحسن فقال ما تقول فقال هذا قال قل قال انا لله يا عمر وكانك بمالك هذا
فانزل عن سريرك هذا فاحكم بين سعيد فصل الى ضيق قبرك ان الله يحكم من يزيد وان
يحكم من الله عز وجل فانك ان تغرر بالله بالعاصي فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق
فاسعه الارض وقال ايها الشيخ ما حملك على ما استقبلت به الامير قال جلس علي ما
عز وجل على الحكماء ان لا واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا
قال فرج عطاءها هم وفضل الحسن وعظم وروى عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
مذهب محمد بن الحسن رواية محمد بن سماعة حدثنا ابو بكر الاثرم حدثنا بشر بن
الحكم حدثنا فضيل يعني ابن عياض عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن ابي برزة قال
قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وهو يغيظ على جليس له كنت جليسه قلت يا خليفة رسول الله
الذي يغيظ عليه قال ولم يسأل عنه قلت لاضربن عنقه قال فوالله لا ذهب غضبه
بي فاذا ما كنت احد يعد محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم قلت وقد قيل عن ابي
ان الرجل كان يسب ابا بكر وروي من غير هذا الطريق انه قال لابي برزة لو قلت لك ذلك
لفعلته فقال نعم فعال ما كان ذلك احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان احد الملوك قوله

طاعته في قتل مسلم الا بعد ان يعلم انه حق الا رسول الله صلى الله عليه لانه لا يأمر الا بحق والا
الا يقتل وقد سأل ابيا على انه لا يجب القتل في سب احد الا في سب رسول الله صلى الله عليه
قال ابو عبد الله حدثنا ابو البمان اخبرنا شعيب عن ابي الزناد ان الاعرج حدثه
انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه يقول نحن الاخرون السابقون ونحن
الاسناد من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني
ومن يعص الامير فقد عصاني وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فان امر بتقوى وعدل
كان له بذلك اجر وان قال بغيره فكان عليه منه قوله من يطع الامير فقد اطاعني
كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الا امارة ولا يدرون ما تدابير وسياسة فلما
كان الاسلام وولي عليهم الامراء الذين بعثهم واشتد عليهم من الطاعة وانا طالبهم النبي
صلى الله عليه وسلم ليعلمهم هذا القول يعلمهم ان طاعتهم من طاعته ومن عصاهم فقد عصى
امره ليطاعوا الامراء الذين كان يولهم فلا يستعفوهم اعلمهم حلت واذا كان انما وجبت
طاعتهم لطاعته رسول الله صلى الله عليه وسلم لخلق ان لا يكون طاعته من كان منهم مخالفا لرسول الله
فيما امر به واجبه وقوله واما الامام جنة كالترس على ما ذهب اليه ابو حنيفة
وابو يوسف وان من اطاعهم في امر لم تبن له حقا وهم فيه امروه منه لك انه معذور وان
التبعة على الامام وهو سببه بما قاله الشعبي وفيه وجه آخر وهو ان يكون اراد انه
جنة في القتال وفيما يكون منه في امره دون غيره وهو اما قوله فان امر بتقوى وعدل كان له
بذلك اجر وان قال بغيره كان عليه وبنحوه جاء في حديث يقال قال الرجل واقال اذا حكم
ويقال انه مشتق من اسم الفيل وهو الملك الذي فوق قوله وحكمه قال ابو عبد الله
حدثنا يحيى بن بكير اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب فبينا انا نائم اوتيت مفاتيح خزائن
الارض فوضعت في يدي قال ابو هريرة وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وانتم تلتقطونها

قوله بعثت بجوامع الكلم معناه اختصار الكلام واتساع المعاني لقوله الكلم القليل
الحروف فتنظم الكثير من المعنى وتضمر انواعا من الاحكام وهو فيه الحض على تحسين التفهم
والحث على الاستنباط لاستخراج تلك المعاني وتبيينها كالرقائق المودعة فيها وقوله
اوتيت مفاتيح خزائن الارض ووضعت في يدي فحمل ان يكون هذا القول انشاه في المنام
الملك فعبر اموالها واستنبط اجوارها ملوكها المذكورة كابن كبشة وغيره وغيرهما من الملوك
ويحتمل ان يكون المراد به معادن الارض التي فيها الذهب والفضة وانواع الفلز من حلف وغيره بين
العين لا سيما وقد علمت ان تلك البلدان التي فيها هذه المعادن والخزائن فكون لا منه ولذلك لقول
ابو هريرة فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قبضتين من ها هنا من ها هنا وتسخير
الملك سلك البقر والابل اذا استخرجت ثرائها وهو النيل وفيه دليل على ان الايمة استخراج
المعادن واقطاعها لمن يعمل فيها ويطلب نيلها وفي قوله نصرت بالرعب دليل على ان الذي لرسول
صلى الله عليه وسلم لضعفه حيث لم تكن له اسرة يصل اليه بالنصرة التي اوتيها من قبل الرعب الذي
في قلوبهم والذي كل ملك يوجف عليه بخيل او ركاب وهو ما الفوج عنه اهله وفارقوه من احل الرعب
الذي رفعهم منه وكذلك كل مال صالح عليه من جزيته او خراج من وجه المال وقوله
ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا سفين عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري قال كنا مع
صلى الله عليه وسلم وكنا اذا اشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت اصواتنا فقال يا ايها الناس
ارتعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم انه سميع قريب وقوله لرتعوا اي
ارتعوا بريد اسكنوا عن الجهر وقوفوا عنه واصل هذه الكلمة من قولك ربع الرجل بالمكان اذا وقف
السبيل واقام به وقيل الرتع ان يرتع على نفسه وارتع عليك لي وقف وقيل معناه ارفق
وقال بعضهم اسكنوا قال ابو عبد الله حدثنا عبد العزيز بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله
ابي بكر عن بعض من ابنائهم ان ابا بشير الانصاري اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره
قال عبد الله حسبت انه قال وهو رائد رسول الله صلى الله عليه وسلم لارتيق فرقه

بعير فلا ذو منوا ولا فلا ذو لا اقطعت هم فقال اما انا كذلك ذلك من احل الابراس التي تعلق فيها
وقال اما كذلك ذلك من احل انهم كانوا يزعمون انها تدفع العين قال ابو عبد الله
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفين حدثنا الزهري عن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال
مر بي النبي صلى الله عليه وسلم بالابواء او بودان وسئل عن اهل الدار يبيتون من المشركين فنصاب
من نسائهم وذرارهم قال هم منهم وسمعته يقول لا حمى الا لله ولرسوله وقوله هم منهم يريد في
حكم الدين فان ولد الكافر يحكم له بالكفر ولم يرد نفي القول باحد ما يهم لعدم العلم بها وضرب لها
وانما هو اذا لم يمكن الوصول الا بايا لهم فاذا امكن الوصول الا بايا لهم لم يكن عليهم في قتلهم
شيء وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان فكان ذلك على القصد لقتلهم مع
تميزهم عن البالغين من الرجال الا ان النساء اذا قاتلن قتلن وذلك انه انما وجد النهي عن ذلك لانه
فيهن فاذا قاتلن فقد ارتفع الحظر واصل دما للكفار اباحه الاشتراط الحقن وقوله
لا حمى الا لله ولرسوله معناه لا حمى لاحد على الوجه الذي اراد الله ورسوله فيه وذلك على قدر الحاجة
ووجه الحمى من غير منع من تملك المسلمين شركا في الماء والكلا وكان اهل الجاهلية اذا اعز الرجل
منهم حمى الارض التي لبه فلا يرعى كلاها ولا يستباح فضل ماءها فاذا اباحها لهذا النوع من الحمى دون غيره
وهذا حمى عن الخاص لمنفعة العام ورد عبد الله بن عمر لعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل الخليفة من بعده
لغير الرسول صلى الله عليه لم يفعله عمر قال ابو عبد الله لخبر ابي عاصم حدثنا عبد الرزاق
ذكريا ما اخبرني ابي عن الشعبي عن البراء قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زهطا من الانصار
الى ابي رافع اليهودي ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل الحصن الذي هو فيه قال فضربته فصاح ووصفت
سيفي في بطنه ثم كأملت عليه حتى ذرع العظم ثم خرجت وانا ارهش فاتيت سلما لهم لانزل
منه فوقعت فوثبت رجلي فخرجت الى اصحابي فقلت ما انا ببارح حتى اسمع الناعية فما
برحت حتى سمعت نعايا ابو رافع تاجر اهل الحجاز قال فقمت وما بي قلبة حتى اتينا النبي صلى
الله عليه وسلم فاخبرناه هو قوله نعايا ابو رافع ما هو اردى وانا هو وهو الكلام نعايا الباعة

ارفعوا اذا رفع ضعوا لهم دليل ان ادركوه ومثل هذا قوله سداد من اوزار او من اوزار المعرب يريد
ارفعوا العرب ويقال قلبه اي ملوه ويقال انقلب الرجل اذا تعالج ويقال ونبت رجله
يوما مصومه الواو على مذهب الضعف لم يسم فاعله قال ابو عبد الله حدثنا
صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب
خدعة هو يعني ان الخداع في الحرب مباح وان كان محظورا في غيرها من الامور وهو مصدر خدعه
وجوه خدعه يخدعه اذا وسكون الدال وهي احدوها وخدعه بضم الخاء وفتح الدال فالاولى
بمعنى اسم خدعه واحد مرة خدع فيها مرة واحدة لم يقل وبعض خدعه اي يكاد يخدع الرجال
اوفق بمجال الخداع وموضعه كما قيل لعبه انما يلعب به من يرس وانما خدعه مصومه الخاء مضمومة
الدال معناه انها تخدع الرجال بسهم الظفر ولا تغلبهم به كما قيل رجل يحكه وهو اذا
كان ينصر اما بالرأي واما بالحكم قال ابو عبد الله حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا
ابو اسحق قال سمعت الاسود بن يزيد يحدث قال احمل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجال فوجد اصحابه كانوا
جميعا رجالا عبد الله بن جبير وقال اذا رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم
وذكر الحديث هو قوله تخطفنا الطير مثل ربيع الهزيمة لقول ارأيتمونا فزرنا عن عسكرنا
ولبثنا فيهن عن علا ترجوا السهم وهو اكثر لهم فلان سائل الطير اذا اكارها ديكا وقورا والسهم
طير ويقال للرجل اذا اسرع وخف فرط طيرو ونحو ذلك من الكلام قال ابو عبد الله
حدثنا الاكبر بن ابي مهدي حدثنا بن ابي عبيد عن سلمة قال خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة فلقيني
غلام لعبد الرحمن عوف قال اخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت من اخذها قال
غطفان وفزارة فصحت ثلث صرخات اسمعت ما بين لابتيها يا صباحا ثم اندفعت حتى
الحقهم فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فاستنقذ منهم ما معهم
وذكر الحديث هو الرضع جمع رضيع وهي النوق في وات الدر واحدها لبون وقوله
اليوم يوم الرضع يريد اليوم يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع وهو الذي رضع اللوم من

ثدي امه يقال راضع ورضع كما يقال راكع وركع وعاشع وعشع قال ابو عبد الله
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير بن سفين بن اسيد بن جارية الثقفي انه سمع
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة عينا وامر عليهم عاصم بن ثابت الانصاري
وهو لهم بنو لحيان قريب من مائتي رجل كلهم رام فلما راهم عاصم واصحابه لجوا الى فرد
واحاط بهم القوم فرموهم بالنبل حتى قتلوا عاصما في سبعة قال وبقي ثلاثة بنزول كفار
فرسل الى عاصم حين حدثوا انه قتل لينوا منه شيئا فيعرف وكان عدد قتلاهم عظاما فيهم نوع بالرمي
فبعث الله على عاصم مثل الظلة من الدبر فحمته من رسولهم قال واسر خبيب وبن عدي
فانطلقوا به الى مكة فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الخل قال اركعوا ركعتين واتركهما
وقال اللهم احصهم عددا ثم قال ما ابالي حين اقتل مسلما على اي شق كان لله مصرعي
وذلك في ذات الاله وان اشا يبارك على اوصال شلو ممزع هو الفرد فرايته مشوه
والظلة السحابة والدبر الزنابير واحدها دبر وفي بعض الكلام اسمعن دبره بالرفع
لصغير الدبر هو قوله احصهم عددا ادع عليهم بالهلاك يقول لا تبق منهم احدا واواحد
لا وصال وصل وهو العضو والشلو العضو ايضا والممزع المقطع يقال مزعت اللحم
يزعه من عنه ان قطعه قطعه قال ابو عبد الله حدثنا عمر بن يونس حدثنا حماد بن يحيى عن
عبد الله قال اخبرني نافع ان عبد الله بن عمر ابتاع ابلا من الغابة فلحق بالرعاء فظهر عليه خالد بن الوليد فرده
على عبد الله وان عبد الله بن عمر عاد فلحق بالرعاء فظهر عليه فرده على عبد الله هو يقال
عار الفرس اذا انفلت فذهب على وجهه ومنه قيل لكل عبد اذا اكان خالعا العذار ابطالا
ويقال راع الفرس وراعت الخيل اذا هابت الاصحابها وماتت عزما عنها الى الريا بها ومعنى
ظهر عليه غلب عليه هو فيه من الفقه ان المسلم من اذا غنموا فكان في الغنيمة مال لمسلم
فانه يرد عليه قال بعض الفقهاء اذا كان قبل القسم رد عليه واذا كان بعد القسم لم يرد
ولا نرى ان الامر يكمل القسمة كما سلطان الملك ولا بد للحكم قال ابو عبد الله حدثنا

اسحق عن محمد الهروي عن مالك بن اوس بن الحدثان قال بينا انا جالس في اهلي حين متع النهار اذا رسول عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأتيني فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه حتى ادخل الى امير المؤمنين عمر بن الخطاب فاذا هو جالس على رماله سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من ادم فسلمت عليه ثم جلست فقال يا مالك انه قد قدم علينا من قومك اهل ابيات وقد امرت فيهم برضخ فاقبضه فيما بينهم فقلت لو امرت بهذا غيري يا امير المؤمنين فقال اقبضه يا مالك فجاءه يرفا فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن وسعد بن ابي وقاص يستأذنون قال نعم فادخلهم فدخلوا ثم قال هل لك في علي وعباس قال نعم فادخلهم فدخلوا فقال العباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا واريح احدهما من الآخر فقال عثمان يا امير المؤمنين اقض بينهما واوح احدهما من الآخر فقال عمر بن الخطاب اتئدوا انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان الله تعالى قد خص رسوله في هذا الفيء شيئا لم يعط احدا غيره ثم قرأ ما افاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه فكان ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله ثم توفى الله نبيه فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها فعمل فيها ما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توفى الله ابا بكر وكنت انا ولي ابي بكر فقبضتها سنتين من امارتي اعمل فيها باعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وباعمل ابو بكر ثم جئتماني وامركما واحد فقلت كلما ان رسول الله صلى الله عليه قال لا نورث ما تركنا صدقة فلما بدا لي ان ادفعها اليكما قلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها باعمل رسول الله صلى الله عليه وباعمل فيها ابو بكر وباعملت فيها منذ وليتها فقلتما ادفعها الينا فبذلك دفعتها اليكما فاقبل على علي وعباس فقال انشدكما الله هل دفعتها اليكما بذلك فالا نعم قال فتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك فان عجزتما عنها فادفعاها الي فأنا اكفيكماها قوله متع النهار يريد انه طال ارتفاعه والمانع الطويل ومنه قولهم في الدعاء امتع الله بك

اي اطال مدة الانتفاع بك * ومن مال البعير يمأل على وجهه مرفوع وشرط وجعاه وقوله يا مالك يريد يا مالك فرخم كما قيل يا حار يريد يا حارث وما صاح يريد يا صاحب وقوله يتبدحم يريد على سلكم واصله من الوثوب يقول الزموا نوركم وكان اصلها تا ذا فاذا فقال تا دحم فابدل الباء من الميم * قال وهذه القصة مشكلة جدا وذلك ان عليا وعباسا ادعيا ما ادعيا من الصدقة من عمه على الشريطة التي شرطها عليهم وقد اعترفا بان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرهما ان ما تركه صدقة وشهر المهاجرون بذلك وهم حضور فما الذي يريدان بعد هذا ان يخاصما فيه وينازعا فيه وفي ذلك ايضا اذا طلبا القسمة فيما ادعيا ان لا يكون لهما عليه حجة في ان يجعلا فيها على ما هو به فكيف يسوغ لهما ان يقسم بينهما المستبد كما واعترفا به الذي يدعيان اليه معه اضافتهما امر عمر في القسم ليلزمه عليها اسم الملك لان القسم انما يقع في الملك وقد اقرا ان عمر انما عنيا فردا هما على ما وجه الحق ومعناه والله اعلم * قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاسدي حدثنا عيسى بن طهمان قال اخرج الينا نعلين جردا وقال انهما قبالا النبي صلى الله عليه وسلم تابعه يعلى عن اسرائيل عن عيسى بن طهمان * قوله جردا اي ليس عليهما شعر وقال يعلى ليس لهما قبال * قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سئل عمر ان الحنفية فقال لو كان علي ذكرا لاعثمان ذكره بخير ما بين شمير الى اسماء عثمان فقال لعلي اذهب الى عمر فاخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فقال انا نذكر بها فقال اعفنا عنا فابيت عليا فاخبرته فقال اصفها حيث اخبرتهم فلت يريد بجمعه يعني بها اليه معه قوله اعفنا عنا كله معناه الترك والاعفاء قال ابن الانباري ومن هذا قول الله سبحانه فكفروا وتولوا واستغنى الله المعنى يركعهم لان كل من استغنى عن شيء تركه * قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن سيالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت الانصار سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانا انا قاسم قوله

لا تهمل عينا معناه لا تبكي ولا تقرعيك بهذا الا بيم لقول العرب في الكراهة وحبس القبول
نعم وتحمه عين وتعام عين مضمومة النون فاما النعمة فمعناها النعم والنعيم ما ينعم الله به
على العبد من صلة ويقال كم مرزئ نعمة لا تعمه له لا منعمه له بالة ☆ وهذا بيان انه لا آخر
لاحد ان يلتمس تعاسيم سوا كان اسمه محمدا او غيره لقول النبي صلى الله عليه وسلم
بلغاعه قال ابو عبد الله اخبرنا ابو اليمان اخبرنا سعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده
والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله قلت اما كسرى فقد وقع الله دابره وانفق
كنوزه في سبيل الله واورث الله المسلمين ارضه ودياره والحمد لله رب العالمين واما قيصر وهو
صاحب ملك الروم فقد كانت الشام بحجره وكان يهما مشتاه ومربعه ويها بيت المقدس وهو
الموضع الذي ابتنى فيه لسليمان الاقيه ولا ملك على الروم احد من ملوكهم حتى يكون مدخله بيرا
احجارا وكانت الشام بحجر قريش وبمتاجرها وكان يعظم عنايه المسلمين من جمله مملكته فما
وقد اجال عنها واستلب حزائنه واموالها التي كانت فيها فليم يخلفه احد من القياصره بعده الى
ان بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم في فسطاطيديه اخر الزمان فقد وردت الاخبار عن نبينا صلى الله عليه
بذلك وسيخرب الله وعده ولا قوة الا بالله قال ابو عبد الله حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس
حدثنا ابراهيم بن سعد اخبرنا ابو عن ابي فلابه قال وحدثني القسيم بن عاصم الكاهلي وانا لحديث القسيم احفظ عن زهدم
قال كنا عند ابي موسى فاتي بوجاجه وعنده رجل من تيم الله احمر كانه من الموالي فدعاه للطعام
فقال اني رايته ياكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا اكله فقال هلم فلاحدثنك عن ذلك اني اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم ثم اتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فامرلنا بخمس ذود غر الذرى
فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا انا اتيناك ان تحملنا فحلفت ان لا
نحملنا افنسيت فقال لست انا احملكم ولكن الله حملكم اني والله ان شا الله لا احلف على يمين

فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها ☆ قوله انى يتهم اي يغنيه
والنهب الغنم وكان ابو بكر الصديق يوتر قبل الفجر وقول احمرت ذهبي وابتغي التوافل يريد
بسهمه من الغنيمه قوله غر الذرى يريد ان ذرى الابل سمنه منهن بيض ام من سمنه من وكثرة
شحومهن والذرى جمع الذروه وذروه كل شي اعلاه وقوله وتحللتها يريد الكفاره يقال تحلل
الرجل من يمينه اذا استثنى فقال ان شا الله قال العمري توليد وارسل الي ابي وانا اتحلل
ومعنى التحلل النقض من عقدة اليمين والخروج من حكمها الى ما يحل له منها وقد يكون ذلك بره بالايمان
مع العقد ومره بالكفاره عند الحنث ☆ وقوله ليست انا احملكم ولكن الله حملكم يحتمل
وجوها منها ان يكون قد اراد بذلك ازاله المنه عنهم واضافه النعمه فيها الى الله عز وجل ولو
لم يكن له في ذلك صنع لم يكن لقوله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير
وتحللتها وجه ☆ ويحتمل ان يكون معنى ذلك انه قد كان انسيها والانسان معذره المضطر وفعله
عن مضاف اليه اما يضاف الى الله عز وجل كما جاء الصائم اذا اكل ناسيا انما اطعمه الله
وسقاه ☆ ويحتمل ان يكون معناه ان الله قد حملكم حين ساق هذا النهب ورزق هذا الغنم
فتركت تحوجت عن حملكم اذ لم احد ما احملكم عليه فلما رزق الله واغنم هذا المال لم يسعني
ان امنعكموها فالله هو الذي حملكم اذ يسر سببه وامكن منه اذ ليس لي ولا لاحد الحمل عليه انما
السبيل فيضاف ملكه الي ☆ ويحتمل ان يكون ضمير ☆ فيه ان الحمل في ذلك الوقت الا ان يريد
عليهم مالا ☆ وفي هذا الحال فيعطيهم منه ويحملهم عليه ☆ وهذا وجود يحتمله ومعنى الحديث هو
الوجه الاول والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن
نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه بعث سريه فيها عبد الله قبل نجد فغنم الا لاكثر
وكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا او احد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا ☆ معنى النفل العطيه
يخصها الامام من ابل الغنيمه وسمي سعيدا حميدا اكالسلب انما يعطى القاتل لقتله اياه
وكفايته ☆ واختلفوا من اين يعطى النفل فقيل انه من راس الغنم قبل ان تخمس وقيل هو

والناسي

من الخمس الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يضعه حيث اراه الله من مصالح الدين وهو معنى قوله مالي مما افاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم قال ابو عبد الله اخبرنا احمد العلا حدثنا ابو اسامة حدثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم جبر افتح خيبر من الحبشة فاسهم لنا وقال اعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم قال هذا لحمل ان يكون انما اعطاهم عوضا ممن شهد الوقعة واستطاب نفوسهم عن بالك السفينة فاعطاهم البها ويحمل ان يكون قد اعطاهم من الخمس الذي وجعله وقد اسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر لغائب وكان قد تخلف على ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية وقال اللهم ان عثمان في حاجة رسولك قال ابو عبد الله حدثنا السري بن منصور اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن مجمع بن يحيى عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اساري بدر لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له قال هذا يدل على ان الامام ان شاء على الاساري من غير قرا اموال والمن جميع الاسرى مثل ما من رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثمامة بن اثال الحنفي وكان مطعم بن عدي معظما في نفس قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن الفاخ عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة وذكر حديث القتيل الذي قتله يوم حنين قال وقال رسول الله صلى الله عليه من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت لالتمس بينة على قتيلي فلم اجد شاهدا فجلست ثم بدا لي فذكرت امره لرسول الله فقال رجل من جلسائه سلبه قتيلي فارضه عني فقال ابو بكر لا ها الله اذن لا تعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه صدق فاعطاه فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة فانه لاول مال تاثلته وقوله لا ها الله اذا هي هذا يروونه وانما هو كلا ها الله ذا والها فيه بمنزلة الواو وكانه يقول لا والله يكون ذا والمخرف البستان وسمي بخرفا لانه يخترف منه الجنى وقوله تاثلته اكتسبته

الخمس اصل مال وامر كل من اتلفه قال ابو عبد الله حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام اخبرني ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على راسي وهو مني على ثلثي فرسخ قال وقال ابو ضمرة عن هشام عن ابيه ان النبي صلى الله عليه اقطع الزبير ارضا من اموال بني النضير فلما اقطاع ارض المدينة فلست ادري كيف يصح ذلك وابل المدينة اسلموا راغبين في الدين وكل من اسلم عن رغبة احرز داره وملكه والاقطاع انما يكون فيما لا يملكه اهله من الموات والارض التي لا يزرع ذلك على الوجه الذي يحاول فيه الا بزعم ان الانصار جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يبلغه الماء من ارضهم فيحتمل ان يكون رسول الله صلى الله عليه اقطع الزبير ارضا منها فاحياها الزبير وعمرها وقد دل قوله ايسلم انها كانت تنقل منها النوى ان كان فيها نخل فلا يتكران يكون الزبير قد غرس فيها نخلا وطالت وتسبقت واثمرت لان هذا الاقطاع انما كان ايام حياة رسول الله صلى الله عليه وقد بقي الزبير الى ايام علي وهلك يوم الجمل فلعل تلك النخل انما نبتت بعده بمدة بسنة او نحوها والنخل يثمر قبل هذه المدة وارض المدينة مختلفة والنخل يسرع نشوها في مثل ذلك المكان هو واما اقطاعه اياه من ارض بني النضير فوجه ذلك بين وهو ان يكون ما كان رسول الله صلى الله عليه اصطفاها فكان يفرق منها على من يراه من اهله ورد فضلها في نوائب المسلمين وقد روي ان النبي صلى الله عليه كان اعطاه الا ثمار وهو حوله المدينة كل قبيلة منهم محلات فاما اهل بيوتات المدينة فلا يعد ان يكون رد هذا اليهم فلا يعد ان يكون قد اقطع الزبير منها والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا علي عبد الله حدثنا سفين قال سمعت عمرا قال كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن اوس محدثها فحاله قال كنت كاتبا لجرهد فمر به عمر فاخذ كتابه فاذا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة فرق ان يسلم فانه لا يترك بجزيرة من الجزيرة حتى يسلم عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه اخذها من يحوس بحجر قال سمعت عمر من قوله الجزية من المجوس حتى يشهد له عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها من يحوس بحجر

على ازرايه وان يرفعه من الصحابه في زمانه ان الحربه لا تقبل الا من اهل الكتاب ولو كانت الحربه
في راى الصحابه مقبوله من جميع اصناف اهل الكفر لما كان ليوقف عمر ومن معه
وذلك معلوم ه واما ابيه بالغيره من كل ذي محرم وان السنه في اهل الذمه ان لا يشفعوا
عن باطن امرهم وما استحلوه من مزاحمتهم في انكحه وغيرها من شانهم وانما وجه
ما روى عن عمر من هذا ان يسمعوا امر الحاكم للمسلمين وانشائه من مشاهدهم وان يسيروا
بركبه كما لا يشاهدون ركب الحكم المسلمين اذا عقدوها في المجالس التي يحكمون فيها للاملاك وهذا
شرط على النصارى ان لا يخرجوا صلبانهم وان لا يظهروا اصلابهم للا تعتبر بهم ضعفه المسلمين
ثم لا يكشف لهم عن شيء يستحلون به من مزاحمتهم في فساد مذهبهم هذا وجه الحديث
ومعناه والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا قبيصه بن حفص حدثنا عبد الواحد بن ايمن
الحبشي حدثنا ابي عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل معاهدا لم يرح رائحه
الجنه وان ريحها توجد من مسيره اربعين عاما قوله لم يرح رائحه الجنه يريد لم يجد
ريحها يقال راح يراح اذا وجد الريح ويروى لم يرح بضم الياء وكسر الراء من اراح يريح
والاول اجود قال ابو عبد الله حدثنا مسدد حدثنا بشر هو ابن المفضل حدثنا
عوف بن بشير بن بشار عن سهل بن ابي حثمه قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصه بن مسعود بن
زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح فرجع محيصه الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه
قتيلا فدفنه ثم قدم المدينه فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصه وحويصه ابنا مسعود الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت
فتكلما فقال الحالفون وتستحقون قاتلكم او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال
فتبرئكم يهود بخمسين فقالوا كيف ناخذ ايمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده
قلت فرجعل النبي صلى الله عليه وسلم في القسامه خلاف الحكم في الدماء لسائر الدعاوى
وذلك انه قدرها فيها بالمدعين ومن سنته ان يكون البينه على المدعي واليمين على المدعى عليه

فلما ابى المدعون اليمين ردها على المدعى عليهم فلما ابوا ان يحلفوا اذا كان
من سنته ان لا يترك دم مسلم هدرا وهو عاقله المسلمين وولي ابن هدم وما خالف القسامه
فيها سائر الدعاوى انه اوجب في القسامه خمسين يمينا وليس في شيء من الاحكام اكثر من يمين
واحده الا في اللعان فان الزوج يسعه ان يحلف اربع شهادات ومعناها الايمان
لان الشاهد لا يكلف تكرير الشهاده ولا يلزمه ان يقول في شهادته اشهد بالله والشهادات
تختلف في الذكران والاناث فكون عدد الشهود في الاناث على الضعف وهذا للامور معروفه
في امر اللعان ودل ان يمين هذه الشهادات الايمان ه وقد يستدل من يرى ان القسامه توجب القصاص
بقوله ويستحقون قاتلكم او صاحبكم والله ذهب ملك وذلك ان ظاهره نفس القاتل دون قريبه الذي
يرجع منه فاما الشافعي فانه لا يوجب فيها الا الديه ولا يرى الدعوى في القسامه مسموعه
حتى يكون هناك لوث وهو شاهد حال يدل نوعا من الدلاله على صدق المدعي وذلك مثل العداوه
العداوه القائمه بين اليهود وبين المسلمين في الدار دار اليهود لا يحالطهم فيها غيرهم فيوجد
القتيل عليهم ووجد القتيل بين ظهراني قوم ولم يكن بينهم وبين ذلك القتيل عداوه
فاذا لم يكن هناك لوث لم توجب القسامه ه وهو لوث كبير كما ترى وارشاد الى الاكبر
هو اولى بالتقديم في الكلام والتدبير بالاحكام ه وقوله يتشحط في دمه
قال ابو عبد الله وحدثنا الحميدي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر
قال سمعت بسر بن عبيد الله انه سمع ابا ادريس قال سمعت عوف بن مالك قال اتيت النبي صلى الله
عليه في غزوه تبوك وهو في قبه ادم فقال اعدد ستا بين يدي الساعه موتي ثم فتح بيت
المقدس ثم موتان ياخذ فيكم كقعاص الغنم ثم استفاضه المال حتى يعطى الرجل مايه دينار
فظل ساخطا ثم فتنه لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنه تكون بينكم وبين بني الاصفر
فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غايه تحت كل غايه اثنا عشر الفا هم الموتان الموت
يقال وقع الموتان في الناس وفي المواشي وجوها ومثله المواتي ه والقعاص الهلاك

المعجل لغالب قبض الفارس الرجال اذا طعنه فصرعه في مكانه ومات فلان قبضا اذا اصابته
ضربة او رميه فمات على المكان هو استعاضه المالكيه واصله النفر والانتشار يقال
فاز فلان وفاز الحديث واستفاض اذا انتشر هو الفرنه الصلح والماء يفاز من ثوبه اذا
الكفار على ان لا نغزوهم مدة من الزمان وبين الحلس مهادنه او مصالحه ومسالمه لا يغزو احدهما
لصاحبه هو سنو الاصعر هم الريح والغابه اصلها الغيضه فاستعيرت للرايات رفعوا سنا
الجيوش وشبه ما شرع يعلو من الرماح بالغابه وفي روايه اخرى فاتين عليه والغابه الرايه
قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن
علي قال ما كتبنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا القرآن وما في هذه الصحيفه قال النبي صلى الله عليه وسلم
المدينه حرام ما بين عاير الى كذا فمن احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنه الله والملائكه والناس
اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ذمة المسلمين واحده يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه
لعنه الله والملائكه والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنه الله والملائكه والناس
اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل هو قوله وفيه والحديث ما في الحديث فيما تقدم من
الكتاب الا قوله يسعى بذمتهم ادناهم وهو ان يجير الواحد من المسلمين كافرا كان المجير حرا او عبدا
او امراه فان جواره ماض ليس لاحد منهم ان يخفر ذمته وليس له ان يجيره ابو الكرم ذمه معلومه كما
له ايضا ان يعقد ذمه امه من الكفار فان ذلك لا يعطل الجهاد وامر اهل الكفر ولكن
يكون ذلك منه للاجل وللوجه فيهم والقبيله اذا طلبوا الامان ليسلموا او ليسمعوا كلام الله ثم يردهم
الى مامنهم او نحو ذلك من انواع المصلحه هو

ومن كتاب الخلق

قال ابو عبد الله حدثنا قبيصه حدثنا مضر عن عمر الاهل الوشي عن ابي الزاد عن
الاعرج عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو
عند فوق العرش ان رحمتي غلبت غضبي هو قوله لما قضى الله الخلق يريد لما خلق الله الخلق
ومنه قول الله عز وجل فقضاهن سبع سموات في يومين اي خلقهن وكل صنيعه وفعله

ع ش على يسير انفاذ واحكام فهو قضاهن واما قوله فهو عنده فوق العرش كما يعرف اهل
العلم لقوله ان بعضاء دون العرش استبعادا لان يكون شيء من الخلق فوق عرش الله وكان
بعض ع ذلك بقوله ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا ما هو صوصه قال ابو عبد الله وكلا و معناه
فيما دونها والذي قاله المحققون في تاويل الايه قولان احدهما انه اراد بقوله فما فوقها ابا بكر
منها في الرفعه وهو الظاهر هو الاخر فما فوقها في الصغر ان المطلوب هاهنا
والغرض الصغر وقال بعضهم فوق زائد في الكلام ويلغى كقوله فاضربوا فوق
الاعناق وفوق العنق عظام الراس انما معناه فاضربوا الاعناق وكقوله فاركسوا فوق
انفس واجهزوا ان الانفس ليقار التنفس فلم يكن لحرف فوق فيه اثر فلسف وهذا
الصالا يوجه في بعض الحديث لانك اذا نفيت منه هذا الحرف والعينه لم يبق معنى الكلام
لانه لا يجوز ان يقول فهو عنده العرش كما يصلح ان يقال فاركسوا انفس وكما يقال فاضربوا
الاعناق هو القول فيه والله اعلم انما اراد بالكتاب الذي قضاه
واوجبه كقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي اي قضى الله واوجب وكون معنى قوله فهو عنده فوق
العرش اي فعلم ذلك عند الله فوق العرش لا ينساه ولا يمحيه ولا يبدله كقوله عز وجل قال علمها
عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى واما ان يكون اراد بالكتاب اللوح المحفوظ الذي فيه ذكر اصناف
الخلق والخليقه وبيان امورهم وذكر اجالهم وارزاقهم والاقضيه النافذه فيهم ومال عباده وامورهم ويكون معنى قوله فهو عنده فوق العرش اي تركه عنده فوق العرش ويضم فيه الترتيب
والعلم وكل ذلك جايز في الكلام شهاد في التخريج على ان العرش خلق لله جل وعز مخلوق لا يستحيل
ان يمسه كتاب مخلوق فان الملائكه الذين هم حمله العرش قد وكل العرش على كواهلهم وليس
يستحيل ان يماس العرش اذا حملوه واركان حامل العرش وحامل حملته في الحقيقه هو الله جل وعز
ليس بمعنى قول المسلمين ان الله جل وعز على العرش هو انه مماس له او متمكن فيه او متحيز
فيه او محدود له لكنه بائن من جميع خلقه وانما هو خبر جاء به التوقيف فقلنا به ونفينا عنه

التكبير أن ليس حنظلة سري وهو السميع البصير قال أبو عبد الله قال لنا
مسدد قال أخبرنا عبد العزيز بن المختار عن عبد الله الداناج قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه قال الشمس والقمر مكوران يوم القيامة يعني المكوران في السنن البسيط لقوله
بعضه على بعض كالثوب ونحوه وهكذا قال أهل التفسير في قوله جل وعز إذا الشمس كورت قال جمع
ضوءها ولفت كما تلف العمامة يقال كورت العمامة على رأسي أكورها كورا ولورتها تلويرا إذا
لففتها قلت وقد روى هذا الحديث زياد لم يذكرها أبو عبد الله أحسبنا أن الأعمش
حدثنا عباس الدوري حدثنا يونس بن محمد عن عبد العزيز بن المختار عن عبد الله الداناج قال سمعت أبا
سلمة ابن عبد الرحمن يحدث جامع البصرة وجاء الجهني فجلس إليه قال فحدث قال فحدثنا أبو هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الشمس والقمر مكوران يوم القيامة قال فقال
الجهني كلا ما قال إني أحدث عن رسول الله صلى الله عليه قال فقيل كعب الجهني وقد سألوا فقالوا
ما شأن الشمس والقمر والجواب أنه ليس كما تقول إنما هي النار عقوبة لهما ولكنه تعييب وسكت
بعد قولهما الذين عبدوهما في الدنيا لعلموا أن عبادتهم إياهما كانت باطلا ورأيتم في ذلك
رأيا فأيا قلت وهذا كما سألوا فيما روي من قوله صلى الله عليه النار حكمة في النار فما
شأن الرياح والعين في ذلك ليكون عقوبة لأهل النار يتأذون بها كما يتأذون بالحباب
والبعوض يريد النار يعوذ بالله من سخطه وأليم عذابه قال أبو عبد الله
حدثنا مكي بن إبراهيم قال أنبأ جريج عن عطاء عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى مخيلة
في السماء أقبل وأدبر ودخل وخرج وتغير وجهه فإذا أمطرت السماء سري عنه فعرفت
ذلك يا رسول الله فقال يا عائشة ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح
وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا قال أبو عبد الله وهو الخيال إنما يقال رأيت خيالا في السماء وقوله سري عنه يريد كشف
عنه ما خافه من الوجل يقال سروت الثوب عن وسوت للذي عن الفرس إذا نزعته عنه
قال أبو عبد الله حدثني هدبة بن خالد قال حدثنا همام عن قتادة قال أنس بن مالك ذكر لصفة
قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا عند البيت بين النائم واليقظان فأتيت بطست من ذهب

وذكر حديث المعراج إلى أن قال فأتينا السماء السابعة فأتيت على موسى فسلمت قال مرحبا
بك من أخ ونبي فلما جاوزت بكا فقيل ما أبكاك قال أبكي لأن غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي وساق الحديث وقد وقع الخلاف من هذا الحديث
في مواضع سنفرقه من هذا الكتاب على حسب ترتيب مصنفه وذكرت بعضها في
أصغيها منه والذي يشكل معناه من هذا الفصل بكاء موسى صلوات الله عليه وقوله مرحبا
بك من أخ ونبي لأن الغلام الذي يعني يدخل الجنة من أمته أفضل ممن يدخل من أمتي ولا يجوز أن يتأول
بكاؤه على معنى الحسد له والمنافسة فيما أعطيه من الكرامة فإن ذلك لا يليق بصفات
الأنبياء وأخلاقهم لأجله من الأولياء وأنا كما صلى الله عليه نفسه وأمته خير من يحسن الظن
بهم إذ قضى عددهم عن سبق له من محمد صلى الله عليه وذلك من نبأ جبه الشفقة على أمته
وتمني الخير لهم وقد يليق هذا الصفات للأنبياء وسائر بلهم والبكاء على وجوه فقد
يكون بدءا من حزن أو ألم ومن مراسكة أو عجب وتارة من سرور أو طرب وأما قوله
هذا الغلام فإنه ليس على معنى الإزراء به والاستصغار لشأنه أنا هو على معنى تعظم المنة
لله عليه فيما أنالك من النعمة وأجزله من الكرامة من غير طول عمر بلغه في عبادته
وإفناء محتهدا في طاعته وقد نسي العرب الرهل المستجمع السن عاما ما دامت
فيه بقيه من قوته وذلك في لغتهم مشهور قال أبو عبد الله حدثنا الحسن بن
الربيع حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن زيد بن وهب قال عبد الله حدثنا رسول الله صلى الله عليه
وهو الصادق المصدوق قال إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما ثم يكون علقة
مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا وأربع كلمات ويقال له
اكتب عمله ورزقه وأجله وشقي أم سعيد ثم ينفخ فيه الروح وإن الرجل منكم ليعمل
بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها وإن الرجل منكم ليعمل
بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وقوله

يجمع خلقه في بطن امه جاء تفسيره عن ابن مسعود حدثنا ابو العباس بن الاصم حدثنا السري بن يحيى
قال حدثنا قبيصة حدثنا عمار بن رزيق قال قلت للاعمش ما يجمع في بطن امه قال حدثنا
خيثمة قال قال عبد الله ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا
طارت في بشر المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك
جمعها وفي الحديث بيان ان ظاهر الاعمال من الحسنات والسيئات امارات وليست
بموجبات وان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في الابتداء
قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن حبيب
ابن ابي ثابت عن زيد بن وهب عن ابي ذر رضي قال النبي صلى الله عليه قال لي جبريل من مات من
امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ولم يدخل النار قال وان زنى وان سرق قال وان
قوله دخل الجنة ولم يدخل النار فيه اثبات دخول ونفي دخول وكل واحد منهما
عن الاخر بنعت ووقت والمعنى ان من مات على الاسلام من اهل الصفة فان مصيره الى الجنة
ينعم فيها خالدا وان ناله قبل ذلك شيء من العقوبة ما ناله واما قوله ولم يدخل النار
فمعناه دخول التخليد فيها على التابيد وانما تاولنا الحديث على هذا الوجه لئلا تبطل
معاني الايات والاحاديث الكثيرة التي جاءت في الوعيد مع صحة مخارج تلك الاحاديث
وعدالة نقلتها وسبيلنا ان نجري التوفيق بين الاي المختلفة بترتيب بعضها على بعض
الله عز وجل يقول ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فاخبر ان
الاختلاف عن القران منفي وليس يمكن نفي الاختلاف عنه الا بهذا الوجه فعلمنا انه واجب
وكذلك سبيل الاحاديث التي هي بيان الكتاب اذا صحت مخارجها لم يجز عليها التناقض
والاختلاف فكان الواجب ان يسلك بها مسلك الاي المختلفة في الظاهر لئلا يتناقض
ولا يتهافت قال ابو عبد الله حدثنا احمد حدثنا ابن وهب اخبرنا عمرو ان بكير بن الاشج بلغ
حدثه ان بسر بن سعيد حدثه ان زيد بن خالد الجهني حدثه ان ابا طلحة حدثه ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال بسر فمرض زيد بن خالد فعدناه
فاذا نحن في بيته بستر فيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني وكان معنا حين حدثنا زيد بن
خالد بهذا الحديث الم يخبرنا في التصاوير فقال انه قال الا رقما في ثوب الا سمعته قلت لا
قال بلى قد ذكره قلت اصل الرقم الكتابة يقال رقمت الكتاب ارقمه رقما ومنه قول
الله جل وعز كتاب مرقوم والصورة غير الرقم ولعله اراد ان الصورة المنهي عنها انما هي
ما كان له شخص ماثل دون ما كان منسوجا في ثوب او معمولا في وجهه وهذا مذهب اليه
قوم ولكن حديث القاسم بن محمد عن عايشة يفسد هذا التاويل وقد ذكرناه فيما مضى
قال ابو عبد الله نا عبد الله بن يوسف نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن
شهاب قال حدثني عروة عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقت وانا مهموم
اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبني الى ما اردت فناداني ملك الجبال
فسلم علي ثم قال يا محمد ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين قال النبي صلى الله عليه بل ارجو
ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله ولا يشرك به شيئا الاخشبان جبلا مكة ويسميان
اخشبين لصلابتهما وغلظ حجارتهما ورجل اخشب اذا كان صلب العظام عاري اللحم
قال ابو عبد الله حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله لقد راى من ايات ربه الكبرى قال راى رفرفا اخضر سد افق السماء الرفرف
قال انها ثياب خضر تبسط واحدها رفرفة وفي القران متكئين على رفرف خضر قيل انها رياض
الجنة وقيل هي الوسائد ويقال رفرف الثوب ما ثني منه والذي اريد بالرفرف هاهنا الثياب
الخضر وقد جاء في بعض الروايات راى جبريل في جناحي رفرف قد ملا ما بين السماء والارض وقد
يحتمل ان يكون اراد بالرفرف اجنحته بسطها كما تبسط الثياب والله اعلم قال
ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب سمعت ابا سلمة قال
اخبرني جابر بن عبد الله انه سمع النبي صلى الله عليه يقول في فترة المبعث ثم فتر الوحي فبينا انا

صلى الله عليه وسلم فيما رواه شريك بن طارق وما من احد منكم الا وله شيطان قيل وانت يا رسول الله قال وانا الا ان الله اعانني عليه فاسلم والسحر من عمل الشيطان يعلمه اياه الانسان بنفثه ونفخه وهو هو سوسته ويتولاه الساحر بتعليمه اياه وبمعونته عليه فاذا تلقاه عنه استعمله في غيره بالقول والنفث في العقد والكلام والقول قد يكون في النفوس والطباع ولذلك صار الانسان اذا سمع الكلام المكروه وربما حمل الانسان من غير تصببه وقوله شيء لم يسمعه وجد ما في رويته من الاخبار فيهم وكلام سمعوه وقول اعتصموا منه ولولا ان يطول الكتاب لذكرنا منها اشياء نذكرها وعرفناها الى اصحابها فاما ما يتعلق من امره صلى الله عليه بالنهوء فقد عصمه الله وذلك ان جبرئيل عليه السلام اذا كان ينزل اليه من امانه يفعل السم وانعقاده في امر النساء حيوضها وابتزاز اهله قصرا اذ كان قد اخذ عنهن السحر وروى ما يولد من امر الدين والنهوء وهذا من جمله ما تضمنه تواخر سورة فيعلم منها ما تقول به من سر الوحي وجهه الايه فلا مزاد ايضا فيما خفه من السحر على نهوضه ولا نقض مما اصابه من سه على دينه وشرعه والحمد لله على ذلك هو وليه الا تلتشرت فان النشره بعروفه وهي ضرب من علاج المصاب. تمس الخرز على السحر يتقيه ذلك العارض تنشيرا وقد يحل صاحبه بصوت مزمار مختلف المواضع ينفث فيها ويتفل فيها وقد ذكره غير واحد من العلماء واخبرني ابو بحر الكراني عن عبد الله بن سليمان بن كرياء بن يحيى المقرئ عن ابيه الاصمعي قال قال ابو عمرو بن العلاء النشره سحر واستشار ابو عبد الله بن اسمعيل قال حدثنا حجين قال حدثنا عبد الله بن سلمه عن عمر بن سعد عن سعد بن مسيب عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعقد الشيطان على قافيه راس احدكم اذا هو نام ثلث عقد وذكر الحديث قافيه الرايس القفا وقافيه كل شيء اخره ومنه قافيه الشعر وهو ما يقفو البيت من اخر حرفه قال ابو عبد الله حدثنا بشر اخبرنا عبيد عن هشام ابن عروه عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا طلع حاجب الشمس فاخروا الصلوه

حتى يرتفع وذكر الله جل وعز امر السحر كما بينه في قصه سليمان وما كان الشياطين يعلمونه من ذلك ويعلمون الناس منه فقال وكل الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وامرا الاستعاذه منه فقال ومن شر النفاثات في العقد وورد في ذلك عن النبي صلى الله عليه وعن الصحابه اخبار كثيره ولا نذكرها لكثرتها الا ان ذكر العيان وحد الضروره ولذلك فرع النقهاء كتبهم من ابواب كثيره في البيوع وغيرها من المعقودات فيما ياتونه من افعالهم وكما فعلوه في سائر الجنايات التي تغير فيها الاعضاء من افعال العيب والفساد ولا يبلغ الا بالصبر له ولا حقيقه هذا المبلغ من الشهره والانتشار فيقع السحر جهلا والاستخفاء بالاعلى من تقاه لعفو وضل به فاما ما ذكروا من دخول الضرر على النبوه من اجل اثبات السحر وما يتبعه من افعالها ووقوع الوهم فيه في امرها فليس الامر في ذلك على ما ذكروه والانبياء صلوات الله عليهم يجوز عليهم من الاعراض الغفل ما يجوز عليهم الاحيه حفظ الله بها من المعصيه في امر الدين الذي اراد صدهم له وليس بالسحر الصحيح في ابراهيم باكثر من القتل وبالنشر السم والامراض وعوارض الاسقام فيهم وقد قتل زكريا وابنه يحيى صلوات الله عليهما وسم نبينا صلى الله عليه في الشاه التي اهديت له بخيبر وقال عمرو ما زالت اكلة خيبر تعاودني فهذا اوان قطعت ابهري وقال عبد الله بن مسعود دخلت على رسول الله صلى الله عليه وهو يوعك فمسسته فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا فقال اجل اني اوعك وعك رجلين منكم فلما رايته ذاكرا ذكرياه فادخلا في نبوتهم ولا ادخلا فيها لعصمتهم واظهر امحاقا واذلالا وقد قال صلى الله عليه انا معشر الانبياء اضعف البلاء كما ايضا عفت لنا النواب اذكا قال وكم يكابد احدنا من عداوه الشيطان وكيده ما ابتلاه النبي صلى الله عليه وقد اخبر الله تبارك وتعالى في محكم كتابه ان الشيطان يريد الانبياء اشد الكيد وبعضهم ما بلغ ما يكون من العصمه الا بعد وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته الى قوله كبير اله وتلبيسا على امته وقال

حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب ولا تحينوا بصلاتكم
طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان أو الشيطان قوله بين قرني
الشيطان يتأول على وجوه أحدها أن الشيطان ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت
كانت بين قرني رأسه وهما فوداه أي جانبا رأسه فيقع العبادة له إذا سجد عبدة الشمس لها
وقيل إن قرن الشيطان جمعه وأصحابه وكل نشو زمان قرن وقيل معنى القرن القوة من قولك
أنا مقرن لهذا الأمر أي مطيق له قوي عليه والقرون لذوات القرون كالأسلحة يقول إن الشمس تطلع
حين قوة الشيطان واستحواذه على عبدة الشمس وقيل إن معنى القرن في هذا أتى إنه لها والوجه الأول
أشبه لانتظامه معنى التشبيه في القرنين قال أبو عبد الله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه يأتي الشيطان أحدكم
فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته
قلت وفي رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة زيادة لم يحكها أبو عبد الله لا يستغنى عنها في
بيان معنى الحديث حدثنا ابن السماك ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا أبو عامر العقدي ثنا سعيد بن
عبد الرحمن عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لا يزال الناس يتساءلون حتى
يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله قال أبو هريرة فقد سئلت عنها
عنها مرتين وحدثنا ابن السماك أيضا حدثنا محمد بن سليمان الواسطي ثنا معلى بن أسد ثنا وهيب
عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لا يزال يسألون عن العلم حتى يقولوا
هذا الله خلقنا فمن خلق الله قال فبينا أبو هريرة ذات يوم آخذ بيد رجل وهو يقول صدق الله
ورسوله صدق الله ورسوله قال أبو هريرة لقد سألني عنها رجلان وهذا الثالث قلت
وجه هذا الحديث ومعناه ترك الفكر فيما يخطر بالقلب من وساوس الشيطان والامتناع
من قبولها واللجأ إلى الله جل وعز بالاستعاذة منه والكف عن مجاراته في خبث النفس
ومطاولته في المحاجة والمناظرة والاشتغال بالجواب على ما يوجبه حق النظر في مثله

لكان المناظر عليه بشرا يكلمك في مثل ذلك فإن من يناظرك وأنت تشاهده وتسمع
كلامه حتى يمكنه أن يغالطك فيما يجري بينكما من الكلام حتى يرجع من حدود
النظر في ترسيم الجدل فإن باب السؤال والجواب وما يجري فيه من المعارضة والمناقضة
معلوم والأمر فيه محدود ومحصور فإذا راعيت الطريقة وأصبت الحجة والزمته انقطع
انقطع وكفيت مؤونته وحسمت شغبه وباب ما يوسوس به الشيطان إليك غير
محدود ولا متناه لأنك كلما ألزمته حجة والزمت عليه مرتهنا راغ إلى نوع آخر من
الوساوس الذي أعطي التسلط فيها عليك فهو لا يزال يوسوس إليك حتى يوديك إلى الحيرة
والضلال فأرشد النبي صلى الله عليه عند ما يعرض من وساوسه في هذا الباب إلى
الاستعاذة بالله من شره والانتهاء عن مراجعته وحسم الباب فيه بالإعراض عنه
والاستعاذة بذكر الله والاشتغال بأمر سواه وهذه حيلة بليغة وجنة حصينة لحول
معها الشيطان وسطا لكيده قلت ولو أراد صلى الله عليه محاجته وأذن في مراجعته
والرد عليه فيما يوسوس به لكان الأمر على كل أحد سهلا في قمعه وإبطال قوله فإنه لو تقدر أن يكون
السائل عن مثل هذا واحدا من البشر لكان جوابه والنقض عليه متلقى من سؤاله ومأخوذا من
نحو كلامه وذلك أنه إذا قال هذا الله خلق الخلق فمن الذي خلقه فقد نقض أول كلامه آخره
وأعطى أن الشيء يتوهم دخوله تحت هذه الصفة في ملك وإنس وجن ونوع من أنواع الحيوان
الذي يأتي منه فعل لأن جميع ذلك واقع تحت اسم الخلق فلم يبق للمطالبة مع هذا محل ولا قرار
وأيضا فلو جاز على هذه المقدمة أن يسأل فيقال من خلق الله تسمى من بين الأشياء بدعوى على هذا
الوصف للزمان يقال ومن خلق ذلك الشيء ولامتد القول في ذلك إلى ما لا يتناهى والقول
بما لا يتناهى فاسد فسقط السؤال من أصله وبما كان ينبغي أن يسأل هذا السؤال إنما وجب
إثبات الصانع الواجب لاقتضاء أوصاف الخليقة من سمات الحدث الموجبة أن لها محدثا
فقلنا إن لها خالقا ونحن لم نشاهد الخالق عيانا فنحيط بكنهه ولم يعهد لنا أن نصفه

لصفات الخلق فلو صار يقول إن لنا خالقا والشاهد لا يدل على مثله في الغائب إنما يدل على فعله
والاستدلال إنما يكون بين المختلفات دون المتشابهات والمفعول لا يشبه فاعله في شيء من نعوته
الخاصة فبطل ما يقع في الوهم من اقتضاء خالق لمن خلق الخلق كله ولو صرنا لما تكرر في هذا لدخلنا
في نوع مما نهينا عنه فيما رويناه من هذا الحديث فإذن ينتهي إلى ما أمرنا به من حسم هذا الباب
في مناظرة الشيطان بجهله وقلة إنصافه وكثرة شغبه وقد تواصى العلماء والحكماء فيما
دونوه ورسموه من حدود الجدل وآداب النظر بترك مناظرة من هذه صفته ولم يروا إلا السكوت
والإعراض عنه قال أبو عبد الله حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال
أخبرني ابن جريج قال أخبرني عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا استجنح أو كان جنح
الليل فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم
وأغلق بابك واذكر اسم الله وأطفئ مصباحك واذكر اسم الله وأوك سقاءك واذكر اسم
الله وخمر إناءك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيئا قوله استجنح هو أن يقبل ظلمة
الليل وجنح الليل أول ما يظلم وقوله خمر إناءك يريد غط رأسه وقوله ولو تعرض عليه شيئا
يريد إن لم تطبقه الغطاء فلا أقل من أن تعرض عليه شيئا يقال عرضت العود على الإناء أعرضه بكسر
الراء قوله عامة الناس إلا الأصمعي فإنه كان يقول عرضت العود على الإناء أعرضه مضمومة
الراء خاصة في هذا قال أبو عبد الله وقال الليث حدثني خالد بن يزيد عن سعيد
ابن أبي هلال أن أبا الأسود أخبره عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه قال الملائكة تحدث
في العنان والعنان الغمام بالأمر يكون في الأمر فتسمع الشياطين الكلمة فتقرها في أذن الكاهن
كما تقر القارورة فيزيدون معها مائة كذبة العنان قد فسر في الحديث أنه الغمام وقوله
فتقرها في أذن الكاهن قال ابن الأعرابي يقال قررت الكلام في أذن الأبكم إذا وضعت فمك
على سماخه فتلقيته فيه وقوله كما تقر القارورة يريد تطبيق رأس القارورة برأس الوعاء
الذي يفرغ منه فيها قال أبو عبد الله حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب عن

سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال التثاؤب من الشيطان فإذا تثاءب
أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا قال ها ضحك الشيطان معنى هذا الكلام تحذير السبب
الذي يتولد منه التثاؤب وهو التوسع في المطعم والاستكثار من الأكل حتى تكتظ به المعدة
فيكون منه التثاؤب وإنما أضيف إلى الشيطان لأنه هو الذي يدعو الإنسان إلى إعطاء النفس
شهوتها من الطعام ويزين له ذلك فإذا قال ها يعني إذا بالغ في التثاؤب ضحك الشيطان
فرحا بذلك قال أبو عبد الله حدثني سليمان بن عبد الرحمن حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي قال
حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال قال النبي صلى الله عليه الرؤيا الصالحة
من الله والحلم من الشيطان فإذا حلم أحدكم فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فإنها
لا تضره قوله الرؤيا الصالحة من الله يريد أنها بشارة من الله يبشر بها عبده ليحسن بها ظنه
ويكثر عليها شكره وأراد بالحلم الرؤيا الكاذبة التي يريها الشيطان الإنسان ليحزنه فيسوء ظنه
بربه ويقل حظه من شكره ولذلك أمر أن يبصق عن يساره ويتعوذ بالله من شرها كأنه يقصد به
طرد الشيطان وإخزاءه يقال حلم الرجل يحلم حلما إذا رأى في منامه شيئا وحلم الرجل يحلم حلما
إذا توقر فلم يخف إذا سمع ما يكره وحلم الأديم يحلم إذا أصابه فساد قبل أن يدبغ
قال أبو عبد الله حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيس عن عقبة بن عمرو أبي مسعود
قال أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن قال الإيمان يمان ها هنا ألا إن القسوة
وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذناب الإبل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة
ومضر قوله الإيمان يمان ثناء على أهل اليمن لإسراعهم إلى الإيمان وحسن قبولهم إياه وجعله
يمانيا لأنهم من ناحية اليمن ولذلك قيل الركن اليماني يراد الركن الذي يلي شق اليمن وكما
قال الشاعر وسهيل إذا استقل يمانيا يريد طلوعه من قبل اليمن وقد روي
في هذا الحديث في غير هذه الرواية أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبا وأرق أفئدة يريد والله
أعلم بلين القلوب سرعة خلوص الإيمان إلى قلوبهم وحسن قبولهم له ويقال إن الفؤاد

غشاء القلب والقلب حبته وسويداؤه وادار العشاء اسرع لفوذ الشر الى ما وراءه
وقوله وغلظ الطوابع والمعاد من قال الفراء ليس على اجرامها الان كون جمعا
للفؤاد وهو الشيء الصوب من الفؤاد وذلك من رداءة اصحاب الابل ومن تعالجها من اهلها
وهذا اداروبه بتسديد الراء من قد تعدا اذا رفع صوته هو والوجه الاخر انه جمع
القرآن وهو الذي اخذ السكة واعوادها وذلك اذا اردتها تخفيف للراء يريد اهل
الحرث وانما ذم ذلك وكرهه لانه تشغل عن امر الدين وتلهي عن الاخرة فيكون معناه
القلب قال ابو عبد الله حدثنا عبد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا ذا الطفيتين فانه يلتمس البصر ويصيب الحبل
اراد بذي الطفيتين الحية التي على ظهرها خطان كالخوصتين ويقال الطفيتان عرقان في الجانبين
من ذنبها وقوله يلتمس البصر قال ابو سعيد الضرير معناه يطمس البصر وقوله يصيب الحبل
هو انها اذا اخطفت الحامل اسقطت قال ابو عبد الله وحدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام
قال اخبرني ابي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم يقتل الابتر وذي الطفيتين فانه يلتمس البصر ويذهب الحبل
قال ابو عبد الله تفسير ابي سعيد والتمس انه طمس البصر والابتر جنسه قصير الذنب والبتر
شر الحيات هو ذكر عن مالك بن انس سمع عن هبيرة بن حازم عن ناهض عن ابن عمر انه كان يقتل
الحيات فرآني ابو لبابة او ابن لبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت فامسك عنها
يقال ان الجنان هن الحيات الطوال البيض قال ابو عبد الله وقال ابن كثير حدثنا سفيان عن ابي
لبيبة عن ابي سعيد قال بعث علي الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة
الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احد بني
سنبان وعلقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب فغضبت قريش والانصار فقالوا
يعطي صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتالفهم فاقبل رجل غائر العينين مشرف
الوجنتين ناتي الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله
اذا عصيت اياتمنني الله على اهل الارض ولا تامنوني فسأله رجل قتله احسبه

لم يحقن اللحم ولا العرق ثم ادبر وهو يقول لم يحقن اللحم معنا فقال لم يثبت ولقال
حنز اللحم يحنز وحز يحز اذا اشرع وتغير قال ابو عبد الله حدثنا عثمان بن
ابي شيبة حدثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش حدثني عبد الله بن مرة عن مسروق وعن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تقل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها لانه اول من
سن القتل للكفل النصيب ومنه قول الله عز وجل يؤتكم كفلين من رحمته قال
ابو عبد الله وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف هذا
تاويل علماء اهل الحديث ويكون اشاره الى بعض المسائل في الخير والشر والصلاح والفساد فان
الخير من الناس يحن الى شكله والشرير يميل الى نظيره ومثله فالارواح اذا تعارفت تصاحبت
طبعا لم يحصل عليها من الخير والشر فاذا التقت الاشكال تعارفت وائتلفت
واذا اختلفت تنافرت وتناكرت ولذلك صار الانسان يعرف بقرينه ويعتبر حاله بالفه
وصحبته والوجه الاخر انه اخبار عن امر الخلق في حال الغيب على ما روي في الاخبار ان
الله خلق الارواح قبل الاجساد وكانت ملاقي فتشاكل وتحكما تشاكل الخل فيه الى الشبيه
بالاجساد تعارفت بالذكر الاول فصار كل منها اذا ابصر وشكر على ما سبق له من العلم
المتقدم والله اعلم قال ابو عبد الله وقال ابن كثير عن سفيان عن ابيه عن ابي
نعيم عن ابي سعيد قال بعث علي الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة
الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احد بني
سنبان وعلقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب فغضبت قريش والانصار فقالوا
يعطي صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتالفهم فاقبل رجل غائر العينين مشرف
الوجنتين ناتي الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله
اذا عصيت اياتمنني الله على اهل الارض ولا تامنوني فسأله رجل قتله احسبه

عن ابي سعيد اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه تعم لو لا بنو اسرائيل

لعهن بهذا الوادي وما فيه من ما فارسلوا حجرا او حجرين فاذا هم بالماء فرجعوا فاخبروهم بالماء
فانطلقوا فنزلوا عليهم حين اذا كان بها اهل ابيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم
فلما ادرك زوجه امراة منهم وجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل يطالع ترکته وذكر القصه بطولها
قوله يتلوى يعناه سقلب ظهر البطن وقوله يتلبط يريد انه سيرع منقلبا من جنب الى
جنب ذوات الجدل اذا صرعته وتلبط به اذا ضرب به الارض والعايف من الطير هو الذي
يزدجر على الماخوذ ولا يمضي يقال عاف الطير يعيف عيفا ومزجر الطير عاف يعيف عيافة
والجرى ها هنا الرسول والجزى الاجزاء ايضا وهو الوكيل ايضا وقوله انفسهم يعنا
اعجبهم وغبوا في مصاهرته وقوله يطالع ترکته يريد ولده والاصل في ذلك نظر الحمام
يتركها بالعرا فتسفي تركه وتريكه قال وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر
قال هم بن زافع عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وذكر هذه القصه وقال فيها
فخرج نعني ابراهيم ما شاء الله ومعهم سنته فيها ماء فاذا الماء قد ذهب نعني هاجر
فصعدت الصفا فنظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فلما بلغت الوادي سعت الوادي
القريه البالبه والشيح الشهيه من احبه الصديح حتى تكاد تبلغ العشي قال ابو عبد الله
حدثنا موسى اسمعيل حدثنا عبد الواحد الاعمش عن ابراهيم النخعي عن ابيه قال سمعت ابا ذر قال
قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد
الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون سنة ثم ايما ادركك الصلاة فصل فلت لشعبة
اريكون المسجد الاقصى اول ما وضع بناه بعض اولاد الله قال داود وسليمن ثم بناه سليمن
داود وزاد فيه ووسعه فاضيف اليهما بناء ولان المسجد الحرام بناه ابراهيم صلوات الله عليه
وبنيه وبين داود وسليمن عدة من الابنيا انبه اسحق ويعقوب ويوسف وموسى عليهم السلام
وعلى اعمار هو لاء القرون اكثر من اربعين سنة بل اضعافها فليس وجه الحديث الا
ما قلناه والله اعلم وجد لنسب هذا المسجد الى الملا فالله اعلم اهو اسم من بناه او غيره

وليست اهوا البعني اضافته البه قال ابو عبد الله حدثنا عمر بن ابي
شيبه حدثنا جرير عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ويقول ان ابا كما كان يعوذ بها اسمعيل واسحق
اعوذ بكلمات الله التامه من كل شيطان وهامه ومن كل عين لامه ثم تلا شاهت
الله التامه تمامها انا هو فاصلها وبركتها وانما تنص وليست تمر يريد هاش ولا يحفو
طليه هو العامه الواحده من الهوام ذوات السموم واللامه ذات اللمم وهي كل داهيه
قال يا الانسان من جبل جنون ونحوها قال ابو عبد الله حدثنا العين حدثنا ابن ابي ذئب
قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن علي بن سليمه بن عبد الله بن سعد بن المسيب عن ابي هريره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم
تومن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي رحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في
السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي فمنهذا الحديث التواضع والهضم من
النفس وانس قوله نحن احق بالشك من ابراهيم اعتراف بالشك على نفسه والاعلام ابراهيم
صلوات الله عليهم الكل فيه نفي الشك عن كل واحد منهما بقول اذا لم اشك انا ولم
ارتب في قدره الله عز وجل على احيا الموتى فابراهيم اولى بان لا يشك فيه وان لا يرتاب به
وفيه الاعلام ان المسئله من قبل ابراهيم لم تعرض من وجه الشك لكن من قبل طلب زياده العلم
واستفاده معرفه كيفيه الاحيا والنفس تجد من الطمانينه تعلم الكيفيه ما لا تجده بعلم
الانبيه والعلم في الوهم من جاعل والشك مرفوع ❁ وقد قيل انا طلب الايمان بذلك
حسبا وعيانا لانه فوق ما كان عليه من الاستدلال والمسئول لا يزول عنه الوسواس
والخواطر وقد قال رسول الله صلى الله عليه ليس الخبر كالمعاينه ❁ وحكي انا على البرك
في قوله ولكن ليطمئن قلبي قال اي لير دعوته البك منزلتي ومكاني منك فيجعوني الى
اجابتك ❁ وقوله لو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي يريد بذلك

قوله اوجع الزبد هي له مالك للنسوه اللاتي قطعن ايديهن فلم يشرع الاجابه الى الخروج حين ارت
وذلك ليلا يكون سببا لتعريض المدنب بن على العفو واراد ان يقيم الحجه عليهم في مجلسهم
اياه ظاهرا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم تفضيله بذلك والثنا عليه حسن الخبر وقوة
العزم والتواضع لا تصغيرا كبيرا ولا اصغر دقيقا ولا اسطل الذي هو خفا ولكن يجب لصاحبه فضلا
ويكسبه جلالا وقدرا قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن محمد وهو حدثنا ابو سعيد بن
عن الزهري عن سالم ان ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم
الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم هو قوله اي تصيبكم اصعب فيه الحذر اي حذارا
ان تصيبكم مثل ما اصابهم كقولك لا تقرب الاسد ان يفترسك اي حذرا ان يفترسك
واراد بالقوم الذين ظلموا انفسهم ثمود لما مر صلى الله عليه بديارهم في غزوة تبوك وفي معناهم
سائر الامم التي نزلت بها مثلات الله جل وعز قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن
محمد الجعفي حدثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما ايوب
يغتسل عريانا خر عليه رجل جراد من ذهب فجعل يحتثي في ثوبه فنادى ربه يا ايوب الم اكن
اغنيتك عما ترى قال بلى يا رب ولكن لا غنى بي عن بركتك هو تعالى هذا رجل من جراد اي جماعة
من الجراد كما تقال سرب من الظبا وعانه من الجوبر وخيط من النعام من اسمائها الجماعات الا ان اجراد
لما من لفظها هو وسيه دبا الجراد ان من نشر عليه بذراهم او نحوها في اماكل او نحوه كان احق بما
بين عليه ان سأل احزها لنفسه وان سأل جعلها لغيره قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن
موسى انا هشام بن يوسف ح ومعمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريره قال قال النبي صلى الله عليه
ليلة اسري بي فرأيت موسى فاذا رجل ضرب كأنه من رجال شنوه ورأيت عيسى فاذا هو
رجل ربعة احمر كأنما خرج من ديماس هو المضرب من الرجال الخفيف اللحم والدرداس السرب
ويقال اراد به الحمام يريد بذلك اسرار لونه ولصاريه قال ابو عبد الله حدثنا
علي حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار قال اخبرني سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي بن كعب عن النبي

صلى الله عليه وسلم في قصة موسى والخضر عليهما السلام قال فمرت بهما سفينة فكلموهم ان
يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول وذكر الحديث هو قوله بغير نول يريد بغير اجر والنول
الاجر والنوال العطيه قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن سعيد الاصبهاني اخبرنا
ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه قال انما سمي الخضر لانه جلس على
فروه بيضاء فاذا هي تهتز خضراء من خلفه وجهه الارض ابيضت وصارت خضراء بعد
ان كانت جردا وقال بل اراد به الهشيم من نبات الارض اخضر بعد يبسه وبياضه
قال ابو عبد الله حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن ابي
سلمه بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه نجني الكباث
فال رسول الله صلى الله عليه قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا كنت ترعى الغنم
وهل من نبي الا رعاها الكباث نمي الاراك ويقال له البرير وقوله وهل من نبي الا رعاها
يريد ان الله جل وعز لم يضع النبوه في الملائكه وانما النبوه والمرء غير منهم وانما جعلها في
رعاة الشاء واهل التواضع من اصحاب الحرف كما روي ان ايوب كان رجلا ثريا مكثرا من
فذر فجر الله عليه ان يا موسى وشعيب واستجاره اياه في رعيه الغنم والله اعلم
حيث يجعل رسالاته قال ابو عبد الله حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا
ليث بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريره قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم احج
ادم وموسى فقال له موسى انت ادم الذي اخرجتك خطيئتك من الجنه قال له ادم انت موسى الذي
اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومني على امر قدر علي قبل ان اخلق فقال رسول الله صلى
الله عليه فحج ادم موسى مرتين قلت انا حجه ادم في رفع اللوم اذ ليس لاحد من الادميين
ان يلوم احدا وقد جاء الحديث انظروا الى الناس كانكم عبيد ولا تنظروا اليهم كانكم
ارباب فاما الحكم الذي ذكرنا دعاه فيما ذكر على السوال الا قدر احد ان يسقط الاصل الذي
هو القدر ولا ان يطل الكسب الذي هو السبب ومن فعل احدا منهما خرج عن الفصد الى

احد الطرفين من ذهب الغدر او الجبر ﴿ وقوله ادم ان موسى الذى اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومنى على امر قدر على قال اتحاجنى اسبقصانا العلم موسى يقول اد قد جعلك الله بالصفة التى ذكرت بها من اصطفاه بالرسالات والكلام فكيف يسعك ان تلومنى على القدر المقدم الذى لا مدفع له فقال صلوات الله عليه فحج ادم موسى وحقيقته انه دفع محجة موسى الى الرمية له اللوم وذلك ان الابتداء بالمسئلة والاعتراض انما كان من موسى ولم يكن من ادم دعوى انكار لما اضيف من الذنب اذ عارضه ما بركان فيه ادم اللوم وكان اصوب الرايين ما ذهب اليه ادم فصيره المصطفى صلوات الله عليه ودركا قائلا هذا الحديث على غير هذا المعنى كما ذكرت معانيه

الهيثم وهذا اولى الوجهين والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن سعيد بن ابراهيم سمعت حميدين عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى هو قوله لا ينبغى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى يريد ليس لعبد ان يفضل نفسه على يونس بن متى وحمل الكلام اذ قد لا يتبع ان يعتقد احد ان يفضل على يونس ان ابراهيم عرف وجه ايراد ذكره معجلة اولى العزم من الرسل وقد كان كل صاحب الوحى اذ ناله روع مكروه وحال وذا النون اذ ذهب مغاضبا ظن ان لن نقدر عليه الايه فخيره عن مراتب اولى العزم والصبر من الرسل يقول صلى الله عليه اذا لم اذن لكم ان تفضلونى على يونس فلا يجوز لكم ان تفضلونى على غيره من ذوى العزم من اجل ان انا صلوات الله عليهم اجمعين وهذا منه صلى الله عليه على مذهب التواضع ايضا والتهضم من النفس وليس بمخالف لقوله انا سيد ولد ادم ولا فخر لانه لم يقل ذلك مفتخرا ولا مبطرا ولا بغيه على الخلق انما قال ذلك ذاكرا للنعمه ومعترفا بالمنه فيه واما ادم بالسيادة ما يكرم به فى القيامه من الشفاعه وقد ذكرنا هذا فيما تقدم من الكتاب قال ابو عبد الله حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا ابو ضمره حدثنا موسى عن نافع قال عبد الله ذكر النبى صلى الله عليه بين ظهرى الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس بالاعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنبه طافيه

العنبه الطافيه هى الحبه العنبه التى خرجت عن حد نبته اخواتها فى العنقود يريد ان حدقته قائمه كذلك قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمه ان ابا هريره قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا اولى الناس بابن مريم والانبيا اولاد علات ليس بينى وبينه نبى هو اولاد العلات الاخوه من اب واحد وامهات شتى واولاد الاعيان الاخوه من اب واحد وام واحده يريد ان اصل دين الانبيا واحد وان كانت شرايعهم مختلفه كما ان اولاد العلات ابوهم واحد وان كانت امهاتهم شتى قال ابو عبد الله حدثنا الحميدى حدثنا سفين قال سمعت الزهرى يقول اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبه بن مسعود عن ابن عباس سمع عمر يقول على المنبر سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تطرونى كما اطرت النصارى ابن مريم فانما انا عبده فقولوا عبد الله ورسوله هو الاطرا المدح بالباطل وذلك انهم دعوه والدا سبحانه وتعالى عما يشركون واخرجوه الها وذلك من افراطهم فى مدحه واطرائه ولهذا النهى والله اعلم نهضم نفسه عن الاحاديث التى تدفع فى حقه فقال لا تفضلونى على يونس بن متى شيئا ان يطروه وان يقولوا فيه الباطل قال ابو عبد الله حدثنا ابن عيينه عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا ابو سفيان ان يسمى المنسب سمع ابا هريره قال رسول الله صلى الله عليه والذى نفسى بيده لو شكن ان يزل فيحصن ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الحرب ويفيض المال حتى لا يقبله احد فلسجدة واحده خير مما تقل الخنزير بحذافيرها اشتباه واكله وفيه دليل على ما اسبه عيسه وان سيوره بحرم والشرائط المشفوعه به لا يوجد بفضله وانتافيه ومعنى وضع الحرب ان تكون الاديان كلها واحده هذا ان كان هذا الحرف محفوظا لانه جاء فى سايرالروايات وضع الجزيه لا ان الجزيه تصير واجبا وهو ضد الاسلام فلا يسقط ذمى ولا يجب الجزيه وقيل ان معناه ان المال يفيض وتكثر حتى لا يبقى فقير ولا يحتاج يكون مصرف الجزيه اليه فوضع الجزيه استغنا عنها وهو معنى قوله ويفيض المال حتى لا يقبله احد ﴿

قال أبو عبد الله حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك عن أبي عقبة مولى عن عقبة بن عمرو الجهني قال سمعت ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن سيعجبه ثوب من ثياب الروم فأهدي له فلبسه فصلى في صلاته فلما انصرف نزعه نزعا شديدا كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين

قال أبو عبد الله حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك عن أبي عقبة مولى عقبة بن عمرو الجهني قال سمعت ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن سيعجبه ثوب من ثياب الروم فأهدي له فلبسه فصلى في صلاته فلما انصرف نزعه نزعا شديدا كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين

قال أبو عبد الله حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك عن أبي عقبة مولى عقبة بن عمرو الجهني قال سمعت ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن سيعجبه ثوب من ثياب الروم فأهدي له فلبسه فصلى في صلاته فلما انصرف نزعه نزعا شديدا كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين

قال أبو عبد الله حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك عن أبي عقبة مولى عقبة بن عمرو الجهني قال سمعت ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن سيعجبه ثوب من ثياب الروم فأهدي له فلبسه فصلى في صلاته فلما انصرف نزعه نزعا شديدا كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين

قال أبو عبد الله حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك عن أبي عقبة مولى عقبة بن عمرو الجهني قال سمعت ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن سيعجبه ثوب من ثياب الروم فأهدي له فلبسه فصلى في صلاته فلما انصرف نزعه نزعا شديدا كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين

أبو عبد الله حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد قال أخبرنا عن حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار قال أبو عبد الله يذكر عن بني إسرائيل ليس علينا فيما جاء منه حرج وإنما معناه أن لا نكذب عليهم

أبو عبد الله حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد قال أخبرنا عن حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار قال أبو عبد الله يذكر عن بني إسرائيل ليس علينا فيما جاء منه حرج وإنما معناه أن لا نكذب عليهم

أبو عبد الله حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد قال أخبرنا عن حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار قال أبو عبد الله يذكر عن بني إسرائيل ليس علينا فيما جاء منه حرج وإنما معناه أن لا نكذب عليهم

أبو عبد الله حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد قال أخبرنا عن حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار قال أبو عبد الله يذكر عن بني إسرائيل ليس علينا فيما جاء منه حرج وإنما معناه أن لا نكذب عليهم

قال ابو عبد الله حدثني عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قد كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فان يكن
امتي منهم فانه عمر بن الخطاب ع المحدث الملهم ملقى الشيء في روعه فكأنه قد حدث
به نفسه فيخطر الشيء بباله فيكون كذلك وهو منزله جليلة من منازل الاولياء ويرى
عطفه من مراتب الاصفياء حدثني ابو عمر الدكالي الحسن بن عبد العزيز ابو علي عن
يحيى بن بكير عن سالم بن عبد الله قال ما قال عمر قط لشيء اني لاظن الا كان كما ظن ع اخبرني
اسمعيل بن اسد ابو سعيد ابراهيم بن المنذر الحزامي بمسكن عن عبد الله بن وهب اخبرني يحيى بن
عبد الله بن عجلان عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب بعث جيشا وامر عليهم رجلا فرفع
سارية فنادى عمر يخطب الناس يوما فجعل يصيح وهو على المنبر يا سارية الجبل يا سارية الجبل
فقدم رسول الجيش فسأله فقال يا امير المؤمنين لقينا عدوا فهزمونا فاذا اصايح يصيح يا سارية
الجبل يا سارية الجبل فهزمهم الله قال ابو عبد الله حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة
قال اخبرني عمرو عن عبد الله بن رافع عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان قبلكم رغسه الله
مالا وذكر حديث اول الذر قال ليبد امامت فاجعلوني ثم اسحقوني ثم اذروني في يوم
عاصف ع قوله رغسه الله مالا يريد اعطاه الله مالا ذا مال يقال رجل مرغوس اذا كان
ذا مال نما وبورك ورواه لنا بعض سمي حنا راسه الله مالا وهو غلط فان كان محفوظا
فهو راسه الله مالا والرئيس والرياش المال قال ابو عبد الله حدثني عبد الله بن محمد
حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله
حويرثة بن اسماء عن رافع عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله امراة في هرة
سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي اطعمتها ولا سقتها اذ حبستها ولا هي تركتها
فتأكل من حشاش الارض حدثنا سفيان الاعور هو ابن عيينة وحشر انها قال ابو عبد الله
تابعه شعبة والحسن عبد الملك ابو سعيد عن الزهري اخبرني سالم ان ابن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال بينما رجل يجر ازاره خيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيامة ع التجلجل السير

في الارض مع اضطراب شديد وتدافع من شق الى شق قال ابو عبد الله حدثنا
موسى بن اسمعيل وهيب ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
نحن الآخرون السابقون يوم القيمة بيد كل امة اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم
بيد كلمة بعناها الاستدنا كانه يقول غيرنا اولا الا اننا اولكن نحن اوتينا الكتاب بعدهم
واوتيه سائر الامم قبلنا كانه استثنى هذه الفضيلة الخاصة قال ابو عبد الله
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة وهو ابن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في هذا الشان مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع
لكافرهم الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا الخرون من خير الناس
اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه قال معمر بلغني ان الليث يقول
وليس على ما يدل العرب ولكن يعنيها في الامامة والامارة فقوله مسلمهم تبع لمسلمهم
معناه الامر مطاع عليهم ومنا بعضهم لبعض مركان مسلما فليبيعهم ولا حرج عليهم
واما قوله وكافرهم تبع لكافرهم فليس معناه معنى الفضل الاول في الامر بالمتابعة
فيكون الكافر تبعا للكافر منهم كما يكون المسلم تبعا للمسلم منهم وانما معناه الاخبار عن
حالهم في مقدم الزمان يريد انهم لم يزالوا متنوعين في زمان الكفر وكانت العرب تقدم
قريشا وتعظمها وكانت دارهم موسما فالسنت اليهم بذلك مسكا وكانت
لهم السقاية والرفادة يطعمون الحجيج وليسوا هم بحمد الله في شيء من هذا البتة والرياسة عليهم
وقوله خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا يريد ان مكانته له ماثرة
وشرف في الجاهلية فاسلم وحسن اسلامه وفقه في الدين فعد اجر ما ثره القديمة وشرفه
للبلد الى ما استزاده من المزيد في الدين لمن لم يسلم تعد هم شرفه وضبط دراسه ثم
اخبر ان خيار الناس هم الذين يحترزون للامارة ويكرهون الولاية حتى يقعوا فيها وهذا
يجمل وجهين احدهما ان يفهموا اذا وقعوا فيها عن ربه وحرم عليها ما كانت عنهم

فضله حسن الاختيار وهو الذي قوله عليه السلام لعبد الرحمن بن سمرة يا عبد الرحمن لا تطلب
الامارة وكقوله تطلبون الامارة ثم تكون وبالا عليكم فيحتمل الموضعة ويتبين
الفاطمة او كما قال وكقوله من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين او الوجه الاخر
ان خيار الناس هم الذين يحذرون الامارة ويكرهون الولايات حتى يقعوا فيها فاذا وقعوا
فيها وتقلدوها زال معنى الكراهة فلم تجد لهم ان يكرهوها الا بعد اذا كان قيامهم بها
على وجه ضيعوا حقوقها ولم يقوموا الواجب من امرها فان من كره شيئا تركه يقول
اذا وقعوا فيها فليقبلوا عليها وليحتفروا في القياع بحفرها فعل الراغب فيها غير الكاره
لها فاما قوله في رواية اخرى عن ابي هريرة الناس معادن خيارهم في الجاهلية
وشرارهم في الاسلام اذا فقهوا فيحتمل ان يكون معناه علما فسرناه قبل ويحتمل ان يكون المعنى
انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم الاشرار واذا كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاخيار
وهو معنى ما روي عن بعض الصحابة كما تكونون كذلك تولى عليكم وكما روي عن بعضهم
نحن كما تكونون قال ابو عبد الله حدثنا سعيد بن يزيد حدثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن
الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا وانا نحن
وهم بمنزلة واحدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد
ملحاني من الفهم الا احد وقوله الناس قد جاءوا مفهم واحد فاما الاحاد في
الاثبات على ما قدمناه الى الشيء بعد شيء فهو الواحد الذي قد تناهى فضله وعزته فلا يكون
له نظير في الفضل ولا شريك فيه وقد يروى ايضا انما بنو هاشم وبنو المطلب
شرع واحد لهم يسوا يقال للسنن المتحابين فيها شبان او مثلان ويجمعه من الفقه
ان الغني لرسول الله صلى الله عليه وسلم لضعفه حيث ليسا يقدم من سبا وبوجوه

منه في العطاء ونقص عدما اراه الله من ذلك قال ابو عبد الله حدثنا محمد
عن الزهري انا يعقوب بن ابرهيم عن ابيه عن صالح حدثنا ابن شهاب اخبرني عبد الله اخبرني ابن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله هو يقال
ان النبي صلى الله عليه دعا لهاتين القبيلتين لانهم حولها اسلام كان سالما من عجرة وكانت
غفار من بني بكر فاحت صلى الله عليه ان يحوي عنهم تلك السيئة وان يعلم ان ما سلف منها مغفور
لهم واما عصية فهم الذين قتلوا القرنيين معونة لهم صلى الله عليه سرية فقتلوهم وكان
لعنت عليهم رسول الله صلى الله عليه وصلاته ويلعن بعلا وذكوان ويقول عصية عصت
الله ورسوله قال ابو عبد الله حدثني محمد اخبرنا مخلد بن يزيد اخبرنا ابن جريج
اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر ابن عبد الله يقول غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان معه ناس
من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع انصاريا فغضب الانصاري غضبا
شديدا حتى تداعوا وقال الانصاري يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فخرج النبي صلى الله
فقال ما بال دعوى الجاهلية ثم قال ما شانهم فاخبر بكسعة المهاجري الانصاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم
دعوها فانها خبيثة وقال عبد الله بن ابي حين قدموا علينا ليخرجن الاعز منها الاذل فقال عمر الا تقتل يا نبي الله هذا الخبيث لعبد الله فقال النبي صلى الله عليه لا يتحدث الناس
انه يقتل اصحابه هو الكسع يكون ضرارا وطعنا مزورا واما قوله لا تحدث الناس ان يقتل
اصحابه خارج هذا الكلام وانما عظما من سباته امر الدين والنظر بعواقب اموره وقد كان
الناس انما يدخلون في الدين ظاهرا وانما سبيل المعرفة في نفوسهم والوعد قد اشتمل على
باطن كفره وظاهر حاله الاسلام لو حدا عن الدين شيئا الى ينفر الناس عن الدخول فيه
والقبول له بان يقولوا لا اخوانهم وذويهم ما دونكم اذا دخلتم في دين هذا الرجل وصحبتموه
وكفيتم وانتم مومنون به وتخلصون له ان يترامى عليكم كيد الباطن ومكر السر ويقول
لكم قد اوحى الي امركم وجاني الخبر عن سركم انكم منافقون فيستبيح بذلك دماءكم واموالكم

فلا تغوروا بأنفسكم ولا تسلموها للهلاك فلولا ذلك سيما الغور الناس عن الدين وزهادتهم فيه
قال أبو عبد الله حدثني إبراهيم بن المنذر حدثني معن عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن
جبير بن مطعم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه لي خمسة أسماء أنا محمد وأحمد وأنا الماحي الذي
يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب قوله لي خمسة أسماء
معناه أن هذه الأسماء مكتوبة في القرآن وفي كتب الله فأي اسم وجد منها فهو اسمه وصفته أما محمد
وأحمد فهما مشهوران وأما الحاشر فقد ذكر تفسيره في الحديث وهو الذي يحشر الناس على قدمه
ومعنى يحشر الناس على قدمه أنه يحشر أول الناس ثم يحشر الناس على إثره كقوله أنا أول من
تنشق عنه الأرض والعاقب الآخر يريد أنه خاتم الأنبياء عقبهم يقال عقبت القوم أعقبهم
إذا جئت آخرهم قال أبو عبد الله حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن
الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش
ولعنهم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وأنا محمد فيه من الفقه أن الحد لا يجب في كناية القذف
وهو قول لأكثر أهل العلم وأوجبه مالك في الكنايات كما أوجبه في الصريح قال أبو عبد الله
حدثني محمد بن عبيد الله حدثنا حاتم عن الجعيد قال سمعت السائب بن يزيد قال ذهبت بي خالتي إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدعا لي بالبركة وقد حلف طهره فنظرت إلى خاتم بين كتفيه مثل زر الحجلة
قال أبو عبد الله الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه قال وقال إبراهيم بن حمزة مثل زر الحجلة يعني
الراقل الزاي قلت ولست أدري ما معنى الكلام الذي ذكره أبو عبد الله في تفسير زر الحجلة
وما الفرس وما بين عينيه من ذلك وقد كنا ذكرنا في الحديث قول من زعم أن زر
الحجلة بيض الحجل ورواية إبراهيم بن حمزة تدل على ذلك وهو مأخوذ من قولك أرزت الجرادة إذا
هي ساخت ذنبها في الأرض فباضت سرؤها قال أبو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف
أخبرنا مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه
ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالأبيض الأمهق وليس بالآدم وليس بالجعد القطط ولا بالسبط

الأبيض الأمهق هو الذي يعلو لونه لون الجص والمغرة مثل المهق وهو أشد بياضا منه وقيل إنه الذي
يضرب بياضه إلى الزرقة والجعد القطط من الشعر ما جعد وتفلفل كشعور السودان والسبط
المسترسل منه الذي فيه تكسير قال أبو عبد الله حدثني يحيى نا عبد الرزاق نا ابن جريج
أخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسرورا تبرق
أسارير وجهه فقال ألم تسمعي ما قال مجزز المدلجي لزيد وأسامة ورأى أقدامهما إن بعض هذه
الأقدام من بعض قوله أسارير الوجه يقال إنها خطوط في الجبين واحدها سر ويجمع على الأسرار ثم
يجمع الأسرار على الأسارير قالوا وتظهر ذلك عند الفرح وفيه إثبات أمر القافة وذلك
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يظهر الفرح إلا فيما كان حقا وكان زيد أبيض وكان أسامة أسود فارتاب
الناس بأمرهما فمر بهما مجزز وهما تحت قطيفة قد بدت من تحتها أقدامهما فقال إن بعض هذه
الأقدام من بعض فكان في إظهار رسول الله صلى الله عليه وسلم السرور بذلك وحكايته ما سمعه من قوله
النكير له وإمضاء السنة به والله أعلم قال أبو عبد الله حدثنا أبو الوليد حدثنا
سلم بن زرير قال سمعت أبا رجاء حدثنا عمران بن حصين أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في مسير فادلجوا ليلتهم حتى إذا كان وجه الصبح عرسوا وساق الحديث إلى أن قال فصلى
رسول الله وجعلني في ركوب بين يديه وقد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير إذا نحن
بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا انطلقي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول
الله فلم نملكها من أمرها حتى استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته أنها مؤتمة فمسح في
العزلاوين فشربنا عطاشا أربعين رجلا حتى روينا وملأنا كل قربة معنا وإداوة وهي تكاد
تنض من الملء قال وجمع لها من الكسر والتمر حتى أتت أهلها فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة
فأسلمت وأسلموا قوله فادلجوا ليلتهم أي ساروا الليل كله والتعريس نزول استراحة
من غير مقام وأكثر ما يكون ذلك سحرا والركب جمع الراكب كقولك شاهد وشهود
والعزلاوان عروة المزادة وقوله سادلة رجليها يريد مدلية رجليها يقال سدلت الثوب

والسنا ذا الرسلة وقولها انها توجد ان اتباع وقوله سنف من الملاء يتعاد
تنشق فتخرج منه الماء تعالى نفر الماء من العين اذا نبع وكذلك نفر العرق وقال يستنفر معروف
قال ابن سيده وامأ البرء بالماء فمعناه القطع والصرم النهر النزوله على الماء فاما الصبر منه
فالقطيعة من الابل وفيه من العلم ان اباحة السكر على الاطلاق ما لم يعلم منها كاسه ولم
يعلم مقاديره لوقوع الخامسات وفيه ان الصرورة بالوطش يسمى للانسان الماء الجاري لغيره
على عوض يعطيه اياه وقد جمع لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الكسر والتمر وكان عوضها
عاشورا واخرجه من ذلك الماء والعالم بين ابن بطال فيه من الفقه ان الترك لعله
بدعا رسول الله صلى الله عليه والطعام عند عدمه وابن الماء لا استباحه مع وجود العوض
على ما جبه والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا موسى بن اسمعيل عن عبد العزيز بن مسلم
حدثنا حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال عطش الناس يوم الحديبية وكان النبي صلى
الله عليه بين يديه ركوة توضأ فجهش الناس نحوه قال ما لكم قالوا ليس عندنا ماء نتوضأ
ولا نشرب الا ما بين يديك فوضع يده في الركوة فجعل الماء يفور من اصابعه كامثال العيون
فشربنا وتوضأنا قلت كم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمسة عشر مائة قوله
جهش الناس يريد انهم فزعوا اليه وقيل اراد ذلك الكثير ما يكون مع جرعوا بكاء لعل ابهم ظنوا
لفشل الشيء وهشمه يعني واحد قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول لما قصد رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى دار ابي طلحة مع اصحابه ارام سليم حيسا بتمر فامر به فعصر وعمد عكة فاد مته
وساق الحديث قوله العكة وعاء السمن لطيف وقوله ادمته اي اصلحته بالادام يقال
ادمت الخبز ادمه وادمه وخبز مادوم قال ابو عبد الله حدثني عمرو بن علي
حدثنا المفضل قال حدثنا اسرائيل الحبري اسعد الطائي اخبرنا المجالد بن سعيد عن عبد الرحمن بن ابي نعيم
قال قال النبي صلى الله عليه ان طالب كل حيا له لمن الطفيلة فحل من الخيبة حتى يطوف بالكعبة

لا يحاف احدا الا الله فلت فما بين من يسير فاين دعار طي الذين سعروا البلاد الدعار
جمع داعر وهو الخبيث من الرجال قوله سعروا البلاد نعتوا وقدروها بالسعر
اي بنار الشر والفتنة وقد يستدل به من يوجب الحج على المرأة اذا لم يكن معها محاذ وحرم
غيره ان عند اصحابنا هذه المقالة ان يكون معها ابنها او نفقات قال ابو عبد الله
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة
حدثته ان ام حبيبة بنت ابي سفيان حدثتها عن زينب بنت جحش قالت قلت يا رسول الله
انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث قال الخبث الزنا وما يعسر من هذا الحديث
قال ابو عبد الله حدثنا عبد العزيز الاويسي حدثنا ابراهيم عن صالح بن كيسان عن سعيد بن سلمان
عن ابن المسيب وابي سلمة عن عبد الرحمن ان اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه يسحب
منه القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي والماشي خير من الساعي من تشرف
لها تستشرفه قوله من تشرف لها تستشرفه يريد من طلع لها يستحقه ظاهر العنة تشرفها
يقال استشرفت الشيء اذا رفعت راسك فنظرت اليه كقول الشاعر

نظالك فاستشرفته فرأيته فقلت له آنت زرارة ام ابن

قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن عيسى حدثنا الوليد قال حدثني ابو جابر قال حدثني
بشر بن عبد الله الحضرمي قال سمعت ابا ادريس الخولاني انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس
يسئلون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسئله عن الشر مخافة ان يدركني وساق الحديث
الى ان قال وهل بعد ذلك الشر خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي
تعرف منهم وتنكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم
دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال نعم
هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم
قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة
حتى يدركك الموت وانت على ذلك قوله دخن الدخان يريد ان الخير الذي يكون بعد
الشر لا يكون محضا خالصا ولكن يكون معه سوء وكدورة ومنه قوله الوقاء في النار
وقوله هم من جلدتنا يريد من انفسنا او من قومنا والجلدة غشاء البدن وانما اراد به

العين فان السهم غالبا عليهم والله اعلم وان اخطأ يطعن في الجلد قال ابو عبد الله حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا سعيد الخدري
قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم قسما اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني
تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك من يعدل اذا لم اعدل فقال عمر يا رسول الله ائذن
لي اضرب عنقه فقال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم
يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر الى نصله فلا
يوجد فيه شيء ثم ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شيء ينظر الى قذذه فلا يوجد فيه شيء
ثم ينظر الى قدحه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم آيتهم رجل اسود احدى عضديه
مثل ثدي المرأة او مثل البضعة تدردر ويخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد
فاشهد سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا قاتلهم وانا معه فامر
بذلك الرجل فالتمس فاتي به حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته
قال عبد الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن
ان ابا سعيد الخدري قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم قسما اتاه ذو
الخويصرة رجل من بني تميم فذكر نحوه قال قتادة وزاد فيها ابو نضرة عن ابي سعيد
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة ولم يقل هي ولا اشك قوما
تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وقراءتكم مع قراءتهم يقرؤون القرآن
لا يجاوز تراقيهم او حلوقهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية قال ابو سعيد
لقي هذا من عدوه يعني قتلا وهو يقول ابو سعيد فنظرت الى يد عبد الله وذكر انها مثل
ثدي المرأة او مثل البضعة تدردر قال ابو سعيد فاشهد سمعت هذا من رسول الله صلى الله
عليه وسلم واشهد ان عليا قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس فاتي به حتى نظرت
اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته قال عبد الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا سعيد الخدري قال بينما
نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم قسما اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني
تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك من يعدل اذا لم اعدل فقال عمر يا رسول الله ائذن
لي اضرب عنقه فقال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم
يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر في نصله فلا
يوجد فيه شيء ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شيء ينظر الى قذذه فلا يوجد فيه شيء
ثم ينظر الى قدحه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم آيتهم رجل اسود احدى عضديه
مثل ثدي المرأة او مثل البضعة تدردر ويخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد
فاشهد سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا قاتلهم وانا معه فامر
بذلك الرجل فالتمس فاتي به حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته

فلا يوجد فيه

احد يسأل والطرف هل ارى احدا من الناس فاقتله فاقبل من اليمن وقوله ارتطمت
به فرسه اي ساخت قوائمها كما تسوخ في الوحل ورطمت المرأة اذا وطئت
فارتطم هو والجلد الارض الصلبة المستوية المتن قال ابو عبد الله
حدثنا عبد الله بن رجاء اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء اشترى ابو بكر من عازب رحلا
بثلثة عشر درهما فقال للبراء فلتحمل الرحل فقال عازب لا احتى يحدثنا كيف صنعت
انت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجت من مكة وذكر القصة هو فاستدل به
بعض اهل العلم على جواز ما باعوه شيوخ السوء الحديث على الحديث قال وذلك ان
عازبا لم يحمل رحله الى المدينة حتى حدثه ابو بكر بقصة خروجه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى المدينة فلم يكره ابو بكر ان يحدث عازبا ولم يكره عازب ان يسمع ولم يكره البراء
القوم اذا اخبروا الحديث بضاعة بيعونها ويأخذون عليها اجرا فهو شرط معلوم
لهم فان لا يحملوا الا محمولا وكان ما التمسه ابو بكر من حمل الرحل من باب المعروف
والاعارة المعلومة في قول الشرع الذي له قبل الشرع وعلم حكم ان مثله من التجار وحدهم
الرجل المتاع ومن المعروف ايضا ذلك انهم يبذلونه لهم على نقله مبرءا وكل ذلك حكم
بحكم العرف الدائر بينهم والمستحسن في عاداتهم الا ان عازبا حرصه على معرفة القصة
وتحمله مع رسول الله صلى الله عليه واستفادته تحملها لتحمل الفائدة وقلة
المسئلة فيها ولو لم يكن هناك نقل رحل ولا حمل نقل لكان لا صنعه ابو بكر الفائدة من علم
القصة فهل يسمح شيوخ السوء عند هم من هذه الاحاديث اذا الذي سوغ مثل هذا
فليطلوا الشرع والفروع في هذا قول الله تعالى اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون وقوله
قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين وقوله وما نحن لا نسألكم عليه من اجر ان
اجري الا على الله وما اسيغها من الاي وكقوله واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب
ليبيننه للناس ولا تكتمونه الاية وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علم

وكتمها الجم بلجام من نار في نحوه في الحادث ثم هو مذهب عامة السلف الصالح
والمرضيين من الخلف رضي الله عنهم قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن عبد الله بن ابي حسين حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس قال قدم مسيلمة ومعه
بشر كثير فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر من بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله صلى
الله عليه وبيده قطعة جريد حتى وقف عليه في اصحابه فقال لو سالتني هذه القطعة ما
اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله قوله ليعقرنك الله
معناه ليهلكنك الله واصله من عقر النخل وهو ان يقطع روسها فتيبس يقال
عقرت النخلة عقرا والعقر ايضا عقر الابل وهو ان تضرب قوائمها بالسيف فتعرقب
قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن العلاء حدثنا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بن
ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام اني اهاجر من
مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر فاذا هي يثرب قوله ذهب
وهلي يريد ذهب وهمي الى ذلك يقال وهل الرجل يهل اذا وهم الشيء وقيل ان النبي صلى الله عليه
سماها طيبة وقد نهى ان تدعا المدينة يثرب وسماها طابة وانما كره ذلك والله اعلم لما
فيه من معنى التثريب وكان النبي صلى الله عليه يغير الاسماء القبيحة الى الاسماء الحسنة
ويشبه ان يكون انما اطلق هذا الاسم عليها قبل نهيه عن تسميتها يثرب بل هو الذي يجوز
ان نطق به لا غير لانه لا يجوز ان يكون قد غير اسمها الى القبيح بعد ما حلاها بالاسم الحسن
وللعرب في هذا الباب مذهب معلوم وهو الميل الى الاسماء الحسنة والتبرك بها والتفال
بحسنها والنفور عن الاسماء القبيحة والتطير بها وكانه انما وسمها بذلك لئلا يكون
داعية لرغبة الناس في المقام بها واسقاطا به العلة بالتوطن فيها قال
ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل حدثنا
عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بملحفة

قد عصب بعصابة دسماء العصابة العمامة ومنه الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرهم ان يمسحوا على العصائب يريد العمائم ومنه قول الفرزدق
وركب كان الريح تطلب عندهم لها ترة من جذبها بالعصائب والدسماء
السوداء وقد روي عن عثمان رضي الله عنه انه راى صبيا باحسن العين فقال دسموا نونته اراد
بالنونة النقرة التي تكون في الذقن قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رجلا وامراة من اليهود زنيا فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرجما قال عبد الله فرايت الرجل يحني على المراة يقيها الحجارة هكذا قال يحني بالحاء
من حنيت الشيء احنيه حنيا اذا عطفته والمحفوظ بالجيم والهمز يجنأ اي يكب عليها
يقال جنا يجنا جنوءا قال ابو عبد الله حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله بن مسعود قال انشق القمر على عهد النبي
صلى الله عليه شقتين فقال النبي صلى الله عليه اشهدوا قال وحدثني عبد الله
بن محمد حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان عن قتادة عن انس وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
سعيد عن قتادة عن انس انه حدثهم ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه ان يريهم آية
فاراهم انشقاق القمر قلت انشقاق القمر آية عظيمة لا يكاد يعدلها شيء من
آيات الانبياء صلوات الله عليهم وذلك انه ظهر في ملكوت السماء خارجا عن جملة
طباع ما في هذا العالم المركب من الطبائع الاربع فليس مما يطمع في نيله بحيلة وعلاج وتاليف
وتركيب ونحوها من الامور التي يتعاطاها المحتالون ويتصنع لها المتكلفون فلذلك
صار الخطب فيه اعظم والبرهان به اظهر وقد انكر هذا الخبر منكرون
وقالوا لو كان له حقيقة لم يجز ان يخفى امره على عوام الناس ولتواترت به الاخبار عن
قرن الى قرن لانه امر يصدره عن حس ومشاهدة والناس فيه شركاء وهم مطالبون بنقل
الفضول ومن جهة دواعي النفوس بذكر كل امر عجيب ونقل كل خبر غريب

فلو كان لما روى من ذلك اصل لكان قد جاء ذكره في الكتب ودوّن في الصحف وكان
اصحاب السير واهل التنجيم والحفظة على الاعمار واهل العناية بما لنا يخ يعرفونه ولا
يذكرونه اذكان لا يجوز الاطباء منهم على تركه واغفاله مع جلالته شانه وجلالة
الحوائج الى الامور هذا خارج عما ذهبوا اليه من مراس الامور النادرة الغريبة
اذا ظهرت لعامة الناس واستفاض العلم بها عندهم وذلك ان هذا شيء طلبه قوم خاص
من اهل مكة على ما رواه انس بن مالك فاراهم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ليلا لان القمر اية
الليل وآية سلطانه بالنهار وكانت الناس في الليل ينام ومستكنون بامنيه فجاء ارتفاط
البارزون منهم في البوادي والصحاري وشق ان يكونوا في ذلك الوقت مشاغيل بالنهم
من سمر وحديث وما يهمهم من شغل ومهنة واحبوا ان يكونوا لامر الوحي متفرغين ونفوسهم
راغبة فيها الى السماع ميسرون بمركز العقل لا يغفلون عنه حتى اذا حدث جرح القلب
ما حدث من الشقاء واصروه وقت الشقاوة قبل الندامة والنساقة وكثيرا ما يقع الامر
ولكسوف فلا يشعر به الناس بعضهم الاحاد منهم والافراد من اعيانهم واذا كان ذلك
وقدر الخطة التي هي مدرك البصر وواجب الله ان يكون معجزات نبيه امورا واقعة
تحت الحس فاتيه للعيان حتى يستدرك بمعاينتها الطاعمون العامة لفعل ذلك ولكنه سبحانه قد
جرت سنته بالهلاك والاستيصال لكل امة اقتاها بنبيها اذا سألته عامة بذلك الحس فلم
يؤمنوا بها وحضرهن الامة ما رجيه فجعل ايته بدلها التي دعاهم اليها وتحداهم بها
عقليه وذلك لما اوتوه من فصل العقول وزيادة الافهام ولئلا يهلكوا اهلكون بسبلهم
سبيل من هلك من سائر الامم المسخوط عليهم الموقوع عذابهم فلم يبق لهم عذر ولا اثر ولله
لله على لطفه بنا وصلى الله على نبيه المصطفى وعلى اله وسلم كثيرا ۞
قال ابو عبد الله حدثنا علي بن عبد الله سمع سفيان بن عيينة قال سمعت ابن
منكدر يخبر عن عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا ليشتري له شاة فاشترى له بها شا

فباع احدهما بدينار وجاءه بدينار وشاة فدعا له بالبركة في بيعه وكان لو اشترى التراب
لربح فيه ۞ وقد جاء الوكالة مبنى على النظر للوكل والحيطة له فما وكل فيه ولا
اعلم خلافا في ان من وكل في ان يشتري له شيئا بعينه بدينار فاشتراه بدينار ان بيعه جائز لانه
قد امتثل له فيما وكله به وزاده خيرا فصار اذا اشترى بالدينار شاتين فقد صار
لما ذكرناه من المعنى واما بيعه احد الشاتين فقد يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم قد اعلم ذلك
اليه ووكله به وان لم يكن مذكورا في الخبر واما على حكم الظاهر من الحديث
وعرف بيان التفويض فذلك جواز بيع الرجل ملك غيره بغير اذنه اذا اجاز مالكه فيما اجاز
واليه ذهب مالك وابو حنيفة واشبهي بمذهبه ولم يجز الشافعي ۞ قال ابو عبد الله
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله يقول احدثنا ابو سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عام الا يمطر فيه ويقل فيه الناس وذكر الحديث الضباع
الخاء العاف ومنه قولهم الغرقى ضباع بضم الضاد ۞ قال ابو عبد الله
حدثنا هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن عايذ الله عن ابي
ادريس عن ابي الدرداء قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا قبل ابو بكر اخذ بطرف
ثوبه حتى ابدى عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم فقد غامر وذكر الحديث
فيه فعلم وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجري بينه وبين عامر بن بياض حاصر فدخل عمر
الخصومة وعزر الشيء يعظمه كعزر الماء وغيره الحرب ونحوها وهو مغامر اذا كان
ملابسا الحروب ونحوها كذلك يوصف ايضا الا بس الخصومات ونحوها من الامور ۞ وقوله يتعمر
معناه يتعير من التعر واصله من قولهم اعمر المكان بالمهملة اذا قرد هب نصاريه وزلقه
فصار كما لا مكان الاعمر ۞ قال ابو عبد الله حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس
عن الزهري قال اخبرني ابن المسيب عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بينما انا نائم رايتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابو بكر فنزع

فرعاد نوبا او دنو بنو وهو ضعف والله تعالى له ثم استحالت عربا فاخذها ابن الخطاب
فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن ثم الغليب البر بحر فغلب
رأيتها قبل ان يطوى والغرب طول السانية وهو اكبر من الانوب والعبقري كل شيء بلغ النهاية
وفي معناه وقد تكون ذكرى الجيد والحشر والعطن مناخ الابل اذا صدرت عن الماء وروا
وهذا اصل ضربه في ولايته ابو بكر وعمر رضي الله عنهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم والانوبان نعما
سنتان ولعلهما ابو بكر رضي الله عنه وضعف نزعه انما هو استعاله بقتال اهل الردة فلم
يتفرغ لافتتاح الامصار وجباية الاموال وكان جهد نزع عمر رضي الله عنه طول ايامه
وما فتح الله عليه من الممالك واغتنمه من الاموال فحبست بها اموال المسلمين
واحصيت رجالهم قال ابو عبد الله وحدثني اسمعيل عن عبد الله قال حدثني سليمان بلال
عن هشام بن عروة قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت لما توفي رسول الله صلى الله عليه
وآله ابو بكر خطب الناس واعتذر لهم فقال ان يكون واجتمعت الانصار في سقيفة
بني ساعدة فقال حباب بن المنذر منا امير ومنكم امير فقال ابو بكر لا ولكنا الامراء
وانتم الوزراء هم اوسط العرب دارا واعربهم احسابا وذكر الحديث قال ابو سلمة فقال
فنسخ الناس التشهد بكماله صوت وقول الانصار منا امير ومنكم امير اذ قالوا ادلك
على عادة العرب الجارية بينهم ان الاسود القبيلة الارحل منها ولم يعلموا اذ ذاك ان حكم الاسلام
بخلافه فلما ماتت عذرهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال الخلافة في قريش اذ عنوا له وبايعوا ابا بكر
وقوله هم اوسط العرب دارا اراد به سطه النسب ومقر الدار القبيلة ومنه قول
الرسول صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو فلان ثم بنو فلان ثم بنو حارثة قابل الانصار
بنو النجار وقوله واعربهم احسابا يريد انهم اشبه بنا ولادة فعالا بالعرب قال شمر
النسب الاباء والحسب الافعال والنسب للناس
ومن كان ذا اصل كريم ولم يكن له حسب كان اللئيم المذمما والحسب ما حوذ من الحساب

اذا جهيزا لهم فيركان يعد لنفسه ولآبائه مناقب الكرم قال ابو عبد الله
حدثنا ادم حدثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ذكوان ابا صالح يحدث عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا اصحابي فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه قال ابو عبد الله
النصيف النصف كالخمس يعني العشير يعني العشر يقول ان المد من احدهم في نفقته الواحد
منهم ونصيفه مع الخاصة الله افضل من الكثير الذي يتفقه غيرهم مع السعة والوجد وقد روي
ما بلغ مد احدهم بفتح الميم يريد الفضل الطول قال ابو عبد الله حدثني عبد الله بن المسكين
ابو الحسن محمد بن حسان حدثنا سليمان عن شعبة قال رأى عمر سعيد بن المسيب اخر الموسى الاشعري
ازر رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حتى دخل بيت ابي موسى فضمت اليه فاذا هو جالس على رأس
ازر رسول الله وسط قفيها وهو الحشر نطوله يريد بالقف الارض حولها البيرق اصل
القف ما ارتفع من متون الارض وجمع على القفاف قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن رجاء
حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
دخلت الجنة وسمعت خشفة فقلت من هذا فقيل هذا بلال قال اصل الخشفة الحركة ومعناها
هاهنا ما يسمع من حركة شيء وقع للقدم قال ابو عبد الله حدثني الهيثم بن جميل حدثنا اسمعيل بن
ابراهيم حدثنا ابو حنين عن ابي ملكية عن المسور بن مخرمة قال قال عمر رضي الله عنه لما طعن والله
لئن طلع الارض ذهبا لافتدين به من عذاب الله قبل ان اراه فطلاع الارض ملأها ان يطلع
عليها ويشرف فوقها من الرهب قال ابو عبد الله حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة حدثنا ابو عوانة
عن حصين عن عمرو بن ميمون قال لما طعن عمر رضي الله عنه قال يا ابن عباس انظر من قتلني فجال ساعة
ثم جاء فقال غلام المغيرة قال الصنع قال نعم قاتله الله لقد كنت امرت به معروفا
الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل يدعي الاسلام وقال وضبنه ادعى الخليفة لعمر باطلا الايصار
فانهم رد الاسلام وجباه المال وغيظ العدو وذكر الحديث بطوله قال وقال عمر صنع وامرأة
صناع اذا كان رب بيتها صانعا وكان هذا الغلام نجارا والرئة العود قال ابو عبد الله

حدثنا قتيبة بن سعيد قال عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما كان الغد
يدوكون معناه يخوضون في ذلك ويبدأ اولون الراي فيه ايهم يستنبط به واصله من الدوك
وهو كالدوي والسحق يقال دلك الطيب دوكا ومنه سمي صاحبه الطبيب مداكا ثم ذكر
الامر في ذلك بمعنى وشبا السنخ حرفه ونعلم باطنه قال ابو عبد الله هو محمد
بشار عن غندر عن شعبة قال سمعت ابن ابي بكر بن سعد عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي
اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى هذا اثبات قال لعلي حين خرج الى تبوك ولم يستصحبه
فقال تخلفني مع الذرية فضرب له المثل يا استحلاف موسى هرون على بني اسرايل حين خرج الى الكوه
ولم يرد به الخلافة بعد الموت فان المضروب به المثل وهو هرون كان ميتا قبل وفاة موسى صلوات
الله عليهما وانما كان خليفته بحضوته وفي حاضر فعلى كراك اذا ذهبت فرضه له المثل ع
قال ابو عبد الله احمد بن ابي بكر محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبد الله الجهني عن ابي هريرة
عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال يقولون اكثر ابو هريرة وانى كنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بشبع بطني حين لا اكل الخمير ولا البر الخمير ولا تخدمني فلان ولا فلانة ع الخمير الخبز المادوم
والخبزة الادام والخبيز الناحية الخبزة كالبريدة اليمانية ونحوها قال ابو عبد الله
حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد ربه عن ابي هريم قال ذهبت علقمة الى الشام فلما دخل المسجد
قال اللهم يسر لي جليسا صالحا فجلس الى ابي الدرداء فقال ممن انت قال من اهل الكوفة قال اليس فيكم او منكم
صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة قال قلت بلى قال اليس فيكم او منكم الذي اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه يعني من الشيطان يعني عمارا قلت بلى قال اليس
فيكم او منكم صاحب السواك او السواد قال بلى وذكر الحديث ع قوله صاحب السواك هو
يزيد ما اسر اليه النبي صلى الله عليه من اسرار المنافقين واطلعه عليه من امرهم ع واما صاحب
السواد فهو عبد الله بن مسعود والسواد السرار وهو ما دون ازار النبي صلى الله عليه قال له اذنك

على ان يرفع الحجاب ويسمع سوادك وكان صلى الله عليه يختص عبد الله اختصاصا سويدا لانجبه
اذا جاء ولا يرده اذا سأله قال ابو عبد الله حدثنا عمرو بن عون عن خالد بن عبد الله عن اسمعيل
عن قيس قال سمعت بيعا يقول ان الاموال المعرضة في سبيل الله وكنا نغزو مع النبي صلى
الله عليه وما لنا طعام الا الورق والشعير حتى ان احدنا ليضع كما يضع البعير او الشاة ثم يطلع ثم
اصبحت بنو اسد تعزرني على الاسلام لقد خبت اذا وضل عملي وكانوا وشوا بابن الزبير وقالوا
لا يحسن يصلي ع قوله تعزرني معناه توبخني ومنه التعزير الذي هو التاديب على الذنب
ونحوها والمعنى انك تعلمني الصلوة وتعزرني بان لا احسنها وقد روي هذا من غير هذه الرواية
قال اما انا اذا ركدت فاني اطيل واخفف ما اتوهم من الحديث وما آلو عن اصلاة رسول الله صلى الله
عليه فقال لهم كذاك الظن بك يا ابا اسحق قال ابو عبد الله سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن
ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال سألنا حذيفة عن رجل قريب السمت والهدي من النبي صلى الله عليه
فقال ما اعلم احدا اقرب سمتا وهديا ودلا من ابن ام عبد ع السمت حسن
الهيئة والهدي الطريقة والمذهب والدل قريب من الهدي كانه يريد به اشكال الحركة والمشي
والتصرف ونحو ذلك من الشمايل قال ابو عبد الله حدثني محمد بن يحيى حدثنا ابو
نعيم حدثنا زهير قال حدثنا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاصحابه يا انصار فاتهم كرشي وعيبتي ع قوله كرشي وعيبتي يريد انهم
بطانتي وخاصتي وضرب المثل بالكرش لانه مستقر غذا الحيوان الذي يكون به بقاؤها وكذا
يكون الكرش عيالك الرجل واهله ويقال لفلان كرش منوره اي عيال كثيره ع والعيبة
هي التي تحزن فيها المرجل ثيابه ومصونها ضرب المثل بها لانهم موضع سره وامانته
قال ابو عبد الله حدثني محمد بن احمد بن محمد حدثنا ابو الغصين قال سمعت عكرمة يقول
سمعت ابن عباس يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله ملحفة ممشقا بها على منكبيه
وعليه عمامة دسما وذكر الحديث قوله ممشقا بها يريد انها مصبوغة بالمشق والمشق

الرداء والعمامة السوداء وقد ذكرناه قبل قال أبو عبد الله حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا
فضيل بن مساور حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله
يقول اهتز العرش لموت سعد بن معاذ قال أبو سلمة وهذا باب لو سكت عليه لكان أولى
بالعرش السرير الذي يحمل عليه وهي الأهتزاز والحركة والاضطراب وكان ذلك فضيلة له كما كان وهن
وحركته فضيلة ثم كان عليه وهو ما روى أن النبي صلى الله عليه كان على حمار ومعه أبو بكر وعمر فمر
الجمل فقال أتبيعنيه فما عليك الا نبي أو صديق أو شهيد ٥ والوجه الأخير أن يكون المراد به عرش الله
جل وعز والمراد به حمله العرش وهي الأهتزاز السرور والاستبشار ومنه اهتز الشباب اذا حسن
وكذلك اهتز الأرض في قوله جل وعز فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت ونحو ذلك من وصف
قال وعن الأعمش عن أبي صالح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال وحدثنا جابر قال البراء بعد
اهتز السرير فقال انه كان بين هذين الحيين ضغائن سمعت النبي صلى الله عليه يقول اهتز عرش الرحمن
لموت سعد بن معاذ قال أبو سلمة وهذا يحتمل وجه القول الثاني الذي ذكرناه واراد جابر
بقوله كان بين الحيين ضغائن أن سعدا من الأوس فالخزرج لا تقبلها ما الفضيلة والسرا من الخزرج
قال أبو عبد الله حدثنا محمد بن عمر عن عمرو ٥ شعبة عن سعد بن ابرهيم عن أبي امامة بن سهل بن
عن أبي سعيد الخدري أن ناسا نزلوا على حكم سعد بن معاذ فأرسل النبي صلى الله عليه أن هؤلاء نزلوا على
حكمك قال فاني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم قال حكمت بحكم الله أو حكم الملك
قال أبو سلمة هذا بروى على وجهين أحدهما حكم الملك يريد به الله الذي له الملك والملكوت وهو
الأشبه بالصواب فان الحكم له ولا لخلق والآخر حكم الملك الذي يحكم بالوحي
أو برهم وفيه من الفقه أن من نزل من أهل الكفر على حكم رجل من المسلمين فرضي حكمه عليه ما
وافق الحق وليزيل قال صلى الله عليه حكمت فيهم بحكم الملك قال أبو عبد الله ٥ أو عن أبي
٥ عن الوارث ٥ عبد العزيز عن أنس قال كان لهوى أحد أقرب الناس عن النبي صلى الله عليه وآله
بن يدي النبي صلى الله عليه يجوب عليه يحفه له وكان رجلا رامياً شديد القد كسير لومنه

الشلوا والبضعة ولا كان فيما استفاض من اخباره بحجر اللحم فلا يأكله واذا لم يكن تحريمه
الأذكاء أهل الشرك ولا جل السبيل الوعرة ولم يترك عليه ٥ فهم ذبائحهم ثم فلسر لا
أكل ما يذبحونه لما كلفهم بعد أن منه المباح من بهائم الله جل وعز واحتياطا لدينه
الطبع لزكيها استفزازا لها وتقزيزا منها ولعد أن يختلب الذباح لأصنامهم عجمة
من الله عز وجل له ليلا يشاركهم ٥ تعظيم الأصنام بها وقد أتى رسول الله صلى الله عليه
ابنته زينب من أبي العاص بن الربيع وهو مشرك وقد هاجر صلى الله عليه وسلم الى المدينة وتغير
عند أبي العاص بمكة مدة طويلة الى أن أسلمت برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عند عمر بن الخطاب
امرأتان مشركتان طلقهما قبل الحديبية حتى نزل قوله سبحانه ولا تمسكوا بعصم الكوافر وقوله
لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن فكان أمر الطعام قبل وقوع تحريم ذبائح أهل الشرك على وتيرة أمر
النكاح في الاباحة وذكر صلى الله عليه وسلم بسنته ٥ أمر طعامه وشرابه عن كل خبيث
من الأطعمة وذي رائحة كريهة وعالج منها بطيب ٥ نفسه أو في مخرج نفسه
وذلك أن الله جل وعز قد بأنها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال صلى الله
انا معشر الأنبياء أمرنا أن لا نأكل طيبا وأن نعمل صالحا وكان لا يأكل الصرة لأنها أوساخ الناس
ودفع اليه الضب فلم يأكله من غير تحريم له وقال لم يكن من طعام قومي فأجدني أعافه وكان
لا يأكل الثوم والبصل والكراث لحدة ريحها ورجح لا يجابه ٥ فاذا أكلها اذا أنضجت طبخا
وقال أبو أيوب من أكل منها جوعن يريد الملك وكان يكره أن يطعم شيئا له رائحة ودخل على نسائه
فقلن له انا نجد منك ريح المغافير وهو شيء يحلب من بعض الشجر له رائحة نسأله ذلك
وقال لبعض نسائي شربت عسلا فقلن جرست نحله العرفط فحرم على نفسه العسل هو عبور
على ذلك لقوله لم تحرم ما أحل الله لك ٥ فوجب هذه الأمور ومقتضاها الا يأكلون نفسه
نسائه ويخالف من الحوائل أن يتناول شيئا من أطعمة الغير واعذيهم الا ما كان ذا أنه
٥ فهو ٥ وحجه طيبا فانه صلى الله عليه لم يزل عبد الله مكتوبا نبيا ولم يزل على شرعه

ابو هبيم صلوات الله عليه وذكر ان خلوا في غار حراء ويحتنث فيه الليالي ذوات العدد من غير
وحي ولا نزول امر فيه كرامة من الله جل وعز ونزلت له وتقرأ مسه بالعمل الصالح البه وعلانيته
ذلك الامر فيما جعله قوته الله وقيامه للنظم العجيبان يقام من قواه اذا معتبر الانبياء امرهم ان
الاطيبا ولا يعمل الا صالحا اي وفراح الله لنا طعام اهل الكتاب واحل لنا نساءهم والنصارى
يذكرون باسم المسيح ويبدلون وذلك الله عز وجل لم يكرهم على ما يدركونه وقول آخر اذا
العلم وان كان غير واحد من العلماء قد قال انهم اذا ذكروا باسم المسيح او بغير اسم الله تعالى لم يحل اذا
وكره بعضهم ايضا ما يدخلون الكنائس والبيع والا ما مر الذين يعبدون فيها واما استطابوا من ذبائح
ما كان منها لا قوا بهم وقد ذكره بعض اهل العلم ان يول المسلم الكتابي ذبح الشاة التي هي ملك
ولم يرآن يذكر بها المسلم وانما راى ان يحل من ذبائحهم ما كان ملكا لهم فتولوا ذكاتها وقد
ارايه من هذا حل وعز وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم على هذا المعنى دون ما كان ملكا للمسلم
اذا كان له فيمن يتولى ذبحها وذكاتهم امر المسلمين منذ وجدهم وقد مكن عن ذلك من امر امه كان
ان يوكل النصوح من ذبائح اليهود لانها محرمة عليهم واحسبه ذهب في ذلك الى قول اخر حل وطعام
الذين اوتوا الكتاب حل لكم وليست النصوح من طعامهم قال ابو عبد الله وكان الوليد
حدثنا شعبة عن عبيد بن هلال عن عدي بن ثابت والكشاحي محارب بن نصر حبر قوم انسان بحرانه
شحم فذوف لاخذه فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحيت قال ابو عبد الله
صنيعهم لحومهم النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ان ذكاتهم تبيح النصوح كما تبيح اللحم من الذبيحة وانما
عبد الله بن مغفل من اخذه استحياء من النبي صلى الله عليه لما لا نظر به الاستئذار على اصحابه وفيه
على ان ذكاة اهل الحرب من اهل الكتاب كذكاة من لا ذمة منهم في بلاد الاسلام قال
ابو عبد الله كذا قال ابو معمر عن عبد الوارث وقال ابو الهيثم عن ابو عبد المدني عن عبد العزيز عن
قال اول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بن هاشم كان رجل من بني هاشم استاجر رجلا
من خيبر اجيرا فانطلق معه في ابله فمر رجل به من بني هاشم قد انقطع عروه حوالقه فقال

اعنني بعقال اشد به عروه حوالقي لا تنفر الابل فاعطاه عقالا فشد به عروه حوالقه فلما
نزلوا عقلت الابل الا بعيرا واحدا فقال الذي استاجره ما شان هذا البعير لم يعقل من بين
الابل فقال ليس له عقال قال فبأي عقال حللت عقالها قال فحدثه بقصتها كان فيها اجله فمر به رجل من اهل اليمن
فقال انشهد الموسم قال ما اشهد وربما شهدته قال هل انت مبلغ عني رسالة مرة من الدهر قال
نعم قال اذا انت شهدت الموسم فنادي يا آل قريش فاذا اجابوك فنادي يا آل بني هاشم فان اجابوك فسل
عن ابي طالب فاخبره ان فلانا قتلني ومات المستاجر فلما قدم الذي استاجره اتاه ابو طالب فالما
فعرض عليه جبنا قال مرض فاحسنت القيام عليه وليت دفنه قال فكان اهل ذاك منك فرجت
جبنا ثم ان الرجل الذي اوصى اليه ان يبلغ عنه وافى الموسم قال يا آل قريش قالوا هذه قريش قال
يا آل بني هاشم قالوا هذه بنو هاشم قال اين ابو طالب قالوا هو ذا هذا ابو طالب قال امرني فلان ان ابلغك
رسالة ان فلانا قتلني عقالا فاتاه ابو طالب فقال اخترنا احد ثلاث ان شئت ان تؤدي دية
من الابل فانك قتلت صاحبنا وان شئت حلف خمسون من قومك انك لم تقتله فان ابيت
قتلناك به فاتى قومه فقالوا نحلف فاتته امراة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت له
فقالت يا ابا طالب احب ان تجيز ابن هذا رجل من الخمسين ولا تصير يمينه حيث تصير
الايمان فعل فاتاه رجل منهم فقال يا ابا طالب اردت خمسين رجلا ان يحلفوا مكان مائة من
الابل يصيب كل رجل بعير ان فاقبلهم اعني ولا تصير يمينه حيث تصير الايمان فقبلها وجاء
تسعة وارابعون فحلفوا فقال ابن عباس فو الذي نفسي بيده ما حال الحول ومن التسعة اعين
عين تطرف قال ابو سلمة اذا كنا نحن هذا الخبر بطوله واقتصصناه بتمامه لاجمعه
من امور منعها ما دخل في امر الدين واحكام الشريعة ومنعها ما دخل في باب الاعتبار
والاتعاظ لئلا يكون ردعا للظالم وسلوة للمظلوم فالذي يدخل منه في امر الدين واحكامه
ان القسامة امر كان في الجاهلية يستعملونه ويحكمون به فيما بينهم وكانوا يشيطون بها
الدم اذا ادعى المدعى عليهم من العين وان الاسلام قد قررها وابانت الحكم بها الا ان القائلين

بها من الفقها فراختلفوا في صورتها والشرايط التي يتعلق بها افعال ملك والشافعي رحمهما الله لا يكون القسامه الا مع لوث ومع نوع من الدلاله تجعله وذهب الايمان تنشط الذي وقال الشافعي القسامه لا توجب الدم انما توجب الدية وبما يستفاد ايضا من العلم بهذا الخبر ازديه النفس لم تزل كانت ما يبه من الاموال فازالا الايمان في الحرم اذا وقعت في الامور التي لها شان كانت من الذكر والمقاع ومن هنا هنا استدل الشافعي على انه لا يحلف من الزكر والمقاع على اقل من عشرين دينارا وعاد ذلك ولو عدل الرهن عروف حيز من على قوم يحلفون من الزكر والمقاع فقال اعلى عظيم من المال فكان ذلك مقدرا عنده بعشرين دينارا فقد بحسب فعل الناس انه انما ذهب اليه من هذه استحقاق الاسم فجعل العظيم من المال ما حال مبلغه عشرين دينارا وناقشوه على هذا القول فيما فرع عند الحاكم يعظم من المال على الاطلاق من غير بيان حكمه ثم انه لا يجب عليه حتى هذه الاقرار الا بقوله من درهم فما فوقه اوما يقوم به ولم يذهب الشافعي رحمه الله وقدر الزكوه الا بزيادة الاسم لكن الى العرف القائم والعاده الجاريه في تقويم الدرهم وانه لا يكون النصيب الزكر والمقاع في اقل من عشرين دينارا اومائتي درهم لغوه وهو قدر ما احضه الزكوه الا ترى ان المبلغ الذي افترى الرجل من اليمين حيث لم تصح فيه يجب نصيب الامام عشرون دينارا اذ هو قيمه بعينين وذلك ان الابل كانت تقوم عندهم هذا التقويم اذ جعلوا على اهل الذهب الف دينار بدلا عن المائه من الابل وعلى اهل الفضه عشره الاف درهم من صرف العشره بدينار وهي الصرف في اليمين الايجاب والالزام حتى سمعه الا محلف واصل الصرف اللغه الحبس فالمين المصروفه ما حبس عليها ما يجب عليه بها وامتنع عليه بها واما ما فيه من باب الالتفاط والاعتبار فان من عجب امر الله جل وعز ولطيف حكمته انه جعل دعا المظلوم منهم وسيله له الى ادراك طلامته وحقه الحرم والاشهر الحرم مظنه لاستجابه دعائه واعدايه على الظالم فيها وجاز ذلك ليرا معلوما عند هم يرهب المظلوم به الظالم ويتوعده عليه وكان الايكاد لخلقهم

ذلك والله اعلم ان يجاهروا فيما بينهم وينابذوا من الظلم والبغي اذا لم يكن فيهم اذ ذاك نبي ولا لهم كتاب ولا ائتمروا بمعروف ولا تناهوا عن منكر والحساب فلو تركوا مع ذلك شيئ فهملا لاكل القوي منهم الضعيف والمنعم الظالم المظلوم ولكان قضاء الهلاك والدمار على جملتهم هذه العواقب التي اظهرها الله عز وجل لاهل الزمان من خروج النبيين من اصلابهم والمومنين من ذريتهم فاقام عمود الحق بهم وثبت اركان الدين بجميع مقامهم والى هذا المعنى وجه قول الله جل وعز هل الله الكعبه البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدي والقلايد ذلك لتعلموا ان الله يعلم ما في السموات وما في الارض وان الله بكل شئ عليم وقد جاء اخبار في هذا الباب كثيره من ظهور استجابه ادعيه المظلومين في ايام الجاهليه واعدايهم على الظلمه وتذكر منها حرفا واحدا يجمع فنونا منها حدثنا الحسين على الدمار بمدين القسم بن بسار قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن ابي يعقوب الدينوري عن النعمان بن سماك بن راشد عن نصيل بن ابي الاشعث قال قسم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فضل فطر الرجل عمي يقود قايد فيتعجب فابده لبلادته فقال عمر والله لمراينه منظرا اسواء منها فقال له قايده يا امير المومنين اتعرف هذا قال لا اعرفه قال هذا ابن الصبغا الذي يهلك برقبته قال عمر برقبتي فابن هو فابن اسمه قال عياض قال ادعوا لي عياضا فجاء عياض فقال له عمر يا عياض ما قصه هذا الرجل الضرير فقال قال امير المومنين هذا امرء كان في الجاهليه قال فهو احمر ان كحلت به في الاسلام قال اني عاوزت بني الصبغا وكانوا عشره فكانوا يظلمون ونود منهم فاهلكهم الله عز وجل السهم الحرام بعمر رجل منهم وامات البقيه وقلت اللهم ارم بن الصبغا الا احمرا ثم ارم في الرجل قذه فاعمرا اعمر اذا قيد بعمر الغابر عاد فهلك والله يا امير المومنين كلهم فلم يبق منهم الا هذا الاعمى الذي راب فاني استبنته فقال عمر ما اعجب هذا فقال رجل انا اخبرك يا امير المومنين باعجب منه

فقال احدث للقوم تسمعوا فقال اني احادث رجلا من اهل اليمن يقال له ابن نقاصة فكان يوذيني
ويمنعني حقي وسعى عليّ المكروه فامهلت حتى دخل الشهر الحرام ثم اشرف اليه وقلت
اللهم لا اله الا انت خالق ورازق وانت عالم بالسر وخفايا الامور وانت تحكم بين عبادك
فيما كانوا فيه يختلفون وانت تعلم ما اصبح يوم الاحد لا اطف ثم لا يهدر دموك كل راجف
فينا هم كذلك اذ سمعوا امير المؤمنين يعني يعاتبون حفص الهم فانهاهم عليهم فقولوا والله كلهم فقال عمر ما اعجز هذا فقال رجل يا امير المؤمنين اذا اعجز منه كان رجل حتى فاتاه فقولهم
وهو يومئذ من يومل فحبسوه ويصلون بالمكروه ومنعوه حقه فامهل حتى دخل الشهر
الحرام ثم مر بذلك كوهم وقال اللهم ارم بن يومل وارم على اقفائهم بشكل
يعجز فيه المعجل الا رباحا انه لم يفعل قال فبنا هم يسيرون بين صدور يديه ومن
خلفه تسقط عليهم فقتلتهم الا رباحا الذي استثناه فانه كان يهاهم عن القتل فخالفوه
فقال عمر ما اعجز هذا ثم قال اشدد ولم كان ذلك كذلك قالوا انت اعلم يا امير المؤمنين
فاخبرنا ما قال الا انهم كانوا لها جاهليه فاجيب دعا بعضهم على بعض فلعن بعضهم عن ظلمه
بعض وانتم اخرجكم الله فقال دل الساعه موعدهم والساعه ادهى وامر قال
ابو عبد الله حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا المثنى عن ابي حمزة عن ابن عباس في قوله
ورود ابي ذر مكه واسلامه وانه بقي يومين لا يعرف الى احد فمر به علي فقال اما فالك
للرجل ان يعرف منزله فاقامه وذهب به وذكر الحديث هو قوله اما فالك للرجل معناه
اما جاء وحدث حدث رسول الله صلى الله عليه الى المدينة ان ابا ذر قال له قد نال الرجل
من رسول الله يعني جاء قال ابو عبد الله كذا قاله ابن سعيد سفين عن اسمعيل
عن قيس قال سمعت سعيد بن زيد عمرو بن نفيل يقول لو ان احدا ابقى للدين صنعتم لكان
لكان قال وحدثني محمد بن المثنى يحيى عن اسمعيل قيس قال سمعت سعيدا لو ان احدا
الفضل لما صنعتم بعض لكان محفوظا ان يغفر له قوله ارفق يعني الا عن ذكانه

وتفرق احزاوه وكذلك النفض ومنه قوله جل وعز لانقضوا من حولك وفض الجيش وفله
واحد فارروا مرارا النقض بالقاف كان معناه تقطع وتكسر والنقض ما نقيء من الحجاره
وتقطع منها وقوله لكان محفوظا ان بعض واجبا لعال هو عليك ان تفعل
كذا وانت حقيق ان تفعله ومحفوظ ان تفعل ذلك قال ابو عبد الله
حدثنا مسدد قال يحيى عن سفين عن عبد الملك عن عبد الله بن الحرث عن العباس بن عبد المطلب
قال للنبي صلى الله عليه ما اغنيت عن عمك فانه كان يحوطك ومنعك قال هو في ضحاض
من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار
عنه العذاب يسعى وانما ينا له العذاب وناحوه النار على قدر ذلك من حسبه قال
ابو عبد الله حدثني هدبه بن خالد عن همام بن يحيى عن قتاده عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعه
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثه عن ليله اسري بنبينا انه في الحطيم وربما قال في الحجر اذا اتاني
آت فقد قال وسمعته يقول فشق ما بين هذه الى هذه فقلت للجارود وهو الى جنبه ما يعني به قال
من ثغرة نحره الى شعرته وذكر هدبه
المعراج الذي قال ثم صعد بي حتى اتى السماء السابعه فاستفتح قيل من هذا قال جبريل
قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت
فاذا موسى فسلمت عليه ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت بكا قيل
له ما ابكاك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنه من امته اكثر مما يدخل من امتي وساق
الحديث الى ان قال ثم رفعت لي سدره المنتهى فاذا نبقها مثل قلال هجر واذا ورقها
مثل آذان الفيله الى ان قال ثم امرت بخمسين صلاه كل يوم قال موسى ان امتك لا تستطيع
خمسين صلاه كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرايل اشد المعالجه فارجع الى
ربك فسأله التخفيف لامتك فرجعت الى ربي فوضع عني عشرا وذكر بقيه الحديث الى
ان قال امرني بخمسين وناداني مناد اني امضيت فريضتي وخففت عن عبادي وجيء
الحجر وانا قيل له الحطيم لانه يحطم من جاوره فلم يستوعبنا البيت وزحام رجلا منهم

بحطم الجذم و الشجره للغاية وقوله فقد معناه قطع و القل القطع ومثله الفظ
وقوله فوارسل اليه ويقع نصبه ويذكر ان معناه هل ارسل اليه ليتجر به الى السما
ادكان الامر كما يعتقدون سولا معلوما عندهم فالله اعلم هم وشبه وجه آخر
وهو انه لا ينكر ان يكون الم يعلموا ذلك من بعثته لانهم عباد الله موكلون بالعبادة
مربوبون لم العبود به مقصورون على ما امرهم به من الامر الذي هم دار به لا غير وليس عليهم
اذا لم يعلموه نقص ولا لوم اذ كانوا غير مامورين بان يعلموا محمدا امر حقا ام غير
حقا ان يومن بهم ووجوب طلب العلم وتتبع وجوهه واما مكان موسى صلوات الله عليه وسلامه
ايضا ذكره ونفسيهم ضرورة البكاء ووجوهه والله لكل عاقل في الحياة سبيل لدفع المناقضة فيما
اورده من الكلام وقوله فاذا انبهنا مثل قال الهجري يريد ان احد ثمرها في الوقور و
مثل الهجر والقلال الجرار وهي معروفة عند الخاطبين بها معلوم القدر وهي التي يجد بها
الكثير من الماء في قوله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا والتجديد لا يمنع الا من
المجهول ؟ وقوله ثم ارجع فحسبن صلاته فانه يشبه ان يكون هذا من الاوامر التي غير معروض فيها والوجوب
عزيمة ثم كل فيها ذلك من اجوعه والاعراض عنه وانما فعلوا ذلك على علم منهم انه موضع النقيصة والتخفيف
وباب مسئلة الله عز وجل والشفاعة اليه باب الجاهد الافتقار وهو نوع من العبادة
وذكر انه صلوات الله عليه من تقدمه المغفرة ما نور لمن بعده من الامم وما يعرض من الموانع
في سوالجنال طباعهم اياها وقلة استقلالهم بها مالم يكن لنبينا محمد صلى الله عليه خصني من ذلك
النصر والشفقة ما اشار به عليه فارشده اليه من طلب التخفيف عن امته والله
جواد كريم ويعباده رؤف رحيم وقد انجح الطلبة ونودي قد حققت عن عبادي ما اجريت
الخمسة عشرا فالصلوات خمس في الخمسين عددا وخمسون في الخمسين مثوبة فاحمدوا الله
على منه واجيبانه قال ابو عبد الله حدثني مروه بن ابي المغرا قال حدثنا
علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست سنين

فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحرث بن خزرج فوعكت فمرض شعري فوفى جميمه فاتتني ام رومان وانا على ارجوحه ومعي صواحبي فصرخت بي فاتيتها ما ادري ما تريد بي فاخذت بيدي حتى اوقفتني على باب الدار واني لانهج حتى سكن بعض نفسي ثم اخذت شيئا من ماء فمسحت به وجهي ورأسي ثم ادخلتني الدار واذا نسوة من الانصار في البيت فعلن على الخير وعلى البركة فاسلمني من شاني فلم يرعني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى فاسلمتني اليه وانا يومئذ ابنة تسع سنين ؟ قولها وعكت تعهمت والوعك الحمى وتبرو الشعر سقوط علة ومثله البرط وقولها وانى لانهج تقول انهج الرجل اذا علاه النهر والنفس من الاعياء ونحو وقولها فلم يرعني الا رسول الله صلى الله عليه يعني لم يفاجئني الا رسول الله صلى الله عليه واما بعد ذلك ؟ الشيء توقعه فيهجم عليك ؟ عن حسنه او من غير موضعه

قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك وحدثني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه قال لها اريتك ؟ المنام مرتين اراك ؟ في سرقة من حرير السرقة القطعة من السرير وهو الحرير وكان الاصمعي يقول السرو ؟ الى العربية من كلام الفرس واصله ؟ كلامهم سيره اي جيد ووصف اعرابي رجلا فقال له لسان ازق وسن مرقه والبن من يمرده ؟

قال ابو عبد الله حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب واخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت ترجع ابو بكر بها ما ترجع خواتم الجنة حين اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجني قومي فاريد ان اسيح في الارض فاعبد ربي فقال ابن الدغنة فان مثلك لا يخرج ولا يخرج انك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانا لك جار ارجع فاعبد ربك ببلدك فرجع وارتحل معه ابن الدغنة فطاف عشية في اشراف مكة فقال لهم انكم قريش لمجواره وقالوا له مر ابا بكر فليعبد ربه في داره ولا يوذينا ولا يستعلن بذلك فانا نخشى ان يفتن نساءنا وابناءنا فقام ابو بكر يعبد ربه في داره ثم بدا له فابتنى مسجدا

بقفاه اراه وكان يصلي فيه ولقوا القرآن فيقرأ فيه عليه نساء المشركين وابناؤهم يحزنون منه
ويطردون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه اذا قرأ القرآن واقرع ذلك اشراف
قريش يعني من المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا اخرج الينا ابا بكر فقد
كنا لا نستعلن لا نفعل هذا ابو بكر لا يخرج من الدغنة اتريد ان يخرج جوارك ونحن
نجير الله والنبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر لابن الدغنة اني اريد عليك جوارك وارضى
لا بنس بها اجرها من قبل المدينة وساق الحديث الى ان ذكر خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم
نحو المدينة معه ابو بكر والدليل في رسول الله صلى الله عليه وابو بكر يقال رجل من بني الديل
ذلك الرجل يثبت عندهما عبد الله بن ابي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من عندهما بسحر فيصبح
معهما بمكة كبائت فلا يسمع امرا يكادان به الا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام
ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى ابي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين يذهب ساعة من الليل
فيستريحان في رسل منحتهما ورضيفهما حتى ينعق بها عامر بن فهيرة يعني يتبعهما والرسل واساجرسول
الله صلى الله عليه وابو بكر رجلا من بني الديل من بني عبد بن عدي هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية
قد غمس حلفا في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار
ثور بعد ثلاث ليال برواحلهما فانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فاخذ بهما طريق الساحل فاذا
ابن سبيل اخبر زيد الخير بن مالك المدلجي وهو اخو سراقة بن جعشم ان اباه اخبره انه سمع
سراقة بن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وابي بكر دية
كل واحد منهما لمن قتله واسره فبينما انا جالس في مجلس من مجالس قومي اقبل رجل منهم فقال اني قد رايت انفا
اسودة بالساحل ارى انها محمد واصحابه قال سراقة فعرفت انهم هم فقلت له كلا انهم ليسوا هم ولكنك رايت فلانا
وفلانا انطلقوا بمرأى منا ثم لبثت في المجلس ساعة ثم قمت فدخلت بيتي فامرت جاريتي ان تخرج فرسي
وهي من وراء اكمة فتحبسها علي وأخذت رمحي فخرجت به من ظهر البيت فحططت بزجه الارض وخفضت
عالية رمحي حتى اتيت فرسي فركبتها فرفعتها تقرب بي حتى دنوت منهم فعثرت فرسي فخررت عنها فقمت فاهويت يدي الى كنانتي فاستخرجت
منها الازلام فاستقسمت بها اضرهم ام لا فخرج الذي اكره فركبت فرسي وعصيت الازلام
تقرب بي حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وساحت يدا فرسي الى ركبتين

فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها فلما استوت قائمة اذا لاثر يديها
غبار ساطع في السماء مثل الدخان قال فعرفت حينئذ ان القوم قد منعوا مني فلما بلغت
الذي قال لي ما قال لم اكترث له ولم اسأل عنه قال فاوفى رجل من بني مدلج على اطم
اطام لهم فصرخ يا سراقة انك لتطلب اثر اعلام بالساحل ما هم بهم فقلت في نفسي والله
لعرفن هذا ثم قلت له اسكت فلعمري لاثر اصحابك هذا اعرف منك بهم ولكنك رأيت
فلانا وفلانا انطلقوا بمرأى منا فقال كذلك ما رأيت فمكثت بقية يومي وليلتي حتى اذا
مضى عني الطلب ركبت فرسي وسرت حتى اذا كنت بالموضع الذي رأيت ركب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر ساخت يدا فرسي في الارض حتى بلغتا الركبتين

والنخعة السام ذات اللبن سمحها الحاصاحه فيشرب لبنها ويرد رقبتها والرسل اللبن والضيف
ان تحم الحجارة فتلقى اللبن الحليب فتذهب وحامته وثقله وقوله حتى يشجو بهما النعيق
دعا الغنم فلجن يزجرها به والحديث الوليد الماهر الحرايه كما جاء تفسيره في الحديث ويقال
انه ماخوذ من حرث الارض كانه يهتز لحراثتها وقوله قد عس حليفا في آل العاص بن
وايل هو في الرواية التي ذكرناها من طريق يوسف بن عدي عس بمعنى حلف يريد انه كان حليفا لهم وكانوا
اذا تحالفوا غمسوا ايمانهم في دم او خلوق او نحوها من شيء تلون فيكون ذلك تاكيدا للحلف وقوله
انى قد رايت اسودة الياجل هو جمع سواد الانسان وهو شخصه ﴿ وقوله فرفعها تعرف
بي في القريب دون الحضر في سير الرايه وفوق سير العارة ﴿ والاراك اقلام كانوا يكتبون على لغة
مع وعلى بعضها لا وكانوا اذا اراد واامرا استخبروا بها فاذا خرج سهم الاتعام فموا الوجه هم
واذا خرج السهم الاخر اجموا عن قصدهم وواحد الازلام زلم ومعنى الاستقسام طلب معرفة
قسمي الخير والشر والنفع والضر او امر الربهم بسببه وقوله عنارا ساطع في الجاهلية في سائر
الروايات عنان والعنان الدخان هو وقوله فلم يرزا اني يعني لم ياخذا مني شيئا ولم يقضاه
من مالي والاظهر بنا معمول من جاره كالقصر وتجمع على اجوار ظام وقول اليهودي هذا جدكم الذي تذهبون
بعيره هو حطكم ودلكم الذي تشتمونه فعلوها ﴿ قال ابو عبد الله حدثني ركين بن رستم
عن ابي اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسما انها حملت بعبد الله بن الزبير قالت فخرجت وانا متم
فاتيت المدينة فنزلت بقبا فولدته بقبا وكان اول مولود في الاسلام يعني بالمدينة ﴿ المتم من ذوات
الحمل هو الذي تمت لها هذه الحمل وشارفت الوضع ﴿ قال ابو عبد الله حدثني بشر بن
روح ابو كريب عن معويه بن قره حدثني ابو بردة ابو موسى الاشعري عن عبد الله بن عمر فقال قال عمر لابي
موسى ودد ت انه يرد لنا بعض الاسلام والهجره والجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وان كل شيء عملناه
بعده نجو نا منه كفافا راسا برابس قوله يرد لنا بعض سلم لنا واصله في الكلام الثوب يقال يرد
السداة اذا نسجت ويرد لي على الغريم حتى اذا وجب ويقال ما يرد لك على فلان فهو على ﴿ قال ابو الله

حدثني احمد بن محمد بن شريح بن مسلمة بن ابرهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق عن البراء بن عازب عن ابي بكر
في قصة خروجه مع رسول الله صلى الله عليه الى المدينة قال وادلج راعي غنيمة فتلت هل في غنمك من
لبن قال نعم فحلب كثبة من لبن هذا اقاله الحديث وهو غلط وانما هو كثبة من لبن يريد القليل منه
وقد ذكرناه ﴿ قال ابو عبد الله وجميع الوليد الاوزاعي ابو عتبة عن عنبسة بن
وشاح حدثني ابن بريد مالك قال خرج النبي صلى الله عليه المدينة فكان ابن اصحابه ابو بكر فعلفها بالحنا
والطلح حتى فتا لونها هو الفاتر من الالوان الشديد الحمرة الذي يضرب الى السواد لغة اهل فتا يفتا
فتوا والكمء لغة ايها الوسمه ويقال انه نبت اخر ﴿ قال ابو عبد الله حدثني
اصبغ قال وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروه عن عائشة ان ابا بكر تزوج امراه من كلب يقال
لها حبيبة فولدا هاجر ابو بكر طلقها فتزوجها الرجل من عمها الشاعر الذي قال هذه القصيدة وذكر قريش

وما ذا بالقليب قليب بدر ... من الشيزى تقرن بالسنام
وما ذا بالقليب قليب بدر ... من القينات والشرب الكرام
لجبنا ام السلامة ام بكر ... وهل لقد قومي من سلام
لجرنا الرسول بان سحقا ... وكيف جزاء اصداء وهام

الشيزى شجر تخذ منه الجفان وكانوا ليسمون الرجل المطعم جفنته لانه يطعم الناس في
الجفان والقينات واجرانها قينه وهي المغنيه والشرب جمع الشارب يعني الذين الخمر
تحبيهم للشرب واما قوله لجبنا بالسلامه فانه يريد على معنى السلامة التي هو بها لجبته
والسلامه مصدر وقولهم سلم الرجل سلاما وسلامة لا تزاد كيف عطفه المصراع الاخر
بالسلام يريد وهل الى بعد هلاك قومي من سلام والاصراع الصد او هو ما كان يزعمه اهل الجاهليه
من ان روح الانسان تصير طائرا يقال له الصدا ويقال انه الذكر من الهام وذلك من زعماتهم
اهل الجاهليه واما طيفهم ﴿ قال ابو عبد الله حدثني محمد بن المثنى حدثني عبد وهب شعبه
عن سماك عن ابيه عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها وعندها قينتان تغنيان بما تعازف الانصار

يوم بغاث هو بزيد بالفتح جارتين لا مفتحتين يقال للحرة من الحجارة قينه ولابنة الملوك
قينه والمغنية قينه والمشاطة التي تزين العرايس قينه ويوم بغاث يوم مذكور من ايام
الجاهلية كان للاوس على الخزرج وهو لها تعارف لحمل ان يكون من عرف اللهو وضرب
المعازف على ذلك الاشعار وانشادها بيد امرؤ بذلك على القتال ويحتمل ان يكون من العرف وهو
اصوات الوغا كحريف الرياح وهو ما تسمع من دويها ومنه عزيف الجن وهو جس اصواتها
فيما يقال والله اعلم قال ابو عبد الله حدثني محمد بن عبد الله بن حوشب قال عبد الوهاب
قال خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه يوم بدر اللهم اني انشدك عهدك ووعد
ان شئت لم تعبد فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر فلما
قرينا قبل ان يقال النبي صلى الله عليه الدرع ابو بدر وساسدرته به انا كان من اهل الجنة به لنسيل
ذلك نفوسهم ونطعمن قلوبهم اذكان بدر اول يوم لقوا فيه العدو وكان المسلمون في قلة من العدد
وثائه من الحال واعدادهم في وفور من العدد والعدة وكانوا يثقون بانه اذا دعا وابتهل اجيب
ولم يرد وكان مناشدته ربه والحاحه في الدعاء لذلك فلما راى النبي صلى الله عليه انهم قد سارعوا الى الذي
وقال له حسبك اقصر عن الدعاء واقبل يبشرهم بالنصر ونزلا قوله جل وعز سيهزم الجمع ويولون
الدبر ولولا ان الامر على ما قلناه لكان ابو بكر اصح بفتياسه واقوى عزمه وهذا ما لا يكون لمسلم
ان يتوهمه بوجه قال ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم حدثنا ابو اسامة عن اسمعيل
اخبرنا قيس عن عبد الله انه راى ابا جهل وهو بين يوم بدر فقال ابو جهل هل اعمد من رجل قتلتموه
قوله اعمد من رجل قال ابو عبد الله يقول هل اد على رجل قتله قومه اي هل كان الا هذا
يقول ازهق البسر يعارف وحداه ابو عبيدة عن العرب قال ابو عبد الله وحدثنا
احمد بن يونس حدثنا زهير عن سليمان التيمي عن انس قال قال النبي صلى الله عليه من ينظر ما صنع ابو
فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد قال فاخذ لحيته فقال انت ابو جهل
قال وهل فوق رجل قتله قومه او رجل قتله قومه قلت وهذا ابو بكر ما هذا ابو عبيدة

من كلام العرب هذا البهق هذا وقال ابو مجلز قال ابو جهل فلو غير اكار قتلني يريد
الانصار لانهم اصحاب زرع ونخل قال ابو عبد الله حدثني احمد بن محمد اخبرنا عبد الله
اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه قالوا للزبير يوم اليرموك الا تشد
فنشد معك فقال اني ان شددت كذبتم يقال كذب الرجل وهذا وعد اذا جبن ثم
كر وانصرف قال ابو عبد الله حدثني عبد الله بن محمد سمع روح بن عبادة سعيد
ابن عروبة عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة ان نبي الله صلى الله عليه اشرف يوم بدر يابه
وعشرين رجلا من صناديد قريش فقذفوا في طوى من اطواء بدر خبيث مخبث يعني الطوى البعيد القعر
صنديد وكان النبي يقول اذا غلب على قوم اقام بعرصتهم ثلاث فلما كان ببدر اتاه اصحابه فقال له
اني ارجو ان يفتح الله علينا اليوم فرايناك اقمت بعرصتهم ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه لقد عرضت على
كل شيء رايتموه الا الطعام والطوق النبل للطويه وهي البئر فرضت بالحجارة ليلا تسمع الطوامع الطوق
قال ابو عبد الله حدثني عمرو بن عبد بن هشام عن ابيه عن ابن عمر قال وقف النبي
صلى الله عليه على قليب بدر فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الان يسمعون ما
اقول وذكر لعائشة رضي الله عنها فقالت انما قال النبي صلى الله عليه انهم الان ليعلمون ان الذي كنت
اقول لهم الحق وذكرت انك لا تسمع الموتى لابيه فلم تحدث فقال عن انس عن ابي طلحة
الزيرو بناه قيل ان رسول الله صلى الله عليه لما قال لهم هذا القول قال عمر يا رسول الله ما
تكلم من اجساد لا ارواح لها فقال والذي نفس محمد بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم قال قتادة
احياهم الله حتى اسمعهم قول توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندامة قلت فاول
قتادة هذا الحديث سمعنا ان عائشة رد هذا على عمر الغلط وحديث ابي طلحة لوكر ما رواه
ابن عمر قال ابو عبد الله وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب حدثني عبد الله بن عبد الله
ابن عتبة ان اباه كتب الى عمر بن عبد الله بن الارقم الزهري يامره ان يدخل على سبيعة بنت الحرث
الاسلمية فيسالها عن حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه فكتب عمر الى عبد الله بن
عتبة يخبره ان سبيعة اخبرته انها كانت تحت سعد بن خولة وهو في بني عامر بن لؤي وهو ممن شهد بدرا

وهي حامل وإن تشتكي أن وضعت حملها بعد وفاته فلما نفست من نفاسها تجملت للخطاب
فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال مالي أراك تجملت للخطاب ترجين
النكاح وإنك والله ما أنت بناكح حتى يمر عليك أربعة أشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال
ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت فأتيت رسول الله صلى الله عليه فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد
حللت حين وضعت حملي وأمرني بالتزوج إن بدا لي قوله تغلت من نفاسها معناه أنها طهرت
من نفاسها وطهرت من دمها وقوله ما أنت بناكح يعني امرأة ناكح أي ذات زوج وأيما الحامل فإن
ولا تعلم ناكحها إلا إذا أراد وأما الحبلى من الفجل فناكحها فهي ناكحة وفيه أن للمرأة أن تنكح حين
وضعت حملها وإن لم تغسل من نفاسها ودم النفاس لا يمنع من عقد النكاح كما لا يمنع دم الحيض
منه والى هذا الحديث ذهب أفقضا العلماء لوضع الحمل عمر بن الخطاب وابن مسعود وأكثر الصحابة
وهو قول عامة فقهاء الأمصار رونا ولو أفتوا له سلوا والدين سوقون مكم ومن روى عن علي وابن عباس رضي الله عنهم
بالاشتهر أربعة أشهر وعشرا راجع القول الأول ودون الحامل وروى عن علي وابن عباس رضي الله عنهم
أنها تعتد آخر الأجلين ونسب به أن تلك حتى تضع حملها فإن كانت مدة الحمل تزيد
وفاة زوجها أربعة أشهر وعشرا فحلت قال ذكر بعض قبل ذلك بست الى تسعة والمدار
الأيام والليالي قال أبو عبد الرحمن اسمي يعقوب ابن إبراهيم بن سعد ثنا ابن
شهاب عن عمه أخبرني عطاء بن يزيد الليثي أن عبيد الله بن علي بن الخيار أخبره أن المعرور بن
سويد والكدري وكان من سهم بدرا مع رسول الله صلى الله عليه أخبره أنه قال لرسول الله صلى الله
أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقتلني فضرب إحدى يدي فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال
أسلمت لله أفأقتله يا رسول الله قال لا تقتله فقال يا رسول الله أنه قطع إحدى يدي ثم قال ذلك
بعد ما قطعها أفأقتله رسول الله صلى الله عليه لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وأنك
بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال ملخص معنى هذا أن الكافر مباح الدم بحكم الدين
أن يقول كلمة التوحيد فإذا قالها عصم دمه فصار بحظور الدم بمنزلة المسلم الذي قطعت

ومن كتاب النكاح

قال أبو عبد الله حدثنا أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب سمع
سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص يقول رد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على عثمان بن مظعون التبتل ولو أذن لنا لاختصينا التبتل ترك النكاح والانقطاع عنه يقال
رجل منبتل وأصل التبتل القطع ومنه قولهم في الصدقات بتة بتلة يريدون أنها منقطعة
عن الأملاك الخارجة منها وكان التبتل من شريعة النصارى فما بعثنا صلى الله عليه قد نهانا
عنه ودعا الى النكاح وحض عليه لما فيه من النسل والعدد وتدوم لهم الجهاد ولا ينقطع
قال أبو عبد الله حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ثابت وحميد
عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق صفية وجعل عتقها صداقها قلت
قد ذهب غير واحد من الفقهاء الى أن ذلك خاص للنبي صلى الله عليه وقد كان مخصوصا في باب
النكاح بأمور لم يشركه فيها أحد من أمته وقد دل قوله تعتقهم على بعض السلمات لم
تجعل لها صداقا غير عتقها وقيل إنه أراد بصداقها العتق فيما رد قبضها فإذا أعتق الرجل
أمة على أن تزوج نفسها منه وقع العتق ولم يلزمها أن تنكحه وعليها قيمتها فإن شاءت أن
تنكحها وتكون القيمة التي عليها مهر لها جاز ذلك وذهب أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه الى ظاهر
الحديث وقالا إذا أعتقها على ذلك لزمها التزويج وكان عتقها عوضا عن بضعها وهو قول
سعيد بن المسيب والحسن وإبراهيم النخعي قال أبو عبد الله حدثنا قتيبة عن عبد العزيز
بن رفيع عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه
فقالت يا رسول الله جئت أهب لك نفسي فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه ثم طأر رأسه فلما
رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال رسول الله إن لم يكن لك
حاجة فزوجنيها فقال هل عندك شيء فقال لا والله يا رسول الله قال اذهب الى أهلك فانظر
هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال انظر ولو خاتما من حديد

فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا عاتما من حديد فقال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها فقال تقرأهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن هذا لفظه من الفقه ان المهر لا حد لاقله وفيه ان المال غير مقصود في باب المكافآت وفيه ان الاجرة على تعليم القرآن جائزة وفيه ان ما جاز عليه الاجارة جاز ان يكون مهرا له والباقي قوله ما معك معناه الذي معك كما تقول بعتك هذا الثوب بدينار او بعشرة دراهم ولو كان معناه انه زوجه اياه من اجل حفظه القرآن لم تحصل المرأة موهوبة بلا مهر وهذا خصوصية للنبي صلى الله عليه وسلم لغيره وفيه دليل على ان العقد قد ينعقد بغير لفظ النكاح والتزويج لا الهبة لقوله قد ملكتكها بما معك من القرآن والى هذا ذهب اهل العلم عن اطلاق النكاح على تعليم القرآن واجازه الشافعي رحمه الله عملا بقول الحديث وهو انصافي قوله احلس حلسا حابر الا انه قال اركبه قال ابو عبد الله حلسا هيئ من اسعيل انا ابو اسامه عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه على ضباعة بنت الزبير فقال لها العلك اردت الحج قالت والله ما اجدني الا وجعة فقال لها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني فلقي هذا الحديث دليلا لان الاحصار لا يقع الا بعد ملك واز المؤمن وسائر العوائق لا تقع بها الاحلال ولو كان يقع بها الاحلال لما احتاجت الى هذا الشرط وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما قال لا حصر الا حصر العدو وكذلك روي بعضاء عن ابن عمر وذهب بعض اهل العلم الى ان ذلك شرط جائز كان لها كما كان لضباعة وهو قول اسحاق بن راهويه وقوله محلي حيث حبستني دليل على ان المحصر يحل حيث حبس ونحر بدنه هناك ما كان احلا قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كانت برير تحت رق ست مرات فخيرت وقال رسول الله صلى الله عليه الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نطبخ برمة على النار فقربت اليه خبزا وادم من ادم البيت فقال

الم ار البرمة فقيل لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة قال هو لها صدقة ولنا هدية قال السامع رحمه الله علة لاصل المكافاة جلست بريرة وذلك لان زوجها كان عبدا فلما استفادت الحرية تضلنت بها فكان لها الخيار في المقام معه او الفراق وقوله صلى الله عليه هو لها صدقة والهدية يريد انه انما كان صدقة قبل الاستحقاق فلما ملكته بالقبض بطل معنى الصدقة وصار لنا ما لا ذن منها في اكله لمعنى الهدية وفيه دليل على ان زوج الرجل طعاما قانه ليس له ان يستوفيه اكلا وان شاء ان يطعمه غيره كان له ذلك وان شاء ان يجعله في منزله فعلى ذلك لانه اذا كان بمنزله الهدية المقبوضة كان له ان يصرفه كيف شاء الا ان منزله الهدية اهنا واكمل وان كان قد اضافه فاجلسه على مائدته كان له ان ياكل معه ما لم يعرف ولا يحل منه شيئا الا باذنه ولا يطعم غيره الا باذن منه وقد استحسن اهل العلم لاهل البادية الواحد ان ينادوا بعضهم بعضا ما بين ادبهم قال فاركبوا عليها ما بين لابتيها ولم يكن احد من اهل المدينة ينادي ولا اهل البادية الا بهذا الادب وذهب بعض اهل العلم الى ان من دعي الى طعام كان له ان يجيب وان لم يحل بينه وبينه اذا شاء وهذا على قول من يذهب الى ان الرجل اذا غصب طعاما فاكله الرجل ثم اطعمه اياه وهو لا يعلم انه غصب ماله فان لا يبرا منه قال ابو عبد الله الحكم بن موسى شعيب عن ابي الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة انها ماتت ام ابيها ابو سفيان بن حرب فدعت بطيب فمست منه جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت اما والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا قال ابو عبد الله قوله تغاف في ثوبيه لسر جبينه يعني يشوف قال ابو عبد الله قال بانت الرجل جبينه سواء كان سوي او كانت ثوبية قد ارضعت رسول الله صلى الله عليه وقوله سفعت في هذه برد الوشيه الذي بين الشباب والابهام قال ابو عبد الله عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها قال ابو عبد الله كان اكثر

عبد الله احمرا عاصم عن الشعبي سمع جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه ان ينكح المرأة على عمتها او خالتها انما هي عن الجمع بينهما كما لا يقع بينهما اذا تباعدت الخطوة عند الروح فيولد ذلك الى قطيعة الرحم وهو معنى خالتها وعمتها حالة البنة وعمتها وعلى هذا القياس كل امرأتين لو كانت احداهما رجلا لم يحل له الجمع وهذا في النسب خصوصا وفي الصهر وذلك انه قد يحرم الجمع بين المرأة وبين امرأة ابيها ولو قدر ان كون هذه المرأة ابنا له جاز له ان ينكح امرأة ابيه قال ابو عبد الله ذكر عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن الشغار هو الشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الرجل ابنته ليس بينهما صداق وهذا التفسير روي مرفوعا والحديث فيه ان مرفوع نافع وميز اوطاوس النكاح مالك والشافعي واحمد وجمهور اصحاب الحجر واصل الفروج الحظر وهو لا يرفع الا بامر المحظور وانما نرفع بالامر المأذون فيه وقد حرم هذا النكاح بعض الفقهاء وقالوا البس فيه من الرضا بالمهر والنكاح لا يبطل بفساد المهر فالعقد صحيح ولكل واحد منهما مهر مثلها وهذا خلط وذلك ان المهر ليس شيئا غير العقد ولا العقد شيئا غير البدل وهو المهر وهذا فاسد مهرا فسد عقدا قال ابو عبد الله وذكر احمد بن ابي عمرو قال حدثني ابي هو ثنى ابراهيم عن الحسن في قوله تعالى فلا تعضلوهن قال حدثني معقل بن يسار انها نزلت فيه تحال زوجت اخاها من رجل فطلقها حتى اذا انقضت عدتها خطبها فحلف له زوجتك وافرشتك واكرمتك فطلقتها ثم حيث خطبها لا والله لا تعود اليك ابدا وكانت المرأة تريد ان ترجع اليه فانزل الله جل وعز هذه الآية لا تعضلوهن فقلت اكان ابن ابي ليعلم رسول الله قال فزوجها اياه قوله فرشت يعني جعلتها لك فراشا يقال فرشت الرجل اذا فرشت له كما يقول كما تقول وزنت الرجل وكلته اذا وزنت وكلت له ومعنى العضل منع الولي وليته من النكاح وحبسها عنه واصله من قولهم عضلت الناقة فهي معضل اذا احتبس ولدها في بطنها وكذلك الداجاجة اذا احتبس بيضها ونشب فلم تخرج قال الشافعي رحمه

وهذه الآية تدل على ان المرأة لا تزوج نفسها ولو كان لها ان ذلك سبيل لم يكن معنى العضل قال ابو عبد الله وبمعاذ بن رضا الله هشام عن يحيى عن ابي سلمة ان ابا هريرة حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت هذا الايم وهذا الحديث الثيب ولذلك لم تجز العصر عليها الا بامرها وهو معنى الاستيمار اي طلب الامر فيها وامرها الا يكون الا نطقا حاما الاستيمار فهو طلب الاذن واذنها قد يعلم بسكوتها وهو اذا سكتت استبرأت علم رضاها قال ابو عبد الله وذكر عمرو بن الربيع وطاوس الليث عن ابن ابي ملكة عن ابن عمر وموسى بن عقبة عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله ان البكر تستحي قال رضاها صماتها وكان الشافعي رحمه الله يقول للاب ان يزوج البالغة البكر وان لم يستأذن وكذلك الجد اذا لم يكن اب وليس ذلك لغير الاب من الاولياء وهو قول مالك وابن ابي ليلى واحمد وابن حنبل ومعنى الاستيذان عندهم في هذا انما هو على استطابة النفس دون الوجوب وذهب الشافعي رحمه الله في ذلك بما رواه عن مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايم احق بنفسها من وليها والبكر يستأمرها في نفسها واذنها صماتها قال ودليل قوله الايم احق بنفسها من وليها ان ولي البكر احق بها من نفسها وذلك من طريق دلالة المفهوم والمراد بالايم الثيب لانه قابلها بالبكر قال ابو عبد الله حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عبد الله بن الفضل القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ويجمع ابن يزيد بن جارية عن خنساء بنت خذام الانصارية ان اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت رسول الله صلى الله عليه فرد نكاحه قلت وهذا ايضا مما يستدل به اصحاب الشافعي وذلك ان النبي به انما ذكرت في هذا الحديث ليعلم انها علة الحكم فدل ان حكم البكر بخلاف ذلك قال ابو عبد الله وذكر في هذا الحديث عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت هذا الايم في هذا الحديث الثيب

1

قال ونكاح رابع يجمع الناس الكثير فيطلون على المرأة لا تمنع ممن جاءها فاذا حملت ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة فمن ألحقوا ولدها به الذين يرون فالناظنه ودعي لابيه فوطها الناظنه معترف باستلحقه واصل اللوط اللصوق ومنه قول ابي بكر في عمر رضي الله عنهما والولد للوط اي الصوق بالفراش قال ابو عبد الله ثنا الحسن بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال ابو هريرة يا ابن الرسول الله عليه قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك قوله اياكم والظن فانه يريد لحقوق ظن السوء دون ما يحس في القلب من خواطر الظنون فانها لا تملك ولذلك قال فان الظن اكذب الحديث يريد ان لحقوق الظن بغير علم يقع لصاحبه على الكذب اذا قال عن ظنه ما لا يتيقنه فحكم به على الغيب فهو الخبر عنه حينئذ كذبا والتجسس البحث عن باطن امور الناس واكثر ذلك في الشر والتحسس بالخاطب الخير واصله من الحس يريد انه يتتبعه حسه ويطلع عليه بحاسة من حواسه والتجسس لا يكون الا في الشر والتحسس الاخبار كذلك واحد في قوله ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك انما نهى النهي عنه اذا كان قد ركن كل واحد منهما الى صاحبه واراد العقد فاما قبل ذلك فلا بأس وهو مطلب من الخطاب وقد خطب معوية وابو الجهم فاطمة بنت قيس الفهرية فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستشيره في احدهما فخطبها لاسامة بن زيد فتزوجها وتحته قال ابو عبد الله حدثنا قتيبة ثنا سفين عن مسلم قال سمعت ابن عمر يقول جاء رجلان من المشرق فخطبا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا قوله ان من البيان لسحرا البيان بيان ان يبلغ به الابانة عن المراد بأيسر كلام ويدل البيان بأن يريد به السحر ذم البيان منه والصحيح له لما حمد منه بيان بلاغة وحلاوة وهو ما دخلته الصنعة بالتحبير له والتحسين للفاظه حتى يروق السامعين ويستميل به قلوبهم فهو الذي يشبهه السحر اذ اخيل الفلوب وغلب على النفوس حتى ترى قوله الشيء على ظاهر صورته وصرفه عن قصد جهته فيبرزه للناظرين في معرض غيره وهذا قد شرح مرة

وبقي اخرى حاما المزوج فهو اذا اشرف الصدق ونصر به الحق وقد روي عن عمر بن عبد العزيز ان رجلا سأله حاجة فاعتاص عليه قضاءها فرق الرجل له فقال له قولا فقال له ما هو السحر الحلال والجزء الله ٥ واما الضرب المذموم منه فهو ان يقصد به الباطل وان يحتال به الى اللبس والتزيين حتى يموه الكذب في القبيح حسنا والمنكر معروفا وهذا هو المذموم المشبه بالسحر المذموم وهو السحر ٥ وقال بعضهم اصل السحر الخداع واشتقاق قول الشاعر ونسحر بالطعام وبالشراب اي نخدع واحتج ايضا بقول لبيد فان نسألينا فيم نحن فاننا عصافير من هذا الانام المسحر يريد المخدوع وقال بعضهم اصل السحر صرف الشيء عن حقيقته الى غيره ومنه قوله سبحانه وتعالى فاني تسحرون اي تصرفون ٥ وحكى محمد بن سلام الجمحي عن يونس قال العرب تقول للرجل ما تشكل عن كذبه كذا اي ما صرفك عنه قال ابو عبد الله حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احق ما اوفيتم من الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج ٥ قلت قد يختلف الشروط في عقود النكاح فمنها ما يجب الوفاء به ومنها ما لا يجب فاما الذي يجب الوفاء به فهو المهر والنفقة وحسن العشرة وقد شرط الله هذه الامور لهن على الازواج في قوله فامساك بمعروف او تسريح باحسان ٥ واما الذي لا يلزم من الشروط فهو ما نهى النبي صلى الله عليه عن اشتراطه كقوله لا تسأل المرأة زوجها طلاق اختها لتكفأ ما في اناءها ونحو ذلك من شروط الضرار وقد اختلف العلماء اذا اشترطت على الزوج ان لا مهر لها ان لا يدخل عليها الا نهارا دون الليل او الليل دون النهار او لا يتزوج عليها امراة او لا يتسرى ونحو هذا من الامور فكان الشرط في هذه الامور غير الكتم ما طلا وقد قال صلى الله عليه كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط وقد جعل الله الزواج من ازدواجهم ان يكن حيث تكون واحدهن من حضر او سفر فالسفر يخرج ذلك عن عرف ولا تصل المرأة لتحقيق او حزونة عليها في مثل كونه بحرا او مفاوز في بريه ونحو خسف وجعل لهم ان

يدخلوا عليهن في كل وقت من ليل او نهار وقد روى ان كل شرط في نكاح فالنكاح لهذا معه الا الطلاق وكذلك هذا في عدد نكاح الاربع من الحرائر واما حكم النسوة من الاماء فلا عدد محصور وقال الشافعي رحمه الله عليه اذا نقصت المرأة عن مهرها شيئا وشي من مهر من الشروط اعطيت تمام مهرها ويطل الشرط ٥ وقد روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال المسلمون على شروطهم الا شرطا احل حراما او حرم حلالا ٥ فيرون انه اشار بذلك الى كل شرط تشارطا عليه مما لم يحظره الدين ولم يحرمه الشريعة فعلى الزوج الوفاء به وروى نحو من ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه والبه ذهب الاوزاعي واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه قال ابو عبد الله بن مسدد قال يحيى عن سفيان حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه قال قلوا العلائق واطيبوا الرواح وعودوا الدرهم في الطاق الاسير والراعي الذي ابر ما حبته صاحب الوليمة خصوصا وذلك لما فيه من الاشارة بالنكاح والاظهار له ٥ قال الحاسا عبد الله بن يوسف قال مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها فلت وفيه من الشروط ان لا يكون بحضرتهم منكر ورأى ابو مسعود الانصاري صورة في البيت فانصرف وقد عاين عمر اذا ابوب فرأى في البيت سترا على الجدار فقال ابن عمر غلبنا عليه النساء فقال من كنت اخشى عليه فلم ار اخشى عليك والله لا اطعم لكم طعاما فرجع ٥ قال ابو عبد الله ٥ سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال لما عرس ابو اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه واصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه اليهم الا امرأته ام اسيد بلت مرات في تور من حجارة من الليل فلما فرغ النبي صلى الله عليه من الطعام ماثته له فسقته لحفه من ذلك ٥ قوله ماثته يريد مرسته بيدها فقال مثت السراميسة وامثوه اذا دوثه ٥ آدوحه فاتخذ اي اتخذ وانجل ٥ قال ابو عبد الله حدثنا سليمان عبد الرحمن وعلي بن حجر قالا اخبرنا علي بن يونس قال هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت جلس احد عشر امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار

ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث على رأس جبل لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل قالت الثانية زوجي لا ابث خبره اني اخاف ان لا اذره ان اذكره اذكر عجره وبجره ٥ قالت الثالثة زوجي العشنق ان انطق اطلق وان اسكت اعلق ٥ قالت الرابعة زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة ٥ قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسأل عما عهد ٥ قالت السادسة زوجي ان اكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث ٥ قالت السابعة زوجي عياياء او عياياء طباقاء كل داء له داء شجك او فلك او جمع كلا لك ٥ قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب والريح ريح زرنب ٥ قالت التاسعة زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد ٥ قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك مالك فوق بعض ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك ٥ قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع وما ابو زرع اناس من حلي اذنيّ وملأ من شحم عضدي وبجحني فبجحت الى نفسي وجدني في اهل غنيمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط ودائس ومنق فعنده اقول فلا اقبح وارقد فاتصبح واشرب فاتقنح ٥ قالت ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها رداح وبيتها فساح ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة وتشبعه ذراع الجفرة بنت ابي زرع وما بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امها وملء ردائها وغيظ جارتها جارية ابي زرع وما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا ٥ قالت خرج ابو زرع والاوطاب تحضر فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا وراح عليّ نعما ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا وقال كلي ام زرع وميري اهلك قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية ابي زرع ٥ قالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع ٥ قلت

وقد فسر ابو عبيد هذا الحديث وكان غرضي الحديث وحين ذكرها احتاج الى ذكرها منه ونضم اليه
ما يحسن ان يضم اليه من زيادة وبيان وشرح معنى ان رسالته ﷺ قال ابو عبيد قولها لم يجمل
عند نفسي المهزول على راس جبل نصف قله حبره وبعده مع الفله كالمشرف قله الجبل
الصعب لا ينال الا المشرفه قلت معنى البعيد ههنا ان يكون قد وصفته بسوء الخلق
والترفع بنفسه والزهاب بها وكبر النفس انه مع قله حبره وثرائه يتكبر على
العشير ويتأبى مجالسه فيجمع الى سوء الخلق وقلة الاكل وسوء الخلق وقولها لا يسمن فينتفع به
انه ليس بحاجته طمع فيحمل سوء عشرته لذلك يقال استقلت الشيء اذا ثقلته وقولها
اذكر محزه وتجزه قال الحجاز يتعمد القصب او العرق حتى تراها تابية من الجسد
والبحر نحوها الا انها في البطن خاصة وواحدتها تجزه ومنه قيل رجل تجزه اذا كان عظيم
البطن واسراه تجزا قلت فسر ابو عبيد اللفظ ولم يذكر المعنى وانا اراد ان العجز والبجر
عيوب الباطنه واسراه الكامنه وهو احرى احمد عبدوس قال حدثنا الكلبي باسناده وذكر
حديث طلحه ان عليا قال لطالب رضوا ان الله عليه ووقف عليه وهو صريع فقال الله استكى
عجزه وتجزه قال الكلبي فقلت للاصمعي ما تجزه وتجزه فاهوى باحراره وقولها الثالثه
زوجي العشنق والعشنق الطويل يقول ليس عنده اكثر من طوله بلا نفع فاذا ذكرت ما فيه من
العيوب طلقني واسكت عني تركني معلقه لا ايما ولا ذات بعل ومنه قولهم الرجال عشنقا اذا طالوا
كالنخل فنزروها كما تعلقه وقولها الرابعه زوجي كليل تهامه لا حر ولا قر ولا مخافه
ولا سآمه تقول ليس عنده اذى ولا مكروه وانما هو امثل لان الحر والقر كلاهما فيه اذى اذا اشتد
ولا مخافه ولا سآمه تقول ليس عنده ما يملني ولا شر يخافه ولا اشآمه هو قولها الخامسه
زوجي ان اكل لفّ وان شرب اشتف فان اللفّ المطعم الاختار منه مع التخليط من صنوفه
حتى لا يبقي منه شيئا والاشتفاف ان يستقصي ما في الاناء ولا يسئر فيه سؤرا وانا اخذ من
الشفافه وهي البقيه تبقى في الاناء من الشراب فاذا شربها صاحبها قيل اشتفها قال

ابو عبيد وقولها ابو زرع للكف لبعلها البث قال احسبها كانت تحسده اعبيد او اماء كنيت
به لان البث هو الحزن وكان لا يدخل بيته في قولها ليسر ذلك الصديق فيشتمل عليها تصفه بالكرم
قلت ليس وجه الكلام ما ذهب اليه ابو عبيد وانما اشكت فله تعهد اياها واستقصر
حظها منه تقول انه يتلف متيدا عنها اذا نام ولا يوجب منها فتوح كفه داخل ثوبها
فكون منه اليها ما يكون من الرجال الى اهله ومعنى البث ما تضمره المراه من الحزن على عدم الحظوه
منه ولا معنى لما توهمه من الذي احسبها فتبا ولا تزال التفقه منه لذلك على معنى الكرم وذلك ان
اول الكلام ذم واستقلال فكيف يكون آخره مدحا ووصفاله بالكرم وقولها السادسه
زوجي عياياء او عيايا طباقاء قال ابو عبيد اما عياياء فانه العنين فليس يسر انا هو عياياء والعيايا
من الرجال الذي لا يمضي ولا يفلح وكذلك هو في الرجال قال والطباقاء العيي الاحمق الغمر قلت
اصل الطباقاء ما قاله الاصمعي فيما حدثني به ابو حاتم عن الاصمعي عن ابي عمرو قال الاصمعي قال الطباقاء هو
الذي اذا مطي عليه والشديد حمل طباقاء للشهد خصوصا ولم يخص قلت اما الى الكراهه حين يعطف
وقولها السابعه زوجي ابن ابي زرع فما ابي زرع اسد فانها تصفه بكثره النوع والعقله
ومنزله على وجه المدح له وذلك ان العدد كثير النوع يقال انوع من فهد والذي اراد به
انه ليس بتفهد ما ذهب من ماله ولا يلتفت الى معايب البيت وما فيه فهو كما وصاه عن
ذلك به وقولها ان خرج اسد تصفه بالشجاعه تقول اذا خرج الى الباس وباشره الامر
ولقي العدو هو اسد يحمي ويقال اسد الرجل واستاسد بمعنى وقولها الثامنه زوجي المس
مس ارنب والريح ريح زرنب فانها تصفه بحسن الخلق ولين الجانب كمس الارنب اذا وصفت
بركل على ظهرها وقولها الريح ريح زرنب فان فيه جنسين وقد يكون ان يزرنب طيب ريح جسده
ويكون ان يزرنب طيب الناس والناس انواع وقد يجمع كرخ الزرنب وهو نوع من انواع الطيب
معروف وقولها التاسعه زوجي رفيع العماد فانها تصفه بالشرف وسناء
الذكر واصل العماد عماد البيت وجمعه عمد وهي العيدان التي تعمل بها البيوت

وانما هو امثل يعني ان بلته بحسبه ربيع وقوله واما وليها طويل النجاد خافت الصفة
يامتراد القامة والنجاد حمايل السيف فهو يحتاج الى قد وذلك من طوله ﴿ وقولها عظيم
الرماد خافيه نصف بالجود وكثرة الضيافة من لحم الابل وغيرها من اللحوم فاذا فعل ذلك
عظمت جزره وكثر وقودها فيكون الرماد في الكثرة على قدر ذلك قلت فمن اين
لقائله النار لمصطلحه الطعام واسنوا اللحوم لطعمها الاصياد كرما وامدح له ان يكون
ناره لا تطفأ ليلا ليهتدي بها الضيفان فكنى عن شيء بضده اياه يقول الشاعر
من ناره تعشو الى ضوئها ٭ خلجي حيران دار عندها حيران مولد ﴿ والاخواد المطحون يقول
النيران في ظلم الليل ويوقدونها على التلال ومشارف الارض ويرتفعون على الابدي منها
الاقابس ليهتدي بسناها الاضياف اسنن الوعر مال اسنن الوا العباس مالا اسنن الا عرابي

ومستنبح جاءت الصدر يستبيحه ٭ وجون الليل مضطرب الكتم

رفعت له نكما ازا تفوقا زادها ٭ فلاح الى السار يهلم ايل القدر

ويروى حفيات لهذا ازا وقولها وثب الهبت من النادي يعني انه نزل من ظهر ازا الناس ليطبوا
مكانه فينزل به الاضياف ولا يستبعد منهم ويتوارا فرارا من نزول النوائب والاضياف به
وقولها العاشره زوجي مالك وما مالك خير من ذلك له ابل قليلات المبارك كثيرات
المسارح تقول انه لا توجهن لسرحن نهارا الا قليلا ولكنه يركن بفنائه فاذا نزل به ضيف
لم تكن الابل غائبة عنه ولكنها حضرته فيعقره من ابانها ولحومها ﴿ وقولها اذا سمعن صوت
المزهر يقين انهن هوالك المزهر العود الذي يضرب به فاراد ت المراة انه زوجها قد عقر
ابله اذا نزل به الضيفان ان يتركهن وسيقهم السراب وما تهم بالمعازف فاذا سمعن
الابل الصوت علمن انها محورات وذلك قولها اليقن انهن هوالك ﴿ وقولها الحادر عشر
زوجي ابو زرع وما ابو زرع انا من حلي اذني زرعا حلاني رطة وسنو فاسمن اذني
والنوس الحركة من كل شيء مذلل يقال منه ناس ينوس وانا يسه عنده اناسه ﴿ وقولها

ملا من شحم عضدي لم ترد به العضد خاصة اذا ارادت الجسد كله تقول انه اسمنني حتى انا فاذا
سمنت العضد سمن سائر الجسد ويحتمل فبجحت الى نفسي اي فرحت نفسي فرحا فلم يحتج
الرجل يسجح اذا فرح ﴿ وقولها وجدني في اهل غنيمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط وديس ومنق
يقولون بشق يعني ان اهلها كانوا اصحاب غنم ليسوا اصحاب خيل ولا ابل وشق موضع قالت
فجعلني في اهل صهيل واطيط والاطيط اصوات الابل وقولها ودايس ومنق يريد انهم اصحاب
زرع تهيرونه اذا حصد وتنقونه من خلط وزوان ونحو ذلك وقولها عنده اكول
فلا كما اقبح واشر فاقبح تقول لا تقبح على قولي ليقل بني واما القبح والشر
فانه ماحو ذم الناقه المقابح قال الاصمعي هي التي ترد الحوض فلا تشرب قال ابو عبيد
ولعب قولها فاقبح اراد وحين ادع الشراب من شدة الري قال ولعل الناس يروي هذا
الحرف واشر فاقبح والاعرف هذا الحرف والا ارى المحفوظ الا بالميم ﴿ وقولها اقر اني زرع
فما اني زرع عكومها رداح فالعكوم الاهال والاعدال التي فيها الاوعيه من صوف
الاطعمه والمتاع واحدتها عكم وقولها رداح تقول هو عظام كثير الحشو ومنه قيل
للكتيبه اذا عظمت رداح والمراد اذا كانت عظيمه الاكفال رداح ﴿ وقولها اراني
زرع وما اني زرع كميل شطبه قال الشطبه اصلها ما شطب من جريد النخل وهو سعفه
وذلك انه يشق منه قضبان رقاق ويمسح منه الخص فاحبرت المراة انه مهضوم ضرب
اللبن شبهه بسيال الشطبه وهذا مما يمدح به الرجل وقولها تشبعه ذراع الجفرة قال الجفر
الاكثر من اولاد الغنم والذكر جفر والعرب تمدح بقله الطعم وقولها حاربه اي
زرع وما حاربه اي زرع لا بيت حرمنا تثبيتا ولعلهم يروونه لا تثب حرمنا تثبيتا
بالثون واحدهم وهب المعن من الحيات لا تظهر سربا وقولها لا تنقث مرتنا
تنقيتا معنى الطعام لا تاخذ فتذهب بصفها فالامانه والتنقيت السراع بالسير
وقولها ولا تملا بيتنا تعشيشا فانها الخرف هذا رواه ابو عبيد ولم يفسره

والتغشيش بالغين معجمة ما خوذ من وزك هشيش الجراد اذا نكح وتسل يريد انها كس
مراعاة الطعام المحبوب ليعمل ما يقطع منه اقلا فاولا فاولا ويعمل امره بتدريج
ويغسله وقوله اهيج اوزع والاطياب تحض فالاطياب اسقبه اللبن واحره وامك
قال وكان في امراء معها والزان بها كالفهد بن يلعبان من يحب حضرها رما نيس يعني انها ذات كفل
عظيم واذا استلقت تبدا الكفل بها من الارض حتى تصير تحت حصرها فتجوز فيها الرمان
وقولها فنكحت بعده رجلا سريا وكب شريا تعني العرس انه يستسري سيره اي يلين ويمضي بلا
فتور ولا انكسار واراد ت بالحظ الربح لانه ياتي من بلاد اخيه الحجر يقال لها الحظ وقولها نعما
تربا تعني الابل والزرع الكثير من المال وغيره ومنه البرو من المال وهو الوفور والكثرة منه قلت
وفيه من العلم حسن العشرة مع الاهل واستجلاب محادثتهم بالا انس فيه وفيه ان بعضهن قد
ذكرن عيوب ازواجهن فلم يكن ذلك غيبة اذ كانوا لا يعرفون باعيانهم واسمايهم وانما الغيبة
ان يقصد الاعيان من الناس فيذكروا بما يكرهونه من القول ويتادون فيه قال
ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن ابو الزناد عن الاعرج عن ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تقل للمراة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا اذن في بيته الا باذنه وما انفقت من
نفقة عن غير امره فانه يودى اليه شطره قوله لا تصوم وزوجها شاهد الا باذنه انما هو في
التطوع دون صيام الفرض في شهر الصوم فان كان ذلك قضا الفائت من فرض الشهر فانها تستاذنه
ايضا وذلك ما بين سوال الى سعبان فاما في شعبان فانها اذا ذاك تصل الفرض في غير استيذان
وهو الواجب الزلا يسعها غير ذلك وقد روى عن عايشه انها قالت كان يكون علي الصوم فما
استطيع ان اقضيه الا في شعبان فهذا يدل على ان حق الزوج يحصر الوقت واذا اجتمع
بسايرالجموع التي يدخلها المهلة كالحج ونحوه قدم عليها هو واما قوله ما انفقت من غير امره
فانه يودى شطره فمعناه انها اذا انفقت على نفسها من مالها بغير اذنه فوق ما يجب لها
من القوت المعروف وهو ما يدفع عنها من الطعام والكسوة الرتحب لمن هي من مثل حالها غرمت

شطره يعني غير الزوج على الواجب لها وذلك ان نفقه المراة نفقه معاوضه فهي تبقدر ما ادت لها
من العوض طاب وزن ذلك رد الفضل عن مقدار الواجب لها هو وقد روى ابو عبد الله في هذا
حديثا اخر يخالف معنا يعني ما ذكرناه من وجه التاويل هو قال ابو عبد الرزاق
عن معمر عن همام قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفقت المراة من كسب
زوجها عن غير امره فله نصف اجره هو وهذا انما يتاول على ان يكون المراة قد خلطت الصدقه
من ماله بالنفقه المستجقه لها حتى كانت شطرين وغلب الزوج على الواجب عن حصته
الصدقه وان يطيب نفسا منهما لينقلب اجرها له وهذا الا يدفع ان يكون عليها وزر ما
انفقت لازمة لها ان لم يطيب الزوج لنفسا عنها هو قال ابو عبد الله وقال
عبد الله بن يوسف انا مالك عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
صلاة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في حنوف السمس قال فلما سلم قالوا يا رسول الله رايناك
تناول في مقامك هذا شيا لم تكن تكعكعت قال اني رايت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو
اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا ورايت النار فلم ار كاليوم منظرا قط ورايت اكثر
اهلها النساء قالوا لم يا رسول الله قال لكفرهن قيل ايكفرن بالله قال يكفرن العشير
ويكفرن الاحسان لو قول تكعكعت يعني كصت على عقبك وما ذرت واصله من كع
الرجل اذا جبن وانقبض عن الشر وكاع مثله والعشير الزوج وسمي عشيرا لانه يعاشرها
كما سمي جليلا لانه يخالها في موضع واحد وهو سمي جليله لهذا المعنى هو قال ابو عبد الله
حدثني نوسف بن راشد انا ابو اسامه عن سفيان حدثنا ايوب وخالد عن ابو قلابه عن انس قال من السنه
اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج الثيب على البكر
اقام عندها ثلثا ثم قسم هو قال ابو قلابه ولو شيت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم السنه تحكيم البكر بالخيار بين ان تختار السبع فيستانف القسمه فيما يستقبل
وكذلك الثلث ليس يكون ذلك عندنا كذلك واحب معهما ما اصاص وهذا والله اعلم من المعروف

الذى امر الله به فى عشر ليلى مقال وعاشروهن بالمعروف وذلك ان الذكر لما فيها من الحياء والروح
الخفر يحتاج الى فصل امهال وصبر وحسن ذات وفى ليلة يصل الزوج الى الارب منها وهى
السبع والتيب فاذا جرب الرجال فلم يختبر معها الى بعد فاذا هذه الامور خلا انها من هذا اسعد
الصحيحة اكرمت بزيادة الوصلة وفى حديث الملك قال ابو عبد الله حدثنا عبد الاعلى
بن حماد قال نا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف
على نسائه فى الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة قلت يشبه ان يكون هذا قبل ان ينزل القسم
لهن وان كان ذلك بعد القسم فلا شرع العدل اكثر من التسوية بينهن ولو قيه حوكان واحدة منهن وقد
سالت عن اباجه الزيادة من عدد النسا التى صلى الله عليه على ما بلغ العدد الذى ابيح منهن لامته وعن الحكمة
فى ذلك وفى اباجه الموهوبة له وهل اباب له وقع فى القلوب وعلق بحر اطر النفوس والشيطان
يحاذى الوسواس الاعتد من امور تفصل عمل والمدبر بن بارد علم وامله ما ينفى ان يحصل بعد
العلم فى هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بشرا يخلو قلبا على طباع بنى ادم فى باب الاكل
والشرب والنوم والنكاح وسائر ما ارت الانسان من الاثقاله الا بها ولا صلاح لبدنه الا بها
الحظ منها والناس يختلفون فى تركيب طباعهم ومبلغ قواهم ومعلوم بحكم الشاهد والعيان
من جهة دلايل علم الطب ان من صحت خلقته وقويت بنيته واعتدل مزاجه بزيادة حتى يتفوت ان يكون
من يقوته ما تطعف به الاخبار المتواترة من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعلف به فيها من صلابة
الجسم وبضاضة اللون واشراف الحمرة واشعار الذراعين والصدر مع قوة الراس وشدة البطش
كان داعى هذا الباب له اغلب ونزاع الطبع منه اليه اكثر لان هذه القوة التى اقتضاها
فى كمال الخلقة ولا بهوم منطوع اعتدال البنية وكان ما عداها من الخلق وحالها من النقوت
ملسوبا الى نقص الجملة وضعف الجبرة وكانت الحرة خصوصا تنبا هو بقوة النكاح
وكثرة الولاد وتزوج من كان بخلاف هذا النعت من علم النكاح وقصر التشر وازال
عالدغ امثالها من رذائل فعل ابيه ينطوى به ومنه قول

فلو شاء ربى كان فعل ابيكم طويلا كفعل الطارف بن سرويس ٥ وكانت الخنساء الحرة نباة
العرب الموصوفات بالحزالة وكمال العقل يقال انه لم يكن فى العرب انثى اشعر منها
وقد خطبها ابو دريد بن الصمة وهو احد رجالات العرب وشجعانها فرد ته عن خطبتها
وقالت له ذلك فضلا هى مشهورة وديوان شعرها موضع الحاجة منها الى الذكر ولها

معاذ الله يبكى جبر كما قصير الشبر من جشم بن بكر

فاردت به هذا الاذرع وسمته لان جبر كما وهو المشاهد الضعيف والوهر اذ كان
موصفته عندها ضعف الشبر ومعنى الشبر النكاح ودعا رسول الله صلى الله عليه لعلى بن
بن على فاطمة رضوان الله عليها فقال بارك الله فى شبر كما ٥ ولما تزوج عامر وعلقمة
قال احدهما لصاحبه اذا ولدت عاقر وانا عقيف وانت عاهر فمتى ما تولاد
كالمدح بالعقلة وذمه بالعقر والعقر وكان قلة الذرمن الطعام والاجتزا
بالعلقة من ذلك والاحتفاء بالبسير منه مذهب لجل عنهم والثنا والمدح به مضاهما
لمذهبهم فى المدح كالغوه على النكاح وكثرة النسل والولاد وعلى الكلس منه ان يكون غنيا الولا
وذلك قال الاعشى يمدح رجلا تكفيه حزة فلذ ان الهزها من الشوا ويروى شربه العقم
وفى الحديث الذى رويه عائشة وضعه النسا ازواجهن قالت المراة ان زوجى كمسل
شطبة ونشبه حذاء الحفره تمدحه بقلة الطعم كما تى وقد ازاعشى ايضا فى قصيدة
يمدح هذا الرجل يصفه بقلة الشره على الطعام وحسن الصبر عنه والطى دونه

لا تنازل لما فى القدر رقبه ولا يعض على شرسوفه الصفر يريد انه لا يحتمر به
الجوع حتى يحرمه وناديه ٥ وقد يمدح بالشره على الطعام ايضا قال مميم بن نويرة

لقد كفنا المنهال تحت ردائه فنعم مغير منطار العشيات لزوها

فهذه مذاهبهم فى هذا الباب ومعانيهم فى هذا الباب فما مل كيف احنا والله لنبيه
صلى الله عليه وسلم فى كل واحد من الامرين مجمع له الفضائل التى يرد اد مراحلها فى نفوسهم

حلالا وفي عيونهن بها فترا وفحاما ومن النقائض التي تدري بها الطباء ان راهة وبراة في معاطن
مر سانه صلى الله عليه وسلم انه كان يطوى الاباء اكل وتصومها فيواصل ولا يفطر اذا اكل وكان
يجوع حتى تهتصم من الجوى بطنه فيخفى ذلك عمود ظهره فيشد الحجر على بطنه ويخبره بكل ذلك
مشهور عنه باخبار النواتر التي لا يعرض الوهم فيها ولا يجوز الغلط عليها هذا الى ما يغنه الله به من
الشرائع الحنيفيه الباهره لما كان عليه الامر في دين النصارى من التبتل والانقطاع عن النكاح
وهو ان النساء فرعا الى المناكحه والمواصله وحرم عليها وقد رأينا نحن انكروا وقالوا من استطاع
منكم الباه فليتزوج فكان صلى الله عليه وسلم اولا هم بانيان ما دعا اليه واستيفا الخطه من
لكون داعية للاقتدا به ووسيله للانسان لفعله فما ما اتيح له من زياده القدر على اربع
فامر لا شكر فيه والعقل ما ما جرت به سنه الرسل فقد كان لسليمن بن داود صلوات الله عليهما
مايه امراة كان يطوف عليهن وقد روى ذلك ابو عبد الله في هذا الكتاب في احاديث
يجوز بها عن الوراق اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريره قال قال سليمن بن داود لاطوفن
الليله بمايه امراة فلما كان من الليل طاف عليهن فما ولدت له الا ملك فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل وانسى
فاطاف بهن فلم يلد منهن الا امراة نصف انسان فقال النبي صلى الله عليه لو قال ان شاء الله
لم يحنث وكان ارجا لحاجته قلت واما العمل بحكمه الاحتراف هذا الباب جزء والحاجه
وبذيره حسب المصلى من غير تجديد له بشئ معلوم وانما قصر سايرا مته على اربع من الخبر انبره
الا تخا وزن لعله الخوف عليهم ان لا يعدلوا فيهن وان لا يقوموا بحقوقهن اذا زاد عددهن على
الاربع اذ قد علم ان ذلك لتبرع وسعهم وطاقتهم وكان الحرج عن جفوفهن ما مونا على النبي صلى الله
عليه والخوف زايلا فان لا تعدلوا بينهن والدليل على ان العله في ذلك ما ذكرناه قوله عز وجل
وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان
خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى الا تعولوا يقول الا تجوروا
فظهر الحكم بالعله المقرونه به في الذكر وهي الخوف وكانت هذه العله معلقه

في امر النبي صلى الله عليه وسلم فاربع الحظر حين لم يجد هذا المعنى عند مجاوزته ومما يبين لك انه
اعبره فمع هذا العدد وكثرته في القله والكثره ان النساء من ملك اليمين قد ابيح للانسان لا
عدد محدود ولا غايه منتهيه فلو كان ذلك من اجل نفس الاستمتاع بهن وبذل اللذه منهن
وقضا الوطر فيهن لوجب ان يسوي بينهن وبين الحرائر في العدد ان استمتع في النوعين جميعا
بمنزله واحده دل على ان الاما انما ابيح من غير شرط في العدد من اجل انه ليس لهن حق
التسويه والتعديل على ساداتهن حكما ذكر ابن عباس في احدهن وفي ذلك بيان ما قلناه فلت
في هذا دليل ذلك وجه اخر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم من حيث كان لا يجوز عليه فعل الزنا
ومواقعه الفاحشه ولا تطلع النفس الى ما في ايدي رجال امته من النساء وسع عليه الامر
في عدد المناكح ليأخذ منها ما شاء لا يتبع نفسه معه استشراف الى غير من عنده من النساء
وهذا لا مور جاريه على غيره من امته فقصر خطوظهم عن مبلغ ما ابيح له من عدد هن في حد
قال الشافعي في هذا الباب فلا احسبه قال ان الله عز وجل لما حرم نبيه ان يتزوج عليه من ازواجه
وابان بذلك من غيره وبين خلقه ما وضع عليه من طاعته اثبت رسوله اخفهما عن خلقه ليزيد بها ارتباطا
ربه اليه وايجابا له اسباطها على خلقه زياده في كرامته وتبيينا لفضيلته فمن ذلك ان
كل من ملك زوجه فليس عليه تخييرها وامره الله جل وعز ان يخير نبيه فاخبرنه
فقال لا تحل لك النساء من بعد قالت عائشه ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى احله الله النساء يعني الا التي حظر عليه وقال جابر ما وجاه وامراة من نفسها ان وهبت
نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصه لك من دون المومنين وقال جل وعز ما كان
لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الاية فاباح من سبا العالمين
وحضه بارجوله اولى بالمومنين من انفسهم وازواجه امهاتهم فهذه الامور التي
ذكرناها كلها معاني يصح فيها التاويل والاستدلال شيء منها فمذهب الدين
وعند العقول والحمد لله هو واما الموهبه فقد وقفت في حلالا ما ذكرناه

من الكلام الا بانه عن معناها و تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم بالامر فيها ثم معلوم
من شان النبي صلى الله عليه وحاله في جمع البشر وقله ذات اليد وانه لم تكن بنسبة الى
الوالد والام والاستكثار من علائق يسعى لمكاثرهن بمكاثرة عن زيادة العدد على الاربع من
الحرائر ومعقول ان الحرائر من الفضل في الدين والعقل واداء الحقوق وصراحة النسب
ما ليس للاماء وكان افضل الامرين لملكهما له واولاهما به صرف رياده حظه من النساء في الحرائر
مقصورا دون الاماء وعلى هذا الغرض ذهب من ذهب من العلماء الى انه لو ملك مجنونة نكاح حرائر
الزمنات وقد قال الله صلى الله عليه كل نسب وسبب ينقطع يوم القيمة الا نسبي وسببي صلى الله
وما حجر يوم هذا الباب واين فيه من سائر امته ان ازواجه ممنوعات من النكاح بعده
ولذلك سميت امهات المومنين وذلك ان الامر في حاب النساء والحرم لما حرست الدرة فيها
الفضل فيه على الاحصاء ولا استبدادهن والمحافظة عليهن والذب عنهن حتى صارت هذه
الامور من افضل ما اثنى به على الرجال في سياستهن وكانت الغيرة من حميد الخصال اجرى عليها
رسول الله صلى الله عليه من شعب الايمان وقال الغيرة من الايمان وقال لسعد ان عبور وانا اغير منك
والله اغير منا جعل النبي صلى الله عليه الحظ الاوفى منها والقسم الاوفر من حصصها ولقد ذلك
عليه بعد وفاته فلم يجعل النكاح لازواجه سبيلا بعده وجعلن كالمعتدات ما عشن وقد
هذه المعاني كلها على مطابقة ما وصفنا من احكام هذا الباب وسنته التي وضعته الغني
ولما كان امر المال والتشبه في حكم الطعام والقوت على حلاف ذلك من الاباحة في اصله
والاباضة عامن تعرض له وتصدى لبذله جرى صلى الله عليه وسلم في ذلك على استقلال الدنيا
منه ولا ايثار على نفسه وتوفير الحظ على غيره لتحريا منه في الوصيين سعا على المذهب الجميل
عند اهل الشرف والفضل وعلى العادة المرضية عندهم ويزيد لعثار الله جل وعز لنبيه صلى الله عليه
من كل خلق وخلق افضله واحسنه فلم يسمه رذيلة بطول بازين ولا اقصر شبارين
بتلة يا فيه من تقص عرض او نسوبه حلق او وضاعة في نسب او شراسة في خلق

ومذهب كاراك ليدل به على صدق نبوته وفحص الامر فحص ابن رسول الله صلى الله عليه حثيرا
قال ابو عبد الله حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن فاطمة
عن اسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني محمد بن المثنى يحيى عن هشام حدثتني فاطمة عن اسما
ان امراة قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور هذا اول على احدهما
احدهما ان الثوب ثانوي معناه ان المتشبع بما لم يعط صاحب زور وكذب يجعل كقائل للرجل
اذا وصف له البناء من العيوب انه ظاهر الثوب في الحسب ونحوه من الكلام والثوب
في ذلك مثال والمراد به نفسه وكما يقال له ضد ذلك ليس بثوب عار ويكنى بالثوب عن فعله
وعلى هذا المعنى قوله جل وعز وثيابك فطهر قيل في ذا وبيله عملك فاصلحه ومثله في الكلام
كثير هو والوجه الاخر ان يكون اراد به الثوب نفسه وقد روي كذلك هذا عن نعيم بن
حماد قال كان يكون في الحي الرجل يهبه وشاره فاذا احتيج الى شهادته الزور شهدوا بها فيقال له
وحسن ثوبه فيقال قد اصطاها بثوبه يعني الشهادة فاصبت الزور انعما فقال ليس بثوبي
زور قال ابو عبد الله وقال وراد عن المغيرة قال سعد بن عباد لو رايته رجلا
مع امراتي لضربته بالسيف غير مصفح فقال النبي صلى الله عليه لتعجبون من غيرة سعد لانا اغير منه
والله اغير مني من اجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد اغير من الله
وهو عرضه الوجود الارهاب لعباده بالسيف اضربه اذا اضربت بعرضه
ومعنى الخبر من الله جل وعز مفسر في حديث رواه ابو عبد الله على اثره هذا الحديث
قال حدثنا ابو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه
قال ان الله تعالى يغار وغيرة الله ان ياتي المومن ما حرم الله عليه وما احب ان
يكون من نفسه شيء من غيرة الله جل وعز لذلك
قال ابو عبد الله حدثنا قتيبة
بن سعيد حدثنا ليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه

قال اياكم والدخول على النساء قال ارايت الحمو قال الحمو الموت يعني قوله الحمو الموت احذر الحمو كما احذر الموت والحمو واحد الاحماء وهم الاصهار من قبل الزوج لعل الواحد يهم على مثال فلس وفلوس ولعل الضاغر على مثال قفا وعصا وقال هشام بن المغيرة الحروي وطلق امرأته اسماء بنت مخربة فزوجها اخوه ابو شيبة فدخل هشام على زوجها فقال الا اصبحت اسما حرما وما اصبحت من ادنى حمائها يريد انه صار اهلا لزوجها حراما الاصهار من قبل الزوج الاحماء وذوو رحم من محارم المراة من الرجال والنساء الذي فرض عليهم وضع خمارها عند هم احسانا والاحماء امثال الاحماء من اهل بيت الرجل والاصهار لجميع الفريقين معا وهذا على حكم اللغة لاختلف فيه اهلها وقد درج ذلك بعض الفقهاء على عرف العامة فقال اذا اوصى لاحماء دفع الى ازواج بنات الموصي لانهن محارم عليه من ذات رحم محرم وهو قول محمد بن الحسن

قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن يوسف قال سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يباشر المراة المراة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها وفي بعض هذا الحديث على جواز السلم في الرقيق وسائر الحيوان اذا ضبطها بما يمكن من الوصف الحاضر كما يفعل ذلك في الصفات واذا كان يسع الجهل بعضو من الصفة جاز اذ هو مجهول في

قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن جعفر قال شعبة عن سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت ليلا فلا تدخل اهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعليك بالكيس الكيس يعني الاستحداد والاستحداد الحديد يعني اصلاح المراة ما يزيل شعثها اذا اتاها زوجها من غيبته والكيس هاهنا قريب من الحذر وقد يكون بمعنى الرفق وحسن التاني في الامر

قال ابو عبد الله حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه طلق امراته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسال عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة

امر الله ان تطلق لها النساء فيه دليل على ان الاقراء التي تعتد بها المطلقة هي الاطهار وذلك لقوله فطلقوهن لعدتهن عقب ذكر الطهر وقد تقدم ذكر الحيض الاول الذي كان اوقع فيه الطلاق ثم اسعفه ذكر الطهر الثاني ثم ذكر الحيض بعدها ثم الطاهر ثانيا الصواب في قوله فطلقوهن لعدتهن معناه اي طلقوهن في وقت عدتهن كما تقول كسيته لعشر من الشهر اي في وقت خلا فيه من الشهر عشر لليال وهو في الحديث دليل على ان الطلاق في وقت الحيض بدعة وفيه دليل على انه مع كونه بدعة واقع ولولا ذلك لم يومر بالمراجعة وفيه دليل على ان من طلق امراته في طهر قد كان مسها فيه مطلق لغير السنة ومعنى امره اياه في هذا الطهر الاول والتربص بها الطهر الثاني لتحقق معرفة الحمل مع وقوع الجماع لانه اذا كان جامعها في ذلك الطهر لم يكن طلاقها للسنة فيحتاج الى ان يتربص بها الطهر الثاني بعد الحيض ليصح فيه ايقاع الطلاق

قال ابو عبد الله حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن اسرائيل سمعت السري والله اعلم قال سمعت ابن عمر قال طلق ابن عمر امراته وهي حائض فذكر عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لابن عمر مره فليراجعها قلت تحتسب قال فمه او يعرفه عن يونس بن جبير عن ابن عمر قال يرد عليها قلت تحتسب قال ارايت ان عجز واستحمق ويروى ان عجز عن الطلاق او لم يعرف السنة تحتسب بها من الثلث وقوله ارايت ان عجز واستحمق يريد انه تعتد بالطلقة الا ولى وتمكث حتى تحيض وتطهر ثم تطلق الطلاق وهذا من المحذوف الذي الجواب المدلول عليه بالمعنى

قال ابو عبد الله حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلوا وكان اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من احداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس اكثر مما كان يحتبس فغرت فسالت عن ذلك فقيل لي اهديت لها امراة من قومها عكة عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة انه سيدنو منك فاذا دنا منك فقولي اكلت مغافير فانه سيقول لك

لا فضل له ماهذا الرجل الذي أجد فانه سيسئل لك سفتي حفصه شربه عسل فقولي له اني
نجد له العرفط وذكر الحديث هـ ابن ماجه في واجدها مبهورا وهو نوع من الصمغ الذي يخلف
من السمر ونعالج هو شئ يحلب من العرفط حلو كالناطف وليس بمسكر والعرفط شجر العضاه
والعضاه كل شجر له شوك وقولها حرست نخله العرفط اي اكلت ونعالج للنحل جوارس يعني اكلها
وكان البيت الذي علله كان ابو جعد منه واجمه شئ من الاطعمه والاشربه وكان يتوقاها لاجل ما يأتي
من الملائكه وعند ذلك الملائكه تنادي بما يناديه بتوادع قال ابو عبد الله حدثنا
مسلم حدثنا هشام وقتاده عن زراره عن ابي وفي عن ابي هريره قال اتى رجل من اسلم رسول الله صلى الله
وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني الاخر فذا فاعرض عنه فاعرض عنه فتنحى لشق
وجهه الذي اعرض قبله فقال اني الاخر فذا فاعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله حتى فعل
ذلك اربعا فلما رأى نفسه قد اكثر على نفسه اربع شهادات دعاه فقال هل بك جنون قال لا فقال للناس صلى الله عليه
اذهبوا به فارجموه وكان قد احصن هـ وعن الزهري قال اخبرني من سمع جابر بن عبد الله الانصاري
قال كنت فيمن رجمه ورجمناه بالمصلى بالمدينه فلما اذلقته الحجاره جمز حتى ادركناه بالحره فرجمناه
حتى مات هـ قوله فتنحى قبل وجهه معناه قصد لجهه الذي قبلها وجهه وتجاه وجهها من قولك تجوت
السراب نحوه هـ وقوله اذلقته الحجاره يعني اصابته الحجاره بذلقها وذلق كل شئ حده هـ وقوله جمز معناه
عدو سريعا هـ وفيه من الفقه انه اذا رد رده لاجل اخر لانه انما جمز او افلت حفله وفيه
انه رجمه حين استنكر عنده انه ليس به جنون ولا آفه وانه لم يطل به الا قرار لربه عالم السر يخلف
كاذب اليه ليمحق الفجار ابو عبد الله وقال الاويسي حدثنا ابن سعد عن سليمان بن بلال عن
الحجاج بن دينار عن انس بن مالك عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه على جاريه فاخذ اوضاحا
كانت عليها وضع راسها فاتاه بها اهلها وهي في آخر رمق وقد اصمتت فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
من قتلك فلان لغير الذي قتلها فاشارت برأسها ان لا قال فلان لقاتلها فاشارت ان نعم
فامر به رسول الله صلى الله عليه فرضخ رأسه بين حجرين هـ الاوضاح الحلي من الفضه وصمتت اي اضاعها

ليعاقر لونها والوضح البياض وفيه اعتبار المماثله في القصاص وقد ذكرنا في غير هذه الروايه ان اليهودي
انما اخذ اقر لقتلها فقتل قال ابو عبد الله حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان ابو حازم
سمعته من سهل بن سعد الساعدي يقول قال رسول الله صلى الله عليه بعثت انا والساعه كهاتين
مرهذا ذكرها بين وقرن بين السبابه والوسطى هو له كهذه من هذه بهذا ان ما بيني وبين الساعه
من مستقبل الزمان ما الفناس الما مضى منه مقدار الوسطى على السبابه ولو كان زاد احد غير هذا لعدى
لكان قائم الساعه مع بعثته في زمان واحد قال ابو عبد الله حدثني اسمعيل قال
حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال اخبرني عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس
ان عاصم بن عدي اتاه رجل برجمه فذكر انه وجد مع امرأته رجلا فأخبره به الذي رسول الله صلى الله عليه
فاجره وكان الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي وجد عند اهله ادم خدلا كثير اللحم
هذا فظ وذكر الحديث هـ الخدل المكتنز اللحم يعالج ساق خدله اي ممكوره وكاخ طويل
قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو
بن حزم عن حميد بن نافع قال قالت زينب بنت ابي سلمه سمعت ام سلمه تقول جاءت امرأة الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها
افنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله صلى الله عليه
انما هي اربعه اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهليه ترمي بالبعره على راس الحول قال حميد قلت
لزينب وما ترمي بالبعره على راس الحول فقالت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا
ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنه ثم تؤتى بدابه حمار او شاه او طائر فتفتض به فقل
ما تفتض بشئ الا مات ثم تخرج فتعطى بعره فترمي به ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره وتسل
مالك ما تفتض به قال تمسح به جلدها هـ الحفش بيت صغير لا كاد يسع للقلب والمجال ومنه
التحفش وهو التجمع والقبض وقولها تفتض يعني من قضضت الشئ اذا كسرته او رفته ومنه قول
الله عز وجل لا فضوا من حولك والمعنى انها كانت تكسر ما كانت فيه من الحداد بذلك الدواء وقال

مالك معنى ذلك ان تمسح بها حلوها وحامضها والاخمص ما انخفض معناه بسيط
وتنفي قال وهو ما خود من الخصه تشبيها له بقعر الاخمص ومعنى الرئي المعرفي ان
احداد السنه وجنب ذمام الزوج يعرفه العرف قال ابو عبد الله
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حماد بن زيد عن ايوب عن حفصه عن ام عطيه قالت
كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعه اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نطيب
ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها
في سعاره من قسط واظفار وكنا نهى عن اتباع الجنائز قال ايوب العصب من البانب الرود والعصب
ضرب من برود اليمن وسمي عصبا لان غزله يعصب ويصبغ قبل ان ينسج والكست هو القسط الهندي
والنند البسيس مركب شي قال ابو عبد الله ك على بن عبد الله ك سفين قال اخبرنا
ابن طاوس عن ابيه و ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحبر نساكم
الابل نساء قريش قال الحرصالح نساء قريش احناه على ولد في صغره واوعاه على زوج
في ذات يده قوله احناه من الحنو وهو العطف والشفقه وقوله ارعاه من الرعايه
وهو الابقاء يقال رعاه من الرعايه رعاه وارعى عليه من الابقاء وارعاه قال
ابو عبد الله حدثنا محمد ك ابو معويه ك هشام عن ابيه وعروه بن كيسان قال كان اهل الشام
يعيرون ابن الزبير يقولون يا بن ذات النطاقين فقالت له اسماء اني لاعلم بعيوبكم وانكم لتعلمون
هذين ما كان النطاق الا شقه لي شققته نصفين فاوكيت قربه رسول الله صلى الله عليه وسلم
باحدهما وجعلت في سفرته الاخر قال فكان اهل الشام اذا عيروه بالنطاقين يقول لهم ايضا
والله للك شكاه ظاهر عنك عارها قوله ايما معناه اما اعراف جمع عرف كما قالوا الفوارس
والنقر لزلك من تولهم يقول العرف استدعا الشي بهما وايته وايه غير منون وقوله
تلك شكاه انما هو مصراع بيت للهذلي وهو قوله

وغيرها الواشون اني احبها ... وتلك شكاه ظاهر عنك عارها

يقول لا باس بهذا القول

ولا عار فيه عليك ومعنى الظاهر انه قد ارتفع عنك ولم يطق بك والظهور الصعود على
الشي والارتفاع فوقه ومنه قوله ومعارج عليها يظهرون قال ابو عبد الله
حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن الزناد عن الاعرج عن ابي هريره انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الكافر ياكل في سبعه امعاء يعني بهذا الكلام ان المومن المروح بالايمان
المستحق بشرائطه لكماله قليل الطعم والكافر بالضد منه ولوعلى نفسه كما مر حواشي ذلك ولان الكافر
ليست منه وليس اثره ولا بد ظهر للاخره ولا يتطرق للعاقبه ومن لكد وصوفواع قوله عز وجل يا كلون
كما تاكل الانعام وقوله وما كلوا التراث اكلا لما وليس وجه الحديث ان من كان كثير الاكل
لا تشبعه القليل من الطعام كان ناقص الايمان فقد ذكر عن غير واحد من افاضل السلف
وصالحي الخلف انهم كانوا يستقون الطعام منه النزل الصالح فلم يكن ذلك وصمه في دينهم
ولا نقصانا في ايمانهم وقد قيل ان معناه ان المومن البركه تصاغد فيشبعه القليل
وفي الكافر عدم البركه فلا تشبعه الا الكثير وقد روي ان ذلك انما قيل في رجل بعينه
قال ابو عبد الله حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبه عن عمرو بن مره عن ابي وائل
عن ابي هريره ان رجلا كان ياكل اكلا كثيرا فاسلم وكان ياكل اكلا قليلا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
فقال ان المومن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في سبعه امعا قال بعض ان المومن ياكل بلقمه وقوتا
غير الجائعه والكافر ياكل شهوه وحرصا طلبا للمره وحرصا على ذميم العاده وقيل ان الناس
وزهادهم في طيبات فطبقه ياكلون كلما وجدوا مطعوما عن جائعه اليه وعن غير جائعه وهذا
فعل اهل الجهل والغفله الذين قد شكلت طباعهم طباع البهايم وطابقه ياكلون اذا
جاعوا فاذا ارتفع الجوع امسكوا وهذا عاده المقتصدين من الناس والمتماسكين منهم
في الشمايل والاخلاق وطايفه يتجوعون ويرتاضون بالجوع قمعا لشهوات النفوس فقد
ياكلون الاعند الضروره ولا يزيدون منه على ما يكسر غرث الجوع وهذا من عاده الابرار وشمايل
الصالحين والاخيار قال ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم حدثنا سيف عن علي بن الاقمر

سمعت ابا حنيفة يقول قال النبي صلى الله عليه لا آكل متكئا هو المتكي هو الذي يقعد على وساده او احد وطاء واما فعل ذلك من يتصنع العوائد ويقل الالوان ويستكثر من الطعام يقول صلى الله عليه اني لا افعل ذلك لكن آكل كما يأكل العبد واجتزئ بالتسير من الطعم فاقعد له مستوفزا واقوم عنه مسرعا قال ابو عبد الله حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا حاد حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه كان قائما فاكل وشرب وعن ايوب وعاصم عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرف فاكل ثم صلى ولم يتوضأ فهو كالمتعرق احتز ما على العرق من اللحم وقوله المنشل يعني انه اخرج اللحم من القدر قبل ان تستحكم نضجه وهو النشل ويقال للعود الذي يستخرج به اللحم من القدر المنشل قال ابو عبد الله حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب عن ابي حازم قال سألت سهل بن سعد هل اكل رسول الله صلى الله عليه النقي فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه من حين ابتعثه الله حتى قبضه اكله حتى طابت له كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار وما بقي ثريناه فاكلناه قوله ثريناه بللناه بالماء واصله من الثرى وهو التراب التربة قال ابو عبد الله حدثنا حيان بن موسى اخبرنا عبد الله حدثنا يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عائشة انها كانت تأمر بالتلبينة للمريض وللحزين على الهالك وكانت تقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول ان التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن هي التلبينة ذكرت الاصبعي انها حساء تعمل من دقيق ومن نخالة وتجعل فيه عسلا قال بعضهم وله اراها سميت تلبينة لانها تشبهها لما باللبن لبياضها ورقتها قال ابو عبد الله حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي عن ابي اسامة عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا والعسل قلت حبه صلى الله عليه وسلم الحلوا ليس على معنى كثرة الشهوة لها وشدة نزاع النفس اليها وتداول الصنعة في اتخاذها فعل اهل الشره والنهم وانما هو انه كان اذا قدم له الحلوا آثر منها تناولا منها من غير تعمد منه فعلم بذلك انه قد يحبه

طعمها وحلاوتها هذا وجه الحديث ومذهبه وفيه دليل على جواز اتخاذ الحلاوات والاطعمة من اخلاط شتى وكان يعجبه اكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا برد هذا وبرد هذا حر هذا ويطبخ وجوهه كالعسل والتمر ونحوها من غير ان يخلط بالطبيخ اردسم واسم الحلوا لا يقع على ما دخلته الصنعة وجمع ان يكون حلاوة ودسما مستمرا للمرء لقول قال ابو عبد الله حدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا روح حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال ما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بعجوة لم تصره في ذلك اليوم سم ولا غيره قوله تصبح يعني اكلها صباحا قبل ان تطعم شيئا وكونها عوذا من السم والسحر انما هو من طريق التبرك بدعوة سبقت من النبي صلى الله عليه فهذا الان من طبع التمر ان يمنع شيئا من ذلك والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا الصلت بن محمد حدثنا حماد بن زيد عن الجعد ابي عثمان عن انس وعن سنان ابي ربيعة عن انس او ابي سلمة انه عادت الى بعض شعير جشبته وجعلت منه خطيفة وعصرت عليه عكة عندها لبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فدعونه الى الخطيفة سمعت اباعمر يقول هو الكعك والبقال ما سميت خطيفة لانها تخطف بالملاعق والاصابع قال ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع مائدته قال الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا هو بعض بكسر الراء غير محتاج الى الطعام فلكثرة نعمه ويكفي وقوله ولا مودع اي غير مستغنى عنه ولا متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده وكل من استغنى عن شيء تركه ومن تركه انقطع قول الله جل وعز ما ودعك ربك وما قلى قيل فيه ما تركك ربك منذ اسرسلك وما ابغضك منذ اجبك وقيل ما اخلاك ربك من صنعه قال ابو عبد الله حدثنا احمد بن سعد حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء هذا معنى شرط وهو ان يكون صائما قد خرج واعد

العهد بوعوذ الطعام قد ذاقت نفسه اليه حتى يعوضه ذكر عن ابن الصلاة حقها فقيل
له خبر حاجتك من الطعام ليطعم نفسك وتسكن الصلاة قال ابو عبد الله
حدثنا اسحق بن نصر حدثنا ابو اسامة قال حدثني بريد بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال ولد
لي غلام فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه
الي وكان اكبر ولد ابي موسى ه قال انس مولود حز حنكه ولم يؤخره الى غدوة اسبوع
عالم يذهب اليه كثير من الناس ه وقد روى من طرق الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
في المولود يحلق يوم سابعه ويسمى ومن هنا من العقيقة اليه واستحب ان يكون التسمية
يوم السابع مالك بن انس قال ابو عبد الله حدثنا الحكم حدثنا عثمان بن زيد عن ابوب
عن محمد عن سلمان بن عامر مع الغلام عقيقته وقال اصبغ اخبرني ابن وهب عن حرملة بن
هارون عن ايوب البختياني عن محمد بن سيرين قال حدثنا سلمان بن عامر الضبي قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقته فاهريقوا عنه دما وامطوا عنه الاذى العقيقة
اسم الشاة التي تذبح عن المولود ويقال سميت عقيقة لانها تعق من مذبحها اي تشق وتقطع ويقال
ان اصل العقيقة الشعر الذي يحلق وقد يستدل بقوله فاهريقوا عنه دما من رأى الشاة الواجبة
تجزيء الغلام واليه ذهب مالك بن انس وذهب الشافعي رحمه الله واحمد واسحق الحديث ام
كرز في الغلام شاتان وعن الجارية شاة واما قوله وامطوا عنه الاذى ففيه افادة ما قال
محمد بن سيرين لا سمعنا عن الحديث طلبنا ان نعرف معناه فلم نجد احدا يفتينا فيه
هاسم عن الدبري عن عبد الرزاق عن معمر وقيل المراد بالاذى شعره الذي على رأسه وهو الشعر
فيماط عنه بالحلق وقيل انهم كانوا يلطخون رأس الصبي يوم العقيقة وهو اذى فيحلق عن
ذلك بالدم قال ابو عبد الله حدثنا عبد ان اخبرنا عبد الله انا معمر عن
الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة هو الفرع
اول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب قد جاء تفسير العتيرة والفرع

موصولا بالحديث واحسبه من قول الزهري واصل العتيرة النسيكة التي تعتاد فتذبح
وكان اهل الجاهلية يذبحونها في رجب ويسمونها الرجبية فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنها
وكان ابن سيرين من اهل العلم يذبح العتيرة في شهر رجب واما الفرع فهو اول ما
يلد الناقة وكانوا يذبحون ذلك لاصنامهم في الجاهلية فابطل النبي صلى الله عليه ذلك من فعلهم
قال ابو عبد الله حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر
عن الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال
اذا اصبت بحده فكل واذا اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تأكل قلت ارسل كلبي قال
اذا ارسلت كلبك وسميت فكل قلت فان اكل قال فلا تأكل فانه لم يمسك عليك انما امسك
على نفسه قلت ارسل كلبي فاجد معه كلبا اخر قال لا تأكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسم
على اخر قال وحدثنا مغيرة عن حصين عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحرث عن
عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة قال كل مما امسكن عليك قلت
وان قتل قال وان قتل قلت انا نرمي المعراض قال كل ما خزق وما اصاب بعرضه فانه وقيذ فلا تأكل
قال قلت ارمي الصيد فاجد بعد ثلاثة ايام او يومين لا اجد فيه الا اثر سهمي قال
ان وجدت فيه ما ليس من سهمك وعلمت ان سهمك قتله فكل وان وقع في الماء فلا تأكل
معنى قوله فخزق وان اصاب بعرضه فقتل الصيد فهو وقيذ لان عرضه لا يخزق والسبب
في دخوله وانما قتله بثقله ورزانته كما اذا اصابه بحجر او مدر او نحوهما وقوله واذا
اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ انما اشترط القتل في كونه وقيذا لانه اذا كان
قد اثبته ولم يقتله فاذكى ذكاته حل اكله فلم يكن وقيذا هو وقوله اذا ارسلت
كلبك وسميت فكل فان اكل فلا تأكل هو دليل على ان الكلب اذا ارسله صاحبه
الزاجر لا انهم قالوا ان تركه التسمية عمدا اجاز اكله وتأوله من لا يرى التسمية باللسان
شرطا في الزكاة على معنى ذكر القلب وذلك ان يكون ارساله الكلب على قصد الاصطياد
به لا يكون في ذلك لاهيا او لاعبا لا قصد له في ذلك هو وقوله فان اكل فلا تأكل فيه البيان

ز الكلب اذا اكل من الصيد حرم اكله لانه انما امسك على نفسه ولا قال الله عز وجل فكلوا
مما امسكن عليكم وكذلك الحكم في الفهد وما كان من معلماتهم من جوارح السباع واصنافها
من جوارح الطير فقال لهم حكمها حكم الكلاب في ان لكم ما اكلت منه وذهب
آخرون الى انها انما تؤكل اذا كانت اكلت لان البازي يعلم بالطعم والكلب يعلم بترك الطعم فاما
اذا خالط الكلب الكلب المعلم الذي ارسله صاحبه كلاب آخر فشاركه في قتل الصيد فانه لا يؤكل
لان اصل الصيد على الحظر فلا يؤكل الا بتعيين وقوع الذكاة فيها بيقين وقد وجدها على الشرط الذي
اذا جاء به الشرط لكل ولا فهو على اصله في الحظر قال ابو عبد الله جدثنا
موسى بن اسمعيل حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه
وآله اذا ارسلت كلبك وسميت فامسك وقتل فكل فان اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه
واذا خالط كلاب الم يذكر اسم الله عليها فامسك وقتل فلا تاكل فانك لا تدري ايها قتل وان رميت
الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك وكان واقعا في الماء فلا تاكل وقال عبد
الاعلى عن ابي عبيدة عن علي انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان الصيد يقع فيغرق ارميه بسهمي فاتلفه
قال نعم مبتا وفيه سهمه قال ماكل رشدا ذكره قلت انا نجاه عن كلبه اذا وجدنه في الماء
لامكان ان يكون الماء هو الذي اهلكه فكون خرج نفسه به لا السهم الذي هو اله الذكاة وكذلك
اذا رمى فيه ابن الغير سهمه لانه لا يدري من الذي رماه مسلم او مجوسي او غيرهما ولهذا المسلم
الذي ربما اذا قصد رامي غيره فصادف السهم فاصابه فاما اذا رماه وهما مسلمان
فاشتركا السهمان فيها شريكان فيه وكذلك اذا ارسلا كلبين معلمين فاصاباه معا
فصار شريكان فيه كما اذا اصاباه بالسهمين سواء وقوله يقتضي معنا ينبغي ان يقال
افترقت الشيء اذا انبعث اثره وفيه دليل على انه ان اغفل تتبعه وان عليه شيء من الوقت
في ذكره مبتا فانه لا ياكله وان كان فيه سهمه وذلك انه اذا تتبعه فلم يلحقه الا بعد
اليوم واليومين فهو معذور والذكاة واقعة باصابة السهم في وقت كونه متتبعا غير

معذور عليه فاما اذا لم يتتبعه وترك تعاهل بالجراحة حتى هلك فهو غير ذكي لانه لو
اتبعه لادركه قبل ان يموت فذكاه المقدور عليه في الحلق واللبة فاذا اغفل
ذلك مع القدرة عليه صار في حكم الميتة فالبهيمة المقدور على ذكاتها تخرج في بعض اعضائها
وتترك حتى تهلك بالجراحة قال ابو عبد الله حدثنا ابو عاصم عن جميع بن شريح
قال حدثني سعيد بن مزيد الدمشقي قال حدثني ابو ادريس الخولاني قال حدثني ابو ثعلبة الخشني قال
قلت يا رسول الله اذا بارض اهل الكتاب ناكل في آنيتهم قال لا الا ان لا تجدوا بدا
فان لم تجدوا بدا فاغسلوا وكلوا فيها هذا اذا جاء في اواني المجوس ومن يرى مذهبهم في مس بعض
النجاسات واستعماله في طهورهم كاوالد البقر ونحوها وكذلك فمن بعاد اكل لحم الخنزير
فانه لا يستعمل اوانيهم الا بعد اعوام ارغيرها وعند الضرورة اليها وبعد الغسل والتطهير
فيها فاما من كان من مذهبه توقي النجاسات والتنزه منها فان اصل آنيتهم وثيابهم على الطهارة حتى
يظهر خلافها وكان مالك بن انس يقول فيمن استعار منهم قدرا او ثوبا اراها وان راى اثر الطعام
وكل الخنزير تنقل الماء على النار وتغسل في الاحتياط قال ابو عبد الله حدثنا
ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج قال حدثنا ابن ابي عبيدة عن سالم بن ابي الجعد عن سلمة بن الاكوع قال لما امسوا اي فتح خيبر اوقدوا
النيران قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما اوقدتم هذه النيران قالوا لحوم الحمر الانسية قال
اهريقوا ما فيها وكسروها فقام رجل من القوم فقال نهريق ما فيها ونغسلها
فقال النبي صلى الله عليه او ذاك هو ليس فيه كسروا قدورها فيه دليل على ان بعض الطعوم
والتغلظ عن ظهور الملك وغلبة اهله جائز ليكون ذلك حسما لمواد وقطعا لدواعيه
وقد روى ان النبي صلى الله عليه امر بتسنى المسامل والزقاق عند فتح خيبر وهي اوعية وظروف
مما تصلح ان يستعمل وينتفع بها في غير الباطل ولكن ذلك لما اتصل بالصلحة العامة لم
يراع فيه المعنى الخاص الذي هو على الملك لا عيان بعد دين وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يترك العقوبة في الاموال كلها في الايمان اذا راى في ذلك الردع البلغ وعن المدبر ازجر

وسلك مالك بن انس هذا الطريق في نحو مذاهبه وراى الاوزاعي واحمد بن حنبل ان يحرم وجعل
الغال ومناعه في الغانم وهذا انما سبيله الامة ومن تفيؤونه مقاسمهم وليس الاجناد
الناس وان يلغوا في الصلاح كل مبلغ ان يعاطوا اشيا من ذلك كما يقع من قتله وتحوف
من وقوع الفساد بسببه ولا للاربه ان يفعلوا شيا من ذلك مع وقوع الغضبه عنه
الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال ليقتلن نفر نوما قبلها ونفسلها فقال اود لك وذلك
انه لما راهم قد سلموا الحكم وقبلوا الجزية وضع عنهم الامر الذي اراد ان يلزمهم اياه عقوبة
على فعلهم ومراعاة لجودهم اولى والانتهاء اليها اوجب قال الله تعالى تلك حدود الله
فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون قال ابو عبد الله
حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن عمرو بن يعقوب قال سمعت ابن ابي اوفى يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه
سبع غزوات او ستا كنا ناكل معه الجراد ه قلت اكل الجراد مباح على عمومه الاحوال
عند اكثر العلماء الا فرقوا بين ما مات منه فعلا ان يؤخذ وبين ما وجد منه ميتا فاخذ وشكوك
الحديث عن فصل ابن دليلا على النسوه فيه على اختلاف احواله ه وذهب مالك بن انس في الجراد
الى ما اخذ منه حيا ثم قطع راسه او شوى شيا فلا باس باكله وما اخرج حيا ففعل عنه
حتى يموت فلا يوكل وانما هو شيء لم ما وجد منه ميتا قبل ان يصاد لانه من صيد البر دار ذكاته قبله
وشبه الليث بن سعد احكام اكل الجراد ميتا فاما ما اخذ وهو حي فمات فلا ارى باكله باسا وقاله
مالك في الحوت يصطاد الجراد لا توكل واكثر اهل العلم على اباحته والمسلم والمجوسي في صيد سواء
لان منه ليست الذكاة ذكاته وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احلت لنا ميتتان ودمان
الا ان اصحاب الحديث لا يثبتون طرقه قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا
اسامة بن حفص المدني عن سفيان بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان قوما قالوا للنبي صلى
الله عليه وسلم ان قوما ياتوننا باللحم لا ندري اذكر اسم الله عليه ام لا قالوا سموا عليه انتم
وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر ه فيه من العلم ان ما توعر في ابدي الناس من اللحوم

واسواق بلدان المسلمين وما جعل عليها على اهل الاعراب والاكراد ومن كان بلادهم من اهل
الاسلام مناخهم البلاد اهل الكفر وكان عهدهم حديثا بالاسلام فان الظاهر من امرهم الاباحة
وكذلك الالبان والاجبان التي تعمل بالافاضي وقد يحتمل ان يكون منه او من ذكاة المجوس لان عالة
الطريق كان من اهل دين الاسلام انه لا يطعم المسلمين الميتة وكذلك اذا احتمل من الوجوه
والحال من الطير والعصافير المذبوحة ونحوها هذا مما لم يعلم سبب يوجب مراعاته الشك
في شيء منها فاذا كان شيء من ذلك فالورع ان يجتنب حتى يستبرئ امره فيعلم من اين مخرجه واذا رات
الامر في طعام البلدان التي هذا رضيا عنها نصف الولاة على سبيل الغصب لست ارى في تنقل الامر
فيها وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه بعثت اليه ام عبد الله اخت شداد بن اوس بقدح
من عند قصره وذلك في طول النهار وشاته الحر فرد اليها الرسول اني لكل هذا الليل فالت من
شاتك التي ذبحت اليوم الرسول اني لكل هذا الليل ه الا ترى لما ارتاب سالت وبحث عن الطعام واصله
عن اسنان الامر فيه قال ابو عبد الله حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن هشام
ابن زيد قال دخلت مع انس على الحجاج بن ابوب وان علانا وفتانا يصبوا دجاجه يرقصونها فقال
انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم ه قوله تصبر معناه تحبس على القتل واصل الصبر
الحبس ومنه قيل الصبر ويدخل ذلك في باب المثلة وقد روي انه نهى عن المجثمة وهي الصبور
فيها بين المجثمة والخاشفة فرق الخاشفة التي هي جثمت نفسها فاصيبت على ذلك
فلم تخرج والمجثمة هي التي ربطت وحبست فقط فاذا رميت حتى تموت فلا حرج قال
ابو عبد الله حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن سفيان عن ابوب عن ابي قلابة عن هذيل الجرمي عن ابي موسى
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ياكل دجاجا ه قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل لحوم الطير
هو من رقيق الطعام وناعمه على خلاف مذهب من يكره من اهل التقشف تناول
الاطعمة الرقيقة وفيه انه لم يتنزه من اكلها مع احاطته العلم بما فيها من نهي
الجزرة ونحوها من الانتهاء التي هي عن طبقه ومع نهيه عن لحوم الحمر الاهلية الا ان الحمر الاهلية

هم الرجال عليها الحلة وهو العذره فاما اذا ركن عالب العلف فليس من جمله الحلال المنهي عنه
وقد فعل ركون ما اكله النبي صلى الله عليه وسلم من الرجاج محنوسا وليت بالعلف
الحب ونحوه من طيب العلف ولم يكن برسلا يشتاب اما كل الحاسا قال
ابو عبد الله حدثنا هرير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابرهيم حدثنا ابي عن صالح قال حدثني ابن شهاب
ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة
ميته فقال هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميته قال انما حرم اكلها الاهاب الجلد وظاهر
الحديث يدل على ان ما عدا اللحم والماكول من اجزايها غير محرم والى ذلك ذهب ابن عباس
وقد يحتج بهذا الحديث من يرى الرباع عاملا في تطهير جلد غير الماكول قال احمد زعم ان الاهاب
اذا دبغ فقد طهر وانهار الساء وهو ما يوكل وزعموا ان الرباع لا يدري في التطهير على الزكاه لكنه يخالفها
والزكاه لا تطهر غير الحيوان الماكول اللحم فالرباع الذي خلفه اولى بان لا تطهر ومن اطلق الحكم
فيه على نوع الحيوان الطاهر الذات رده الى الاكثر لعله المنفعه فقال لما كان جميع
نوع الحيوان الطاهر الذات منتفعا به قبل الموت كان الرباع شاملا له بالتطهير وقالها مالك
الحياه فيه وفي قوله هلا استمتعتم باهابها دليل على جواز الانتفاع بها جميع انواع الانتفاع
على اختلاف انواعها قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو اسامه عن
يونس عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الجليس الصالح والسوء كحامل
المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا
طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد ريحا خبيثة قوله كذلك لعني
ان الشر منه يعالج احد امرين احدهما ما اعطيته اذا اعطيته شر والحقه به ويقال للهدية على
البشاره لحذيا يقول ما الحذيا ان اهونك بالمسك دقول كذا وكذا وفيه دليل
على طهاره المسك وجواز بيعه قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد
عن مالك عن ابن شهاب عن ابي امامه بن سهل عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد

دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونه فاتي بضب محنوذ قال المنوذ المشوي
على رضف الحجاره ومنه قول الله جل وعز فجا بعجل حنيذ قال ابو عبد الله
حدثنا صدقه اخبرنا ابن عليه عن ابوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاه فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله
ان هذا يوم نشتهي فيه اللحم وذكر جيرانه وعند جيرانه خبيثه بن ساعدة في لحم وحمله
في ذلك فلا ادري بلغت الرخصه من سواه او لا ثم انها النبي صلى الله عليه وسلم الى انسيين
فذبحتها وقالا الناس الى غنيمه فنوزعوها او قال فجزعوها قوله فجزعوها
بعضا قسموها خطفا وحصصا والجزعه القطعه من الشي وقال البقيه منه قال
ابو عبد الله حدثنا الحسن بن صباح حدثنا محمد بن سابق حدثنا مالك يرفعه عن ابن عمر
قال لقد حرمت الخمر وما بالمدينه منها شي يريد خمر العنب وكانت الاعناب بها
قليله انما كان خمرهم الفضيخ وهو البسر يفضخ والتمر اذا نش شرب وانما اراد ان الكثير
في الجرام لم يبق بعين الخمر المعروفه عندهم وكما السكر من شراب فهو حرام وقد
ذهب بعض الناس الى ان الخمر انما هي من عصير العنب فقط وذهب عمر واحد من فقها
اللوفه الى ان الخمر انما هي العنب والرطب وقد روي عن عمر انه قال ان الخمر ما خامر
العقل من هذين الشرابين يعني الكرمه والنخله والمعنى الذي اراده بهذا القول ان معظم الخمر انما هو
من عصير هاتين الشجرتين ولم يرد ان يكون الخمر من غيرها قال ابو عبد الله
حدثنا احمد بن ابي رجا حدثنا يحيى عن ابي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر قال خطب عمر
على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسه اشياء
العنب والتمر والحنطه والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل قال قلت يا ابا عمرو
فسمي يصنع بالسند من الرز قال ذلك لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال علي
عهد عمر فلست هذا الاول على ان قول عمر الخمر من هاتين الشجرتين يعني معظم الخمر

من هاتين الشجرتين كما قاله وانما عدّ عمر لهذه الانواع الخمسة من الخمور لاشتمال
اسمائها في زمان عمر ولم يكن حينئذ بالمدينة الوجود العام فان الحنطة كانت
عزيزة والعسل مثلها واعز منها انما كان يحمل من الارز او غيره حينما منها اذ ذاك
بخلاف العقل فيسكر كاسكارها هو في قوله الخمر ما خامر العقل ليل على جواز احداث الاسم
بالقياس واخذ من طريق الاستدلال وزعم قوم ان العرب لا تعرف النبيذ المخدر من التمر حينئذ
فيقال أن الصحابة الذين سموا الفضيخ خمرا عرفوا فحكما قالوا ولم تصلح هذا الاسم لهما لم يطلقوه
عليهما قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
بزيد الزهري ان عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل
وكان اهل اليمن يشربونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام قلت
اشار صلى الله عليه الى الشراب الذي هو جنس المشروب وجعله حراما فدخل فيه قليله
وكثيره باي اسم سمي وبانه صفة خمر وهو معنى قول عمر والخمر ما خامر العقل ومنه يظهر ان
قول من زعم ان الاشارة بالمسكر في قوله صلى الله عليه ما اسكر كثيره فقليله حرام انما يعود
الى الشربة الاخيرة او الى الجزء الذي يظهر السكر عند شربه قلت ومعلوم من طريق
العادة والمعقول ان الاسكار لا يحصل لجزء من الشراب دون جزء وانما يوجد احد
المسكر في اخر المشروب على سبيل التعاور كالشبع بالمأكول والري بالمشروب وكل ذلك
يودي الى نقض المعارف فهو منفوض ولسرح المعارف ان يكون فعل الجزء من الشراب سببا
هذا محال وليس يخلو الشراب الذي يسكر كثيره اذا كان في اوله ما من ان يكون حلالا او حراما
فان كان حراما لم يجز ان يشرب منه قليل وان كان حلالا الا لم يحز ان يحرم منه شئ فان قيل
ان الشراب حلال في نفسه ولكن الله نهى ان يشرب منه ما يزيل العقول قيل له
ان يكون الشربة التي تزيل العقل وتسكر معلوما تعريفها كالشارب اذ غير جايز ان يحرم
الله على خلقه شيئا وتعذر هويته ولا يجعل لهم السبيل الى معرفته ما حرم ومعلوم ان

بجماع الناس يختلف فقد يسكر الواحد بالمقدار الذي لا يسكر صاحبه بشربه مثله وهذا
فيما هذا يطلع الناس لم يضبط ولم يعلم والعقل لا يقع الا بالامر العلوم والا لم يقم به
الحجة وما ادى الى هذا كان باديء الامر طاهر الفساد قال فان الناس لما اختلفوا
في الاشربة واجمعوا على تحريم خمر العنب واختلفوا فيما سواه حرمنا ما اجمعوا على تحريمه
وابحنا ما سواه وهذا خطأ فاحش وحرام الله المنان عن ان يرد واما ثبتت عوافيه الله
والرسول وكل مختلف فيه من الاشربة مردود الى تحريم الله وتحريم رسوله وتحريم الخمر
وردت عن رسول الله صلى الله عليه قوله كل شراب اسكر فهو حرام فاشار الى الجنس
بالاسم العام والبعث الخاص الذي هو علة الحكم فكان ذلك حجة على المخالف وطوق
لزم ما ذهب اليه هذا القايل للزم مثله في الربا والصرف ونكاح الشغار لان الامة قد
اختلفت فيها فلو قال قايل كان الربا ما حاما فلما حرم قطعنا الى ما اجمعوا
عليه فحرمنا ما واجبنا ما اختلفوا فيه ولا اساس بالدرهم الذي يزيد واما حرم منه ما
يكون غالبا بناجز وكذلك الامر في السفه فلما لم يلزم هذا وكان الحكم لما ورد به التحريم
في القصة بالقصة لا مثل بمثل يزيد ولما ثبت من تحريم المتعة ولم يلتفت الى ما سوى
ذلك كان الامر كذلك في اختلافهم في الاشربة لما قال صلى الله عليه كل شراب اسكر فهو
حرام وما اسكر كثيره فقليله حرام وكل مسكر حرام بنص عن احاديث لا تسكر في تحريمها
ولم يلتفت الى الاختلاف ولم يعتد به وليس اختلاف من اختلف منهم على ما يباح السنة منهم على
المختلفين من الاولين والاخرين قال ابو عبد الله حدثنا ادم حدثنا ابن ابي ذئب
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال نهى النبي صلى الله عليه
عن اختناث الاسقية ان يكسر افواهها فيشرب منها والنفيع اخبرنا
عن الزهري قال سمعت ابا سلمة يذكر ان اسم الخمر ودلك الكثيرة وقليله
انما هو عن ذلك لانه قد يخفى في السقاء وكون ذلك اضر من اجل ما عسى ان يكون

في السقاء اذا لم يترك الوجوه وهو ان ينفخه ويشربه قال ابو عبد الله
حدثنا اسمعيل حدثني مالك بن انس عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن
بكر الصديق عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الذي يشرب في اناء الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم اصل الجرجرة هدير البعير
اذا اهتاج ليقال جرجر الفحل اذا هدر من شقشقته وقيل جرجره الرحى وغيرها
وجهان احدهما ان يرفع الماء كله بصوت في بطنه نار جهنم والوجه الاخر
نصها ان كانه يجرع في شربه نار جهنم كما قال عز وجل انما يأكلون في بطونهم نارا
وقال الشافعي رحمه الله اكره الشرب في الاناء المضبب بالفضة لا بأس
على قصة ولم يكره علم الحرير في الثوب وانكار النفي دون اثباته ليس له الرجال فالخ
قليله ولم يبح قليل الفضة في الاناء وقد يجوز ان يكون الفرق بينهما ان لباس الحرير قد ابا
لجنس الذكران ولبعض الذكران عند الضرورة بمن به حكة ولمن كان به داء جرب ونحوه
واقبة له فرخص في قليله اذا كان علما في ثوب واما الشرب في الفضة فانما حرم من اجل
الخيلاء والسرف وهو محرم على الرجال والنساء جميعا فلم يرخص في قليله ومعه اجتماع
حكمه كثيره قال ابو عبد الله حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان
ابو حازم عن سهل بن سعد قال ذكر للنبي صلى الله عليه امرأة من العرب فامر ابا اسيد الساعدي
ان يرسل اليها فارسل اليها ففزعت فقرئت في اجم بني ساعدة فخرج النبي صلى الله عليه
ورجل عليها فاذا المرأة منكسة راسها فلما كلمها النبي صلى الله عليه قالت اعوذ
منك فقال اعذت منا فعاذ بها ثم قال لبني ساعدة اذهبوا بها الى اهلها وامر لها بكسوة
وقال اعذ نفسك منه فقالوا لها اتدرين من هذا قالت لا قالوا هذا رسول الله
يخطبك قالت انا اشقى من ذلك قال الاجم والاطم واحد والاجام والاطام وهي الابنية
شبه القصور وفيه دليل جواز نظر الخاطب الى وجه المخطوبة اذا اراد ان يتزوجها
قال ابو عبد الله وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد عبد الرحمن بن يزيد

حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبيد بن مسلم مولى بني تيم عن عبيد بن حنين مولى بني زريق عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب باناء احدكم فليغمسه كله
ثم ليطرحه فان في احد جناحيه شفاء وفي الاخر داء فانه يتقي بالذي فيه الداء فيغمسه كله
ثلث مرات الامور الامادرك حسه ومساهيته ومن لا يعرف معناها الا من عنده ما عرف
الجاري والغريزة القائمة فاما من شرح الله قلبه بنور معرفته وانفتح صدره بلبوب نبوة
رسول الله صلى الله عليه فانه لا يستريب عند ذلك ولا يدفعه اذا ثبت به الرواية وليس لبعض
الشراح ان يوجد في نظم ما يصح الشرع بوجوده وقيام الدلالة من طريق العقل
وصحة الرواية في اخباره من طريق النقل بوجبان التسليم ويقطعان مادة الاساءة
وكيف لا يستحب صاحب هذه الخلقة له من النحلة فرحمها الله ورحم حرمها الشفاء والسم
معا فيغمس مرة اعلاها ثم سمه من اسفلها لحمتها والحمة وهي حمة الانسان وسمها وتدخل
في كثير من الادوية النافعة معروف ذلك عند الاطباء عند كثير من اوساط العوام
ويدخل الذباب في ادوية العوام ويحسن مع الاشربة فيحلوا البصر وتقويه وقد يرى من
عضة الكلب ان يسخن وجهه عن الذباب فانه اذا وقع عليه اسرع في هلاكه فهذا بدل
من اقاويل الاطباء على اجتماع الشفاء والسم معا فيه وليس باجاجه مع قول رسول الله
صلى الله عليه الصادق المصدوق الذي بانبائه الوحي باسرار الغيب الا استشهادا فاقاويل
الحكماء الطب الذين انما وصلوا اليه من علله ومقدمات التجارب والامتحان
ومن قول اسنادهم بغير اطناب اول كتابه الخبر حضر قال ابو عبد الله
حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا سعد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال ما اسفل من
الكعبين من الازار في النار يريد ان الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين من جلده في النار كذلك
يا تي في الخبر عن بعض اسبه قال ابو عبد الله سعد بن سعيد هو اخو يحيى بن سعيد
عبد الرحمن بن حلدة عن ابيه عن شعبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه حدثنا ابو حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال بنا رجل لحق ازاره خسيفة نه فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة ه يريد بالتجلجل
السوخ في الارض والهوى مع تداوم واضطراب قال ابو عبد الله ويقال
مقاتل ابو عبد الله ثنا سفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن معوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن
عازب قال نهانا النبي صلى الله عليه عن المياثر الحمر والقسي ه المياثر الحمر مراكب تتخذ من الحرير
وتكون المياثر من الخز والفرو ونحوها وسميت مياثر لوقارتها ولينها وهي مراكب العجم
نهى عنها كراهية ان يعتادوا فيها من السرف والخيلاء وانما كانت مراكب العجم للبود ونحوها من
ما ان يقتصر عليها ولا يجاوز الى ما فوقها والقسي ثياب منسوبة الى بلاد يقال لها القس وهي مضلعة
مرحرة ويقال هي القزيم اي المخلوط من القز وقيل هي كراهة الحمرة في لباس الرجال قال
ابو عبد الله عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقبري عن عمر بن حذرج قال قلت لعبد الله بن عمر
رايتك تلبس النعال السبتية فقال اني رايت رسول الله صلى الله عليه يلبس النعال التي ليس فيها
شعر وسوصا فيها ه النعال السبتية هي التي تحلق بالقرظ ويقال انما قيل لها السبتية
لانها قد سبت ما عليها من الشعر يقال سبت الرجل راسه اذا حلقه وقد يمكن ان يسمى
بما انسه صلى الله عليه وسلم السبتية من الجزاء على ان الرباع لا ناير له ه شعر المنسه وان الشعر
يحس صوت الحيوان فلذلك اختار ان يلبس من النعال ما لا شعر عليه اذ كانت النعال قد
تكون من جلود الميتات المدبوغة والمذكيات المذبوحة قال ابو عبد
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
قال اذا انتعل احدكم فليبدا باليمين واذا نزع فليبدا بالشمال لتكون اليمنى اولهما تنعل واخرهما
تنزع وقال لا يمش احدكم في نعل واحدة لتكونهما جميعا او لتنعلهما جميعا قلت امر
صلى الله عليه بلبس النعل في رجله المترفا انما هو لاستجابة التيامن في كل شيء من ابوابه وتفضيله
اليمين على اليسرى والخراكراهة للرجل وفاية لها من الاذى واذا كانت اليمنى افضل من
اليسرى استحقت البداءة في لبس النعل والتاخير في نزعها لتوخر بدوام للسعاة
من الكراهة ولما نهيه عن المشي في النعل الواحدة فان معلوما ان المشي وراسق على هذه الحال
لان وقوع احدى الرجلين من الماشي على الحفا انما يكون مع التوقي لاذى يصيبه وتحرز يتكيه
ويكون وضعه الرجل الاخرى على خلاف ذلك من الاعتماد بها والوضع لها من غير مجاشاة
وتقية فمختلف مراعاة ذلك مستبيه وحناج لذلك ان ينتقل عن سجية المشي المعتاد وليس
عند ذلك من العثار مع سلامته في الشكل وقبح منظوره في العيون اذ كان يتصور فاعل ذلك
عند الناس لصورة من اجرى رجليه اعرج ظلع ويرجايه الشيء عن ذلك كل
لباس شهرة كالخفين وليس الرداء على الخدين لان اهل الرداء على احد الشقين وعلى الاخر وهو
فعل الاعتمار من عوام الناس وقد اجمع عوام الناس او اخر الزمان ليس الخوانيم في اليدين
وليس ذلك في جملة هذا الباب ولا هو تحميد في مذاهب اهل الفضل والنبل وربما ظاهر بعضهم
بلبس العدد من الخواتيم ربما جمع وكل ذلك مكروه ومستهجن في حميد العادات
ورضي السنن ول وليس من لباس الجليلة من الناس في الجملة فليس يستحسن ان يتخم الرجل الخواتيم
واحد منقوش فيلبس للحاجة الى فتنته لاجسنه وبهجته لونه قال ابو عبد الله
حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه اتخذ خاتما من
ذهب وجعل فصه مما يلي كفه فحذره الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق وفصه منه فلبث
كان ليس الخاتم من لباس العرب وانما هو من زي العجم فاراد رسول الله صلى الله عليه ان يكتب
الى الارض يدعوهم الى الله فقيل له انهم لا يقرؤن الا كتابا مختوما فاتخذ خاتما
واستصفعه من الذهب وذلك انه اشرف جواهر الارض وابقاها على مر الزمان فلما راى
الناس ذلك ايعوا في اتخاذ الخواتيم منه رغبة فيه وحرصا على الذكر لباس الذهب لما في ذلك
من الفتنة وزيادة الموفه والخرخاتما من فضة كان فصه اخر منها وذلك لكراهيه
الترين بعض الجواهر المثلونة بعض الاصباغ الرابعة المناظر التي تميل اليها النفوس وكان
فص الاخر حبشيا وذلك ما لا يعجبه له ولا يزينه فيه ويستحب ان لا يبلغ بوزن الخاتم مثقال

من قضه قال ابو عبد الله ثنا عبد الاعلى ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن
انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه اراد ان يكتب الى الروم فقيل له
انهم لا يقبلون كتابا الا عليه خاتم فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله صلى الله عليه
فكأني انظر الى بياض يوسف في اصبع رسول الله صلى الله عليه او في كفه قال وكان
النبي صلى الله عليه وسلم ضخما ذا بروق ولا قال ابو عبد الله ثنا احمد بن يونس
هريما ثنا زهير بن معاوية ثنا سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط
قال وحدثنا محمد ثنا عبد ثنا عبد الله بن نمير عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انهكوا الشوارب واعفوا اللحى هو معنى الفطرة هاهنا السنة وقد عد الختان منها وذهب
بعض الناس الى ان الختان فرض قال وذلك لانه شعار الدين كالختنة وبه يتميز المسلم من الكافر
الغلف الذين لا يختنون قال ولا انه فرض لا فرض لم يخرك كشف العورة والنظر اليها لسببه قال ذلك
على وجوه واقتراضه واما الاستحداد فالاصل فيه الحديد وكان عادة السلف حلق العانة وقد
ما كانوا يتباعدون وقوله انهكوا الشوارب يعني ما يعلو القص والمنهك المبالغة في كل
ما تعالجه من شيء وقد يستعمل ذلك في القتال والحرب كما يستعمل في الاكل والقطع
وقوله اعفوا اللحى يريد وفروها من قولك عفا النبات اذا طال وكثر قال الشيخ
حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن عن ابن بن مالك انه سمعه
كان رسول الله صلى الله عليه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق وليس بالآدم
وليس بالجعد القطط الامهق هو الابيض الذي ليس بأبيض ناصع زرقة ومثله الامهق والجعد
القطط هو الذي في شعره تعقد شعره وتعلق كفه شعور الرأس والجسد والسبط الذي يسترسل شعره
فلا تكسر منه شيء لعلط قال ابو عبد الله ثنا عمرو بن علي ثنا معاذ بن هشام قال
حدثني ابي عن قتادة عن انس بن مالك او عن رجل عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم القدمين وفي كفيه

عن معمر عن قتادة عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم شثن القدمين والكفين الشثن الغليظ الكفين
واسعهما قال ابو عبد الله ثنا محمد ثنا مخلد ثنا ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن
حفص ان عمر بن نافع اخبره عن نافع انه سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن
القزع قال عبد الله قلت وما القزع فاشار لنا عبد الله قال اذا حلق الصبي بعض شعره وترك
شعره ههنا وههنا واشار لنا عبيد الله الى ناصيته وجانبي رأسه هو القزع هو ما فسره عبد الله
او غيره ومثله الزوايا بترك في وسط الرأس وحول سائره وكذلك الطرة والصدع ونحوها واصل
القزع قطع السحاب المتفرقة شبه تفاريق الشعر في رأسه اذا حلق بعضه وابقى بعضه بقطع
السحاب ومثاله ذلك نهيه عن القارع وهو ان يحلق الشعر ويترك منه شيء متفرق مما كتب لم يوجد
واحدها قزعة قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن ابي عدي عن ابن عون
عن محارب بن دثار عن ابن عباس رواه قال اما ارهم فاحفظ واما اصاحبكم واما موسى فرجل آدم جعد على
جمل احمر يخطم بخلبة كاني انظر اليه اذا الحدر في الوادي يلبي سمي الملك اهل احمر قتله
من لف او قتب او غير ذلك ما كان وقال بالهولف القفل وفيه بيان ان موسى صلوات الله
قد حج البيت خلافا لما ذكره اليهود فان عم انه لم يحج البيت قط ولا كان الحد منسكا
قال ابو عبد الله حدثنا هدبة ثنا همام عن قتادة ثنا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة
عن عائشة حدثه ان النبي صلى الله عليه لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب الا نقضه قلت
وقد ثبت بالروايات الا قضيبه او قطعه والتصاليب اشكال الصليب وانما كان
يفعل ذلك لان النصارى يعبدون الصليب فكره ان يكون شيء من ذلك في بيته قال
ابو عبد الله حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الاعمش عن مسلم عن مسروق قال سمعت عبد الله قال سمعت
النبي صلى الله عليه يقول ان اشد الناس عذابا عند الله المصورون قلت المصورون
الذين يصورون اشكال الحيوان فعليها يخطط لها وتشكيل فاما النقاش الذي ينقش اشكال
الشجر فعلى المنوا وبر والخواتيم ونحوها فاني ارجو ان لا يدخل في هذا الوعيد وان كان حمله هذا

فيه الرجال والنساء والاحداث والجماعات فقال رجل خله وامراته خله وقوم خلة كلهم ما علمت ومياه غور واراد بالقصة قصة اللولو وهو المخوف منه قال ابو عبد الله
حدثنا عاصم بن علي قال ابن ابي ذيب عن سعد عن ابي سريح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والله
لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قال ومن يا رسول الله قال من لا يامن جاره بوائقه ع
ابو ابو جميع بوائقه وهي الغائلة واكثر ما توصف بها الامر الشديد يقال ما فجهم الدهر بموتهم
يوفا اذا ارتجل بهم حوادث الدهر وفي كلام ابن عون الاعرابي وكان فصيحا فانبا وعلى الدهر
بكلكله يريد بوائل مكاره الدهر به وكان ابن هبيرة يقول في دعائه اللهم اني اعوذ بك
من بوائق الفجاءة قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف قال الليث حدثني
عن شريح العدوي قال سمعت ابا شريح كعبا يقول حدثني حين بكم النبي صلى الله عليه فقال من كان
يومن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قال وما جائزته قال يوم وليلة
والضيافة ثلثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه ومن كان يومن بالله واليوم الآخر
فليقل خيرا او ليصمت هو له جائزته يوم وليلة معناه انه يكلف له اذا زاره به الضيف
يوما وليلة مخففة ويزيد في اليوم على ما خصه في سائر الايام وفي اليوم الآخر ليقم
له ما حضره فاذا مضى الثلث فقد قضى حقه فان زاد عليها استوجب به اجر الصدقة
قال ابو عبد الله حدثنا ابو الوليد قال شعبة اخبرني عنه وعن حنظلة عن عكرمة
بن خالد قال ذكر النبي صلى الله عليه النار مرتين فلا اشك ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة لقد رايت
الرجل يوجهه اذا صرف وجهه عن الشق فجعل الحذر من الكفار كقول الشاعر
براها وحذرا وهي سعد بها فمحى وجهه عنها والسباح الحذر كقول الشاعر
شاكي السلاح اي سباح قال ابو عبد الله حدثنا ابو الوليد
حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك ان اعرابيا بال في المسجد فقاموا اليه فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرموه ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه ع قوله لا
تزرموه يعني لا تقطعوا عليه بوله يقال ازرمت على الرجل بوله فزرم البول اي انقطع
ومثله ذرم الدمع اذا انقطع والمزرم المنقطع ويقال هو المحابس المنقبض
والشنر قال ابو عمر قال النضر ابو العباس عن ابن الاعرابي
وشاعر جاوا به عبسي اذا اقبل هاب بزئبر وفي الحديث من العلم
رفق النبي صلى الله عليه بالاعرابي في قوله على المسجد مع صيانته المسجد من زيادة
النجاسة لو هيج الاعرابي عن مكانه وانزعج فاتبل ما ذيد وفيه انه يراعى الاكثر
كما في غسل بوله ولم يامره بحفر المكان وفي قتل الذباب قال ابو عبد الله
حدثنا محمد بن سلام قال عبد الوهاب عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة ان
يهودا اتوا النبي صلى الله عليه فقالوا السام عليكم فعلمت عائشة عليكم ولعنكم الله
وغضب عليكم قال مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش قالت اولم تسمع
ما قالوا قال اولم تسمعي ما رددت عليهم قالوا السام الموت فقلت بل عليكم السام
يا موت وكان قتادة يروي السام عليكم ويزيد الالف من السآمة اي السامة موروثة
واما قوله صلى الله عليه لعائشة اياك والعنف ولم يكن من عائشة الفحش في القول الا
على عليهم بما كانوا اهلا من غضب الله وهم الذين بدوا بالقول البين مجازاتهم
على ذلك وانما الفحش مجاوزة القصد في الامور والخروج منها الى الافراط ولهذا
قال الفقهاء لصاحب الثوب الذي اصابه الدم اذا تركه فاحشا اي كثيرا قدر الاتساع فاه
الناس فيما بينهم هو في الحديث من الفقه ان من دعا على احد بالهلاك وبما اشبه ذلك
من المكروه لم يكن حكمه حكم المفتري فيما يلزمه من حد او تعزير وذلك ان السباب
انما يريد شتمه وعيبه بسببه او عار يلصقه به وانما هذا شيء دعا الله به عليه والله تعالى
لا يستجيب دعاء الظالم فيه فلم يجز الدعاء بالهلاك ونحوه منه محلا كما ذكرنا السنتم

من عرض المتبوع موقفا اذا اضاف الامر الفسيح اليه وما استعصى بنو اعجلان عمار الطائف
على النحاس الساعي حين هجاهم فقال لهم اسرعوا ما قال فيكم فاسبقوه قوله
اذا الله عادى اهل لوم ودقه فعادى بني العجلان رهط ابن مقبل
فقال عمار كان ظالما ولا تستجاب له وان كان مظلوما فيوشك ان يستجاب له وهذا على معنى
قول النبي صلى الله عليه يستجاب لهم ولا يستجاب لهم ح ه ودخل في هذا الباب
حديث الاحوص قال ابو عبد الله ثنا عمرو بن علي ثنا محمد بن سواء ثنا روح بن القسم
عن محمد المنكدر عن عروة عن عائشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه فلما راه قال
بئس اخو العشيرة او بئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه في وجهه وانبسط
اليه فلما انطلق الرجل قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت كذا
وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه متى عهدتني فحاشا
ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من يدعه الناس اتقاء شره ح قلت يجمع
هذا الحديث علما واديا وليس قول رسول الله صلى الله عليه في امته يا ايها الامر التي يسهم بها
واصنعها اليهم من المكروه عنه وانما يكون ذلك من بعضهم في بعض بل الواجب عليه
ان يبذل ذلك ويصحبه ويعرف الناس امره فان ذلك من باب النصيحة والشفقة على امته
ولكنه لما جبل عليه من الكرم واعطيه من حسن الخلق اطعم له البشاشة ولم يحجبه بالاذى
ليفتدي بما منه في اتقاء شره من هو اشبهه وفي هذا ارشاد لبسلموا من شره وغائلته ان شاء الله
قال ابو عبد الله ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن
ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه سيقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح
ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل ح قوله سيقارب الزمان فيه
اقوال احدها ان يكون اراد به قرب زمان الساعة يقول اذا كان آخر الزمان ودنا
مجيء الساعة كان من اشراطها الهرج والشح وتقارب الاعمال ويحتمل ان يكون اراد به

قصر مدة الازمنة وتصرمها عما جرت به العادة فيها وذلك من علامات الساعة اذا طلعت
الشمس من مغربها وهو معنى الحديث الآخر سيقارب الناس هو يكون السنة كالشهر
والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعفة
وفيه وجه ثالث وهو ان اراد بتقارب الزمان قصر اعمارهم ح ووجه
رابع وهو ان يكون اراد به تقارب احوال الناس في غلبة الفساد عليهم الا ترى انه قد
ذكر عقيب ذلك الهرج والشح وما اشبههما من مساوئ الاخلاق والافعال فكأنه قال
يتقارب احوال اهل الزمان في الشر والفساد وقوله سيقل العمل هكذا قال
العمل فان كان محفوظا ولم يكن مقولا عن العمر اليه فمعناه عمل الطاعات لقلة الرغبة
فيها واستعمال الناس بالرشا والسعي فيها وقد يكون معنى ذلك ظهور الخيانة في
الامانات والصناعات فينقص منها ولا يؤدى الامانة فيها ح وقوله الهرج القتل
تحقيق الهرج القتل في الفتنة ويقال ان اصل الهرج القتل بلسان الحبشة قال
ابو عبد الله ثنا محمد بن كثير ثنا فليح عن رسلين ثنا هلال بن علي عن ابيه قال لم يكن النبي صلى الله عليه
فاحشا ولا لعانا ولا سبابا كان يقول عند العتبة ما له ترب جبينه ح الرغا
بالتربيب لحبين لحمل وحمين احدهما ان تمرغ وجهه فتصيب التراب جبينه
والاخر ان يكون دعاله بالطاعة ليصلح فيترب جبينه والاول اشبه لان الجبين
ليس مما يصلح عليه الانسان احمد بن ابو عمر عن ابي العباس قال الجبينان
هما اللذان يكتنفان الجبهة من اعلاها ومنه قوله عز وجل وتله للجبين وعلى
هذا يكون معنى ترب جبينه اوصع لجنبه فيكون سقوط راسه على الارض من ناحية الجبين
والعتبة السخط مصدر عتبت على الرجل اعتب عليه عتبا ومعتبة قال
ابو عبد الله ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام قال كنا مع حذيفة فقيل له
ان رجلا يرفع الحديث الى عثمان فقال احذيفة سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لا يرفع

الجنة قيات القنائف النمام وكان ابو عبيد يفرق بين القيات والنمام والقسامس قال
النمام الذي يكون مع القوم يحدثهم فينم حديثهم والقيات الذي يتسمع على القوم وهم لا
يعلمون والقسامس الذين يقسمون الاخبار اي يسألون الناس عنها ثم ينتهونها على اصحابها
قال ابو عبد الله ثنا ابو اليمان ثنا شعيب عن الزهري عن انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله
اخوانا ولا يحل للمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلثة ايام معنى التدابر التهاجر وهو ان يولي كل
واحد منهما صاحبه دبره وقال المرجع معنى التدابر في هذا الحديث الاستئثار والاستبداد
بالاعشى ومستديرين الذي عنده من العلم دون اصحابه وارشادها اي مسايرتها
قلت وهذا في هجران من يدعون الى هجره عتب او جفوة وما اشبه ذلك من زيادة الاخلاق
وحقوق المعاشرة فاما من اتى معصية او جنى على الدين واهله فهجرانه فوق هذه الجهة
في عقوبته بالهجران اكثر من ذلك وقد امر رسول الله صلى الله عليه المسلمين بهجران كعب
مالك مع المرهط الذين خلفوا عن غزوة تبوك فهجروهم خمسين يوما لا يكلمونهم حتى
نزلت توبتهم وكان ابوه ان لا يقرب اهله في هذه المدة لوفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نسائه شهرا وصعد مشربة له فلم ينزل اليهن حين انقضى الشهر قال ابو عبد الله
حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث قوله اياكم والظن يعني تحقيق الظن
والحكم به يقع في القلب منه كالحكم بيقين العلم في الامور المعلومة وذلك ان
اوائل الظنون انما هي خواطر لا يملك دفعها والامر والنهي انما يرد ان تكلف الشيء
المقدور عليه دون غيره مما لا يملك ولا يستطاع قال ابو عبد الله
عبد الله بن محمد ثنا عبد الصمد حدثني ابي قال حدثني حسين ابو اسحق قال لي سالم بن عبد الله
الاسبوق قلت ما غلط من الرياح وحدثني منه قال سمعت عبد الله يقول كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما لبس الحرير من لا خلاق له فكان ابن عمر ينكر العلم
في الثوب لهذا الحديث قلت مذهب ابن عمر رضي الله عنه هذا مذهب الورع وكذلك
كان يتوخى من اكثر مراعيه الاحتياط في امر الدين وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول
في رواية الاعلم في ثوب وذلك ان عنده ان العلم لا يقع عليه اسم اللبس ولو ان رجلا خلط
الابريسم بغزل فلانة فاخرجه فمسها اورد امرأة غزلها وغزل اخرى معها فنظر فان كان
حصة غزل المحلوف عليها لو انفردت فلا بلغ اذا نسج ادنى ثمن ما وقع عليه اسم
اللبس حنث وان لم يبلغ قدر ذلك لم يحنث والعلم لا يبلغ هذا القدر وكان قول ابن عباس
اشبه والله اعلم قال ابو عبد الله محمد بن صباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن عاصم
قال قلت لانس البلغك ان النبي صلى الله عليه قال لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى
الله عليه بين قريش والانصار في داري قلت فالسفين بن عيينة فسر العلماء قوله
حيا لفلان اخي وهذا هو الصحيح لثبوت الخبر انه قال لا حلف في الاسلام وانما كانوا يحالفون
في الجاهلية لان الكلمة منهم لم تكن مجتمعة فكانوا يحالفون قوما اخرين منهم ليكونوا
ايديهم واحدة فاما اليوم فقد جمع الله بالاسلام الكلمة والف بين القلوب فلا حاجة
بالمسلمين الى الحلف قال ابو عبد الله اسمعيل ثنا مالك عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا رجل اخاه بالكفر فقد باء
احدهما قلت وهذا اذا قاله من غير تاويل فان كان المقول له مستحقا
لهذا الصفة والا فقد باء بها القائل وهذا على مذهب قولنا في وعيد واذا اراد الله بكم
هدى او في ضلال مبين ولم يرد به القائل لكن حصه المقول له ولكن العرب تلطف القول
وتكني ليكون اعف للفظ واحسن في الادب قال ابو عبد الله حدثني محمد بن
زياد ثنا محمد بن جعفر ثنا عبد الله بن سعيد قال حدثني سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله
عن بشير بن سعيد عن زيد بن ثابت قال احتجر رسول الله صلى الله عليه حجيرة حصفاء او

حصيرا فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها قال فتتبع اليه رجال وجاؤا يصلون بصلاته
قال فجاؤا ليلة وابطأ رسول الله صلى الله عليه فلم يخرج اليهم فرفعوا اصواتهم وحصبوا
الباب فخرج اليهم مغضبا فقال لهم ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت ان ستكتب عليكم
فعليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة * قوله
اهجر لعل انه اخذ شبه الهجر والخفة ما تفعل من رجلان الهمز وكون ذلك من سعف
النخل وغيره وغضب النبي صلى الله عليه غضب شفقة على امته وخوف عليهم ان يسرعوا
ذلك فلا يطيقوا خفة فيعاقبوا عليه وقد حكى الله عز وجل عز قوم الرهبانية
انفسهم انواعا من الطاعات لم يكلفوا عليهم ثم لم يرعوها فلحقهم اللائمة فقال
ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله الاية ومعنى قوله حتى ظننت ان
ستكتب عليكم معنى الظن ها هنا الخوف اي خفت ان ستكتب عليكم وفيه من العلم جواز
الخروج الى المساجد المشهورة والاجتماع بها في ليالي معلومة من الشهر او
الجمعة الا المساجد التي خصها رسول الله صلى الله عليه بقوله لا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد بيت المقدس * وفيه بيان ان افضل
صلاة النافلة ما كان منها في البيوت والاكثار المسنون قال ابو عبد الله
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انما السديد والضريعة انما السديد الذي يملك نفسه عند الغضب
والضريعة الذي يصرع الرجال على وزن فعله بضم الفا وفتح العين واللام العقر * الصفة قال
رجل ضرعه وضحكه ولعنه وهزاه * هذا يدل على ان هذه الالفاظ قال ابو عبد الله
حدثنا يحيى بن يوسف ابو بكر عن ابن حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى
الله عليه اوصني قال لا تغضب وردد مرارا قال لا تغضب معنى قوله لا تغضب هو ان تجتنب
اسباب الغضب واز لا تتعرض للامور التي تجلب عليه الضجر فتغضبه فاما نفس

الغضب فطبع في الانسان لا يمكنه دفعه واخراجه من جبلته وقد يكون بمعنى قوله
لا تغضب اي لا تفعل ما يأمرك به الغضب ويحملك عليه من القول والفعل وقد
قيل ان اعظم اسباب الغضب الكبر وانما يغضب الانسان لانه يرى انه اعلى من الذي
عنده ما يخالفه في امر يريده او تعارض في شيء يهواه فيحمله الكبر على الغضب انزارك
فاذا تواضع واذل نفسه ذهبت عنه عزة النفس وماتت سورة الغضب فسلم
باذن الله من شره * قال ابو عبد الله حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور
عن ربعي بن حراش ابو مسعود قال قال النبي صلى الله عليه ان مما ادرك الناس من كلام
النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت * معنى قوله النبوة الاولى ان الحياء
لم يزل مرغوبا عليه في السر الانبياء الاولين وما امروا به لم يسخ فيما نسخ من الشرايع فالاولون
والاخرون على منهاج واحد وقوله اذا لم تستحي فاصنع ما شئت لفظه لفظ امر
ومعناه الخبر يقول اذا لم يكن لك حياء يمنعك من القبيح صنعت ما شئت يريد ما امرك
به النفس وحملك عليه ما لا تحمد عاقبته وحقيقته ان لم تستحي صنع ما شئت وفيه وجه اخر
وهو ان يكون اراد به افعل ما شئت من شيء لا تستحيا منه اي ما تستحيا منه فلا تفعله
وفيه وجه ثالث وهو ان يكون معناه الوعيد كقوله جل وعز اعملوا ما شئتم *
قال ابو عبد الله حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا ابو التياح قال سمعت انس بن
مالك يقول ازكار النبي صلى الله عليه لتحاطان حتى يقول لاخي لصغير يا ابا عمير ما فعل النغير
النغير تصغير النغر وهو طير يلعب به صبيان * وفيه من الفقه جواز صيد المدينة
وانه ليس حرمها كحرم مكة في تحريم صيدها وفيه تكنية الصبي الصغير
وفيه جواز السجع في الكلام * قال ابو عبد الله حدثنا احمد ابو سعيد
حدثنا يحيى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كنت العب بالبنات عند النبي صلى الله عليه
وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله صلى الله عليه اذا دخل ينقمعن منه

فيسر بعض الى فيلعبن معى وكان يسر بعضهن الى فيرسلهن الى وكنت اسرب الى فاقبل
وقد ان اللعب بالبنات ليس كالتلهى لسائر الصور التى فيها الوعيد والنار وغير
لعابيته فيها الا انها اذا كانت على بالغه ويعفى الكراهه فيها قائم للبوالغ
قال ابو عبد الله حدثنا قتيبه ثنا الليث عن عقيل عن الزهرى عن ابى
المسيب عن ابى هريره عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يلدغ المومن من جحر واحد
مرتين وهذا لفظ حنبر ومعناه ابو يعقوب ليكن المومن حازما حذورا لا يوتى من ناحيه
الغفله فيخدع مره بعد اخرى وقد يكون ذلك فى امر الدين كما فى امر الدنيا وهو الاظهر
بالحذر وقد يروى به بعضهم لا يلدغ المومن من جحر بكسر الغين اى الوصل فيتجه معنى
النهى فيه على هذه الروايه قال ابو عبد الله ثنا مسدد ثنا اسمعيل ثنا ابو جعفر
اى فلابه عن انس بن مالك قال ان النبى صلى الله عليه وسلم بعض نسايه ومعهن ام سليم
فمالت وبحك يا انجشه رويدك سوقا بالقوارير قوله سوقا بالقوارير
قد روى ان انجشه هذا اسم غلام اسود كان حاديا وكان فى سوقه عنف فامره ان
يرفق للنساء فيسوقهن حسنا سواق الرايه اذا كان حملها القوارير وفيه وجه اخر
وهو انه كان حسن الصوت بالحدا فكره ان يسمعهن الحدا فان حسن الصوت يحرك
من لفوسهن فشبههن بضعف عزايمهن وسرعه نايهن بالصوت فيهن بالقوارير فى سرعه
الافه البها وهذا المعنى مذكور فى حديث اخر رواه ابو عبد الله فى حديثنا اسمعيل
قال حدثنا حماد بن حميد عن انس بن مالك قال كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم حاد يقال له انجشه وكان حسن الصوت فقال النبى صلى الله عليه وسلم
رويدك يا انجشه لا تكسر القوارير قتاده يعنى ضعفه النساء قال
ابو عبد الله حدثنا محمد قال اخبرنا عبده عن هشام وعن عروه عن ابيه قال ذهبت اسب
حسان بن ثابت عند عايشه رضى الله عنها فقالت لا تسبه فانه كان ينافح عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى قال الاعمش
قال سمعت ابا صالح عن ابى هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلئ جوف رجل ريا به
خير من ان يمتلئ شعرا هجيت فقلت سقط منه كلمه وهى قوله فهجا وقوله ريا به اى
لفسد جوفه قال ابو عبد الله وهو ان يكون القيح جوفه وقال الاصمعى هو
الورى على مثال الرى يقال رجل مورى عين مهموز وهو ان يرى جوفه وانشد
قال له وريا اذا تنحنحا قال ابو عبد الله حدثنا عمرو بن عاصم
قال ثنا همام عن قتاده عن انس ان رجلا سال النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
متى الساعه قائمه قال ما اعددت لها قال اعددت لها الا انى احب الله
ورسوله قال انك مع من احببت فلك وخركذلك قال نعم فرحنا يومئذ
فرحا شديدا فمر غلام كان سول النابر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو قد
فيام الساعه على جميعهن احدهما على بعض التعجب له والتكذيب بها والاخر على
سبيل التصديق بوقوعها والشفقه منها فلما قال المدروى متى الساعه انجنه صلى الله عليه
مستبعدا لحاله بقوله ما اعددت لها لعلمه بها وهو ممن يسال عنها عنتا او ممن
يسال شفقها وحذرا فلما ظهر له ايمانه بالله ورسوله وتصديقه بالبعث قال له
انت مع من احببت فالحقه بحسن النيه من غير زياده عمل بالصالحات الاعمال الصالحه
قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنى شعيب عن الزهرى
قال اخبرنى سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر انه اخبره ان عمر بن الخطاب انطلق مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى رهط من اصحابه قبل ابن صياد حتى وجدوه يلعب مع الغلمان
عند اطم بنى مغاله وقد قارب ابن صياد يومئذ مبلغ الرجال فلم يشعر حتى ضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال لابن صياد اتشهد انى رسول الله فنظر اليه ابن صياد
فقال اشهد انك رسول الامميين ثم قال ابن صياد اتشهد انى رسول الله فرضه النبى
صلى الله عليه وسلم قال امنت بالله وبرسله وذكر الحديث قلت حذركا
هذا الحديث فيما مضى من الكتاب وذكرنا ما حضرنا من الفوايد فيه واما هذه

اللفظة فقد وقعت في هذه الرواية بالصاد المهملة الذي معناه الكسر وهو غلط والصواب
فرصّه رسول الله صلى الله عليه بالصاد المهملة أي قبض عليه بيده فضم بعضه الى بعض ومنه قوله
الله تعالى كأنهم بنيان مرصوص قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن يوسف قال
حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه قال ألقوا
أخاكم حيث نفس ولكن ليقل لفسه نفسي قال سفيان ونفست وحشت
واحد في المعنى ويقال لفست نفسي ونفست وتعنرت بمعنى حشت وانما كره من
ذلك اسم الخبث فاختار اللفظة البريئة من الشناعة السالمة منها وكان من سنته صلى
الله عليه تبديل الاسم القبيح بالحسن قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة انه سمع رجلاً اتى رسول الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله هلكت وذكر الفصه
وقوعه على اهله في رمضان وان النبي صلى الله عليه امره ان يعرق ستين مسكينا حديث صحيح به يقال
رسول الله اعلى غير اهل بيتي فوالذي نفسي بيده ما بين طنبي المدينة يعني احوج مني هو قوله
طنبي المدينة يعني لابتيها واصله من اطناب البيوت شبه المدينة لبسطاط مضروب
وشبه لابتيها باطناب البسطاط قال ابو عبد الله حدثنا عباس بن
الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
قال لا تسموا العنب الكرم قال وحدثنا علي عبد الله قال حدثنا سفيان واحد عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن
احدكم اني الكرم فان الكرم قلب المؤمن وفي رواية عن سفيان سمعته من الزهري سمعت العنب
كرما وهو اسمه المشهور عندهم انما معناه التوكيد لتحريم الخمر وما يبقى النهي
عنها بمجموع اسمها وسببها الفصلة بتغير تسميتها الماخوذ عندهم من اسم الكرم
اذ كان في تسليمهما الاسم لها تقرير لرعوانهم فيها وتسويغ لهم كانوا

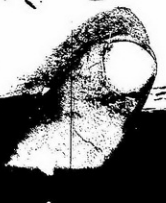

ينوهونه من التكرم في سقيها وشربها فامروا بان لا يدعا كرما وان يسموا منعها
واشتهارها احر انواع الاعتناء وقال اذا الكرم قلب المؤمن لما فيه من نور الايمان
وتقوي الاسلام قال صلى الله عليه الكرم النقوى وهو معنى قوله تعالى ان اكرمكم عند
الله اتقكم قال ابو عبد الله حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن عدي
بن ثابت قال سمعت البراء قال لما مات ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه ان له
مرضعا في الجنة وهذا روى على وجهين مرضعا بضم الميم اي من يتم رضاعه
وقد روي في حديث انه من يتم رضاعه في الجنة وروي انه مرضعا في الجنة بفتح
الميم ومعناه انه رضاعا في الجنة قال ابو عبد الله ما ان تمنين
قال حدثني محمد بن بشر قال اسمعيل قلت لابن ابي زائدة في رواية ابراهيم بن النبي صلى الله عليه
قال مات صغيرا ولو قضي ان يكون بعد محمد صلى الله عليه نبي عاش ابنه ولكن لا نبي بعده
قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال ابو الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه احنا الاسماء وانع الفضه عند الله
رجل يسمى ملك الاملاك قال حدثنا علي عبد الله قال سفيان عن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة قال اخنع اسم عند الله الخبيث هو وانه احنا الاسماء
اذا كان محفوظا فمعناه الخبيث الاسماء وافحمها من اخنا وهو الفحش واما اخنع
فمعناه اوضعها لصاحبه واذلها له عند الله يقال خنع الرجل خنوعا اذا تواضع
وذل قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا جرير
قال اما انه زحزح قال ابن سفيان اخبرني يحيى بن عروة بهذا انه سمع عروة يقول قالت
عائشة سأل اناس رسول الله صلى الله عليه عن الكهان فقال رسول الله صلى الله عليه
ليسوا بشيء قالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشيء يكون حقا فقال رسول الله
صلى الله عليه تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في اذن وليه

في الرجاجه فخلطون فيما اكثر من مائه كذبه ٥ قوله ليس واسي معناه نقرما
سمعا وطوته من علم الغيب اي ليس قولهم بشيء صحيح يعتمد كما يعتمد اقوال
الانبيا واخبارهم فيما يخبرون به من علم الغيب الذي يوحى اليهم وهذا كما يقول
القائل لصاحبه اذا اعمل عملا من غير احكام له واتقان لصنعته ما عملت شيئا واذا
قلت قولا غير سديد لم تقل شيئا وما اشبه ذلك من هذا الناجد قوله في الرجاجه
هكذا رواه في هذا الحديث من هذا الطريق وقد رواه فيما تقدم حمار يقر الفاروره
فليست البعد ان يكون الصواب من الروايه في الرجاجه ليلائم معناها معنى
القاروره في الحديث الاخر وان يصحف الروايه في الرجاجه فيجعلها صوت الدجاج
من قرقت الدجاجه تقرقر وقريرا وقرقرت اذا قطعت صوتها كقول الشاعر

وان قرقت هاج الهوى قرقريها قال ابو سليمان ورواه الفهري عن ابي
عبد الله قرقرت الرجاجه بكسر القاف كانه حكاية صوتها ٥ قلت قد بين الرهلي
الله عليه ان اصابه الكاهن احيانا في بعض اقواله اذا هو من جهه استراق السمع
جانبه ربه من الخبر فيلقي اليه الكلمه التي سمعها استراقا من الوحي فيزيد فيها
اكاذيب نفسه على ما كان سمع وربما اصاب على وجهه الاعتبار لما لم يسمع فيكون
اخطا وهو الغالب من امرهم وهولا الكهان فيما علم من امرهم سبهادات اهل الكتاب قوم
لهم اذهان حاده ونفوس شريره وطباع ناريه فالقتهم الشياطين كما يلقنهم من التناسب
في هذه الامور وساعفتهم باني وسعهم من الفرى واعطوه من التسلط في اوطارهم
عليهم فهم يفرعون اليهم في الامور ويستفتونهم في الحوادث التي يحاكم فيها اليهم
فيرجعون حسب ما يلقنهم اخوانهم الشياطين وبذلك وصفهم الله تعالى فقال
هل انبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل افاك اثيم يلقون السمع واكثرهم
كاذبون فرقوا بين السمع والشعرا لمعجم الغاوون الايه فوصلهم به في الذكر

ولذلك لحن الكهان يسمعون في كلامهم فيقطعونه تقطيع قوافي الشعر ويجيء الواحد
بعد الواحد من قوله الشعرا بعد عن له خليلا من الجن تمار عليه السجع ولقوله على
لسانه كما حاد ذلك في شعر لابي العشي من ذكره مسيحا وجهما وحدثني
محمد بن الحسين الابري قال اخبرنا احمد بن الصباح المادرائي قال حدثني الحسين بن شهريار الاعنس
قال عبد الله بن معصبه الرقي قال الوليد بن زرعا بن جنده المازني عن زياد بن عمرو بن
عبد الله كنت في سفر في الجاهليه فاصللنا الطريق فتفرقت في مطال وخيام
فقلت المنزل فنزلت فقدموا الينا البان الوحش فاذا هم حي من الجن فدعوا اشخاصا
منهم فقالوا اما مسحل فاقبل رجل اسود فقالوا اعنا فانشا يقول

فاتك امامه الاسود ودرت منها بطيح حبا

ثم غبي لا تعجز عانيه ام حلم ام الخيل واهيه بها مسحوم قلت فهذا
الطرفه ولا الاعشى فقال كذا ما قالا من هذا شيئا اذا اردت الفرق بين الشعر علم
الستة فهما ٥ وحدثني ابن الزبرقان قال حدثنا محمد بن زكريا السيرافي قال ابو حاتم
قال الاصمعي قال ابن شبرمه لما مات الفرزدق وجدنا سطاله الف الف النوم فقال
لعلي نكون اسمع العرب قال قلت من ان قال اما شيطان الفرزدق قلت اجسا
وقد ذكر الله تعالى امرهم في كتابه وبين حالهم في الدنيا والاخره على اعدائه اليا به فاولياءه
فعل تعالى وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض زخرف
القول غرورا فمن الموحد اهل الضلال والافتراء على الله تعالى والمتكلفين لما
ليسوا من اهله المستهترين بالنبيا الله الذين اصطفاهم لرسله وائتمنهم على وحيه
وقد وصف الله تعالى اعداء الذين زيناهم من هذه الاوصاف وبين بينهم وبين اوليائه
في خواص ما يخصهم فان الانبيا لا يتكلفون القول ولا يتطلبون على ما يخبرون به الاخبار
فقال سبحانه قل ما اسئلكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين وقال انعوا من لا

لسالكم اجرا وهم مهذو وزع والكاهن مكلف الكذب والزور ويحلق ما نقوله عن
الملائكة الشياطين وبطلب الاجر والعوض عليه وتركه نهى النبي صلى الله عليه عن حلوان
الكاهن وهو ما يأخذه من الجعل على ما يقوله من القول والنبوة لا تكلف انما تتبع الوحي
ويودي الامانة ولا يأخذ الرشوة ولا يطلب عليها الاجر وذكر لك ان الانبياء يكونون في
كثير مما يسأل عنهم لا يعلم حتى يوحى اليهم ولا يزل الكهان فيعور من القول والمالي في جميع
ما يسألون عنه فهما جريان حرف الضد وصفتهم ما ذكرناه واولياؤهم الملائكة والمجوز
من حلوان الله تعالى وحزب الضلالة واولياؤهم الشياطين والاشرار من خلق الله كقوله تعالى
الله ولي الذين امنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم
من النور الى الظلمات الاية قال ابو عبد الله حدثنا ادم بن ابي اياس قال ثنا
ابن ابي ذئب قال ثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه انه قال ان الله يحب
العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم ان يسمته فاما التثاؤب
فانما هو من الشيطان فليرده ما استطاع هو قوله ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب
معنى المحبة والكراهة فيما نصرف الى الاشياء الحالة لها وذلك ان العطاس انما يكون
مع خفة البدن وانفتاح السدد وعدم الاشياء الكظة والتثاؤب انما تغلب على
على الانسان عند امتلاء البدن وثقله وسببه الاكثار من المأكل والتخليط فيه وقوله
فحق على كل مسلم ان يسمته فانه يراد به من حضر الكفاية فاذا سمته واحد من القوم
سقط عن الباقين وحدثنا محمد بن احمد بن عمرو الزبقي قال ثنا عبد محمد بن حرب
الهلالي قال حدثني وهب قال سمعت مسلمة بن عبد الملك يقول ما شاء ويسخط
وانما المرء علانيته النبوة قال ابو عبد الله حدثنا حميد بن جعفر قال ثنا عبد الرزاق
عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال خلق الله تعالى ادم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال اذهب فسلم على اولئك النفر من

الملائكة جلوس فاسمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم
فقالوا وعليك السلام ورحمة الله وكل من يدخل الجنة على صورة ادم فلم يزل الخلق ينقص
بعد حتى الان هو قوله على الله تعالى ادم على صورته الخ وقعت كناية بين اسمين
ظاهرين فلم يصلح ان نصرف الى الله تعالى لقضاء الدليل على انه ليس بذي صورة سبحانه ليس
كمثله شيء وقع في وهمها الراوي والمعنى ان ذريته ادم انما خلقوا اطوارا نقلوا في مبدا
الخلقة نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم صاروا [illegible] الى ان تم مدة الحمل فيولدون
اطفالا ويشبون صغارا الى ان يكبروا ويتم طولهم اعضاؤهم يقول ان ادم كان
على هذه الصفة لكنه اول ما تناول الخلق وهو كذلك ابدا ما طوله
ستون ذراعا وقد ذكرنا معنى هذا الحديث وهو انه ابعد واحسنه وهذا
الوجه كاف وقال ابو عبد الله حدثنا مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن
عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك ان رجلا اطلع في بعض حجر النبي صلى الله عليه فقام اليه النبي
صلى الله عليه بمشقص او بمشاقص فكاني انظر اليه يختل الرجل ليطعنه هو المشقص
نصل عريض والمختل ان ماشيه مرخيا اراه وقد يستدل به من لا يرى قصاصا
على من وقأ عين الناظر المطلع عليه في بيته وجعلها هدرا قال
ابو عبد الله الحميدي قال سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال لم
ار شيئا اشبه باللمم من قول ابي هريرة قال وهيب يحدث قال حدثنا
عبد الرزاق قال الا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال ما رايت اشبه
باللمم مما قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه ان الله كتب على ابن ادم حظه من
الزنا ادرك ذلك لا محاله فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس
تمنى وتشتهي والفرج تصدق ذلك او تكذبه هو قوله ما رايت اشبه
باللمم يريد به اللمم المعفو عنه المستثنى في الكتاب وهو قوله عز وجل

والدين يحتنون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم ومعناه ما يلم به الانسان من شهوات
النفس ولحاسة النظر والمنطوق بها لا يهما من مقدمات الزنا وحقيقته اما يعم بالفرس
وقال الشافعي اذا قال الجارية بزنا كان قذفا كما يقول زنا فرجك قال بعض اصحابه
يجب ان لا يكون هذا قذفا واصحح بعدا الحديث وقال هو كما تقول سرقت عينك ولم يخالفوا
انه ليس بقذف قلت يشبه ان يكون الشافعي انما جعله قذفا لان الافعال
مرجا عليها تضاف الى الاعضاء كقوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
ويعفو عن كثير وكقوله تعالى ذلك بما قدمت يداك وليس ذلك مخصوصا على جنايته
الايدي دون غيرها من الاعضاء فكانه اراد جعل اليد زانية صار الزنا اوصاف الذات لان الزنا لا
يتعض ولا يحوز ان يحمل على معنى الكناية فقوله لا الملكي لا يكون قذفا عند قال
ابو عبد الله ثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال كنا نفرح يوم الجمعة
قلت ولم قال كانت لنا عجوز ترسل الى بضاعة قال ابن مسلمة نخل بالمدينة فتاخذ من اصول
السلق فتطرحه في قدر وتكركر حبات من شعير فاذا صليا الجمعة انصرفنا فسلمنا عليها
فقدمته الينا فنفرح من اجله وما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة قوله وتكركر
معناه تطحن او تكسر واصله من الكركرة لتكرار عود الرحا ورجوعها في الطحن من
بعد اخرى وقد يكون التكرير بمعنى الصوت كما جرده الرحا والتكركر ايضا شد الصوت
للضحك من تحسن وهو فوق الكركرة قال ابو عبد الله ثنا ابو الوليد هشام
بن عبد الملك والحمادي سمعه عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا يقول اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم وكان على اجمل وقد وقف الباب فقال مرخ فقلت انا انا كانه كرهه قلت
قوله انا انا تعم لجواب عما يسال ولا بعد العلم بما استعلم وكان الجواب ان يقول انا هو
ليقع بتعريف الاسم تعيين الشخص الذي وقعت المسالة عنه فلما قال انا انا لم يزد عليه صار
كانه تعرف الى نفسه فاستضعفه عليه فكانه لذلك معنى الكراهة قال ابو عبد الله

حصين عن ذكوان عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال النبي صلى الله عليه اذا كنتم ثلاثة
فلا يتناجى اثنان دون الاخر حتى تختلطوا بالناس اجل ان يحزنه قلت فاخبر صلى الله عليه
بالسبب في ذلك وهو ان الواحد من الثلثة اذا تفرد ومضاجاه بنا جيان حزن لذلك
ان لم يكن اسوء في نفسه فلعله قد يسوءه طنة بهما فيما يستخلبان به من الحديث
فخطر بباله انهما ذكرا عليه سوءا فاريد صلى الله عليه الى ازاد منع ذلك بقدر الامكان
الثالث ومحافظة على حقه واكراما لمجلسه وهو كان ابو عبيد يذهب يقول انما
نكره ذلك في السفر لانه مظنة الخوف فمخالف الثالث ان يكون قد بزسان عليه غلاله او سكرها
فاما اذا كانوا بحضرة الناس فلا بعد ولا خوف وقوله اجل ان يحزنه او من اجل ان يحزنه
وقد يكلم بهم مع حذفين كقول الشاعر

اجل الله نحن فضلكم فوق فاحكما صليا ما دارا قال ابو عبد الله
هشام ابو معمر قال ثنا عبد الوارث قال ثنا الحسن قال ثنا عبد الله بن بريدة قال حدثني بشير بن كعب
العدوي قال حدثني شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه قال سيد الاستغفار ان تقول
اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت
اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر
الذنوب الا انت قال من قالها بالنهار موقنا فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة
ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة هو قوله وانا على عهدك
ووعدك ما استطعت يريد انا على ما عاهدتك عليه ووعدتك من الايمان بك واخلاص
الطاعة لك ما استطعت من ذلك ويكون معناه انا على ما عاهدتك الى يوم القيامة
ومتصيد به ومنتجز وعدك في المثوبة والاجر عليه واشتراط الاستطاعة في
ذلك معناه الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى جده وقوله
ابوء لك بنعمتك علي وابوء لك بذنبي يريد الاعتراف بالنعمة والاستغفار من الذنب

يقال قوما فلان بذنبه اذا احمله حكيها لا يستطيع دفعه عن نفسه ومنه قوله تعالى
قما وانصب على عصب قال ابو عبد الله حدثني هزيم بن خلد قال حدثنا
صمام قال قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه لا الله اذا قرع سوطه عبده من الجنة
سقط على بعيره وقد اضله في ارض فلاة قوله الله افرح معناه ارضى بالتوبة
واقبل لها والفرح الذي يعارضه الحزن نحو يزاد غيرها يزعل الله تعالى انما معناه
الرضا كقوله عز وجل كلما ارتجت بالدهم قرحوا ابن اصور والله اعلم وقوله سقط
على بعيره يعني عز على موضعه وظفر به ومنه قولهم على الخبير سقطت قال ابو عبد الله
حدثنا علي عبد الله قال حدثنا ابن عيينة عن سفين عن سماك عن كريب عن ابن عباس قال بينما عند ميمونة
فقام النبي صلى الله عليه فاتى حاجته وغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فاطلق
شناقها ثم توضا وضوءا بين وضوءين لم يكثر وقد ابلغ فصلى فقمت فتمطيت كراهية
ان يرى اني كنت انعته فتوضا فقام يصلي فقمت فتوضا فقام يصلي عن يساره فحول يدي
وجعلني عن يمينه فصلى ثلث عشرة ركعة ثم اضطجع فنفخ وكان اذا نام نفخ فاذنه بلال
فصلى ركعتين ثم خرج فصلى الصبح قال ابو عبد الله قال ابن عيينة هذا من احسن ما يروى
في هذا الباب حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه كان يقول اللهم اغسل عني خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي كما ينقى
الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
لفظ اشترط ما الثلج والبرد لانهما ماآن مقطوران على الطعام الاولى لم تمس ماء قبل
ولم تخالطه وذلك اوفى لصفة الطهارة والعرب تخالط من تخالطه شيء من انواع النجاسة
وقوله كما ينقى وكما باعدت اشباع وكاشدد في البيان على مذهب العرب
الجارية بين المخاطبة في كلامهم وليس بشرط يعتد به كلام او يحدد به فعل والله تعالى
غني عن ان نضرب له الامثال وانما يدل على معاني الامور بالتظاهر والاشباه
قال ابو عبد الله مسدد قال اسمعيل بن ابراهيم قال ايوب عن محمد عن

ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم يصلي
يسال الله خيرا الا اعطاه وقال بيده قللها يزهدها قوله يزهدها اي يقللها
حدثنا القليل من كل شيء وجعل يزهد اي يقلل وهذه الساعة بنا ولونها على ما نعلم اصوبها
انه ساعة الصلاة والاعرابا احرز ساعة من النهار عند دنو الشمس للغروب ويتاول
على هذا الوجه قوله وهو قائم يصلي اي يدعو الان ذلك الوقت ليس بحين صلاة وقد
قال صلى الله عليه ان احدكم في صلاة ما دام ينتظر الصلاة فيكون استظاره الصلاة قد
لزمه اسم الصلاة وقال ابو عبد الله انا اسمعيل قال احدثني مالك عن زيد بن اسلم
عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه ان اكثر ما اخاف عليكم
ما اخرج الله لكم من بركات الارض قال وهو الرشا فقال له رجل يا نبي الخير
بالشر فصمت النبي صلى الله عليه حتى ظننا انه ينزل عليه ثم قال لا ياتي الخير الا
بالخير ان هذا المال خضرة حلوة فاما انبت الربيع بقلا يقتل حبطا او يلم وذلك الخبث
الحبط ان ينتفخ بطنه او يلم يقارب ان يموت فرقا كان ذلك
هلاكها وقوله او يلم معناه او يقارب الهلاك وقد تسرنا هذا الحديث
فيما مضى قال ابو عبد الله يحيى بن حماد قال ابو عوانة عن بيان عن قيس بن
ابي حازم عن مرداس الاسلمي قال قال النبي صلى الله عليه يذهب الصالحون الاول فالاول
ويبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر لا يباليهم الله بالة الحفالة والحثالة الرذالة
من كل شيء ويقال هي اخر ما يبقى من الشعير والتمر واحد اوه والتاء والفاء قد يتعاقبان
كقولهم وقع وقع وجرف وجرث وقوله لا يباليهم الله بالة اي لا يرفع لهم قدرا
ولا يقيم لهم وزنا يقال ما باليت بالشيء بالة وما ابالية وما بالة قال ابو عبد الله
حدثنا احمد بن يونس قال ابو بكر عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
قال ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس العرض مفتوحة الراء

واحد اعوز الدنيا وهو كل ما ينتفع به من متاعها وحطامها والعرض ساكنه الورا
واحد العروض وهي الامتعة التي يتبايع بها ويتجر فيها قال ابو عبد الله
حدثنا ابو نعيم بخوص نصف هذا الحديث قال عمر بن ذر قال مجاهد ان ابا هريرة كان يقول
والله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعمد بكبدي على الارض من الجوع واني كنت لاشد الحجر على
بطني من الجوع وذكر حديثا فيه طول وقد اشرك الامر في شد الحجر على البطن من
الجوع على ما وقع حتى توهموا انه تصحيف وزعموا انه انما هو الحجر جمع الحجرة التي يسكنها
الانسان وسطه قال ابو سليمان ومن اقام بالحجاز وعرف عاداته يقوم علم
انه الحجر جمع الحجاره وذلك ان المجاعة تصيبهم كثيرا فاذا هوى المطر تقرم فلم يكد معه
الاصاب يعجل حينئذ الى صفاح رقاق وطوال الكف او اشف منها فيربط على البطن
ويشد الحجر فوقها بعقال فامه الانسان يعرف بالعقال قال ابو عبد الله
موسى قال معتمر قال سمعت ابي يقول قال عفيف بن عمرو الغفاري عن ابي سعيد عن النبي
صلى الله عليه ذكر رجالا ممن كان قبلكم اخاف الله مالا ورقا فلما حضر قال لبنيه
اني كنت قلتوا حير قال فانه لم يبتئر عند الله خيرا فسرها قتادة لم يدخر وان يقدر على
الله يعذبه فانظروا فاذا مت فاحرقوني حتى صرت فحما فاسحقوني او قال فاسهكوني
وذكر الحديث وهو له لم يتبر ولفسير قتاده ان معناه لم يدخر صحيح في المعنى
واصله من قولك بارت الحفيرة اذا رهاها قال وبارت الشر وابارته اذا اهلكته
وقوله اسهكوني قال السهك والسحق وهو ان يفت الشيء ويدق دقا صغارا
قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن العلا قال ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي
بردة عن ابيه عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه مثل ما بعثني الله تعالى به
كمثل رجل اتى قوما فقال رايت الجيش بعيني واني انا النذير العريان فالنجا فالنجا فاطاعه
طائفة فادلجوا على مهلهم فنجوا وكذبت طائفة فصبحهم الجيش فاجتاحهم هكذا

الاصفاد ابو عبيد واصحابه فاخبروه ان الوفاء وقع التناء وساق الحديث في استشارته
اياهم واختلافهم عليه الى ان قال فنادى عمر في الناس اني مصبح على ظهر فاصبحوا عليه قال
ابو عبيد افرارا من قدر الله فقال له عمر لو غيرك قالها يا ابا عبيدة نعم نفر من قدر الله الى قدر الله
ارايت لو كان لك ابل فهبطت واديا له عدوتان احداهما خصبة والاخرى جدبة اليس ان رعيت
الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف
وكان متغيبا في بعض حاجته فقال ان عندي في هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه قال
فحمد الله عمر ثم انصرف قوله عدوتان يقال لشاطئ الوادي العدوة ويقال
اراكة مما تكون ذلك صلاب يقال عروة بكسر العين وعروة بضمها وقوله اذا سمعتم
به بارض فلا تقدموا عليه وهو بالعدوة القصوى بالوجهين معا وفيه ان عمر رضي الله عنه جرا سبيل
الحذر واثبت القدر معا وهو طريق التسبب وفهم السلف الصالح رحمهم الله ومعنى قوله
اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه ان ليكون ايمان لتوحيدكم واقطع لكم وسوسة الشيطان
ع البكم واذا كنتم فيه فلا تخرجوا فارا منه فتكونوا قد عارضتم القدر وادعيتم الحذر والقوة
ع الخلاص منه قال ابو عبد الله حدثنا حسين محمد بن خلف قال محمد بن سعد عن عطية
الدمشقي قال ابو محمد عرف قال محمد بن الوليد الزبيدي اخبرني الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب
ابنة ابي سلمة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم راى بيدها جارية في وجهها سفعة فقال
استرقوا لها فان بها النظرة هو اصل السفع الاخذ بالناصية يريد ان بها مسا من الجن
واخذا منها بالناصية وقوله فان بها النظرة يريد بها العين ويقال عين الجن اقذر من
انسة الرماح وقد روينا انه لما مات سعد بن عبادة سمعوا قائلا بالامر الجن يقول
قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده ورميناه بسهمين فلم نخط فؤاد
فناوله لبعضهم فقال اراصبناه لعلين قال ابو عبد الله وسا

اسحق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق
معمر قوله العين حق اراد الاصابة بالعين حق وان لها تاثيرا في النفوس والطباع ابطالا
لقول من ينكر من اصحاب الطبيعة انه لا شيء الا ما يدركه الحواس والمشاعر الخمسة
وما عداها فلا حقيقة له قلت والفرق بين الرقية التي امر بها النبي صلى الله عليه ونهى ما كرهه
ونهى عنه من رقية الجاهلية واصحاب الشرك ومن يدعي منهم تسخير الجن لهم اذا امر به صلى الله عليه
واباح استعمالها منها هو ما يكون لنوع القرآن والعوذ التي تجمع فيها ذكر الله عز وجل
واسمائه عن الامراض الخلق والاخبار الطاهرة نفوسهم فكون ذلك سببا للشفا
باذن الله وهو الطب الروحاني وعلى هذا كان معظم الدهر الزمان المتقدم الصالح اهله وبه كان
يوقع الاستشفاء واستدفاع انواع البلاء فاما عزوجود هذا الصنف من الرقى الخليقة
واخبار البرية وقع الناس الى الطب الجسماني حيث لم يجدوا الطب الروحاني لجوعا الى
العلل والاسقام لعدم المعافي الزكان جمعها الرقاة والعوذون المستشفون بالدعوات
الصالحة والبركات الموجودة فيهم وهم واما التي نهي عنها وهي امور مستبهمة مركبة من حق
وباطل لجهلهم بما يقع فيها ما استشعر به من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ
بردهم والى كره هذا المذهب نحا اكثر من رقى من الحية وتسترجع السم من دبر المسموع
وقال ان الحية لا تبغي ومن الانسان من العراء وهو الجوهر به ثم ان الشياطين اذا
اعدابن ادم والعراوه بين الحي ومن لا دين عراء وهو جوهر به فاذا عزع على الحية ما يسيء
اجابت فرجعت من مكانها وتدارك الدبيع فاري بتلك الاسماء سالم سومها وحرف من
هو اصحهم من بني الانسان فلما ذكره من الرقى ما لم يكن بتركه الله واسمائه وبكتابه وما للبيان
الذي عرف بيانه وافهم معناه ليكون بريا من سوء الشرك والله اعلم قال
ابو عبد الله حدثنا سعيد بن مضارب ابو محمد الباهلي ثنا ابو معشر نوسف بن زياد البا
هلي ثنا حدثني عبد الله بن ابي الهذيل ابو ملك عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال فيكم من
راق فان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء فبرأ فجاء بالشاة الى اصحابه فكرهوا
ذلك وقالوا اخذ على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب
الله اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله السليم
اللديغ وفي تسميته سليما فوائد احدها ان يكون ذلك منهم على مذهب التفاؤل ليسلم
كما قيل للفلاة مفازة وهي مهلكة ليفوز صاحبها وينجو من الهلاكة فيها والثاني
الاخذ انه قد يسلم وترك للاياس من برئه وفي قوله ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب
الله ما يقطع الشبهة في جواز اخذ الاجر على تعليم القرآن وجواز كونه مهرا في النكاح
وعلى جواز اربع المصحف الرقيا القرآن والاجارة عقد معاوضة كالبيع قال
ابو عبد الله عبد الله بن محمد بن هشام ثنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طعنه وجبرها القتال قال وما القاتل يا رسول الله
قال الكلمة الصالحة سمعها احدكم مني او محمد الكرابيسي حدثنا عبد الله
بن سليب ذكر انه من المتقرين الاصح قلت لابي عون ما القاتل قال ان يقول مرتضا
فسيح يا سالم او يكون باغيا فسمح واحد قلت انما صار القاتل خير انواع هذا
لان مضمون عن يظن وبيان وكانه خير حال عن عبد ما سوى الظن وبرد هما
فيه من هذا النعت وانما هو مكلف من المظنون ويعلق بالاصل له فوق علم
وبيان اذ ليس للظن والبهائم نظر ولا تمييز فيستدل بظنها على مضمون معرفته
وطلب العلم من غير مظانه جهل فلذلك تركت الطيرة واستبدل بالفال قال
ابو عبد الله حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي هريرة ان ابا ابن بن سعيد احدهما
الاخر فطاحت جبينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه بغرة عبد او وليدة ثم وعن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب ان النبي صلى الله عليه قضى في الجنين يقتل في بطن امه بغرة عبد

اوولده فقال الرجل عليه كيف اعزم ما اشرب ولا اكل ولا اطعم ولا استهل ومثل ذلك يطل
فقال رسول الله صلى الله عليه انما هذا من اخوان الكهان من اجل سجعه الذي سجع
من الرقيق عبدا او امة وقوموها نصف عشر دية الجنين هو كان ابو عمرو بن العلاء رحمه الله
يقول لا تقبل في دية الجنين الا عبد اسفع او امة بيضاء وكان يقول لولا ان فيه معنى غير
الاسم لقال عبد او امة فانما قال غرة للبياض وقوله ولا استهل معنى الاستهلال
رفع الصوت يقال اهل الرجل واستهل اذا رفع صوته وقوله ومثل ذلك يطل هو ويروى
ومثل ذلك يطل اي يهدر من قولك طل دم الرجل يطل هطلا ولم يجعله رسول الله صلى
الله عليه بقوله انما هذا من اخوان الكهان لاجل السجع نفسه وقد يوجد في بعض اعيد كلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم من السجع ما لا محذور فيه ولكنه انما عاب منه رد الحكم وترك
القول فيه بالسجع على مذاهب الكهان في توخي اباطيلهم بالاساجيع التي يتواعون بها
ويروجون بها الباطل وليهموا الناس ان بحسنها حقا بلا

قال ابو عبد الله حدثنا ابو النعمان ان سعيد عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه لاعرابي وقال ابو سلمة بن عبد الرحمن سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يورد الممرض على المصح هو قوله لا يورد الممرض على المصح ظاهره مخالف لقوله لا عدوى
وقد جمع بين الخبرين فوفق بينهما على الوجه الذي ذكرته قبل وهو ان ذلك انما جاء في الابل
التي يتشاءل سهل رابحتها وتصح منها نطفة فاذا ركبت الابل في مبارك الجرب منها
وخالطت احسادها علق بها ذلك النطف وسرت روائح المجربين فيمن يساكنهم
ويواكلهم وطول مقامه معهم فيكون منها ظهور تلك الادواء فانها تبقى ان يورد الممرض
وهو الذي ابله مراض على المصح الذي ابله صحاح فينصرف بصحاريته على الوجه الذي جاء
وفيه وجه اخر وهو ان يكون اراد نهي عن ذلك لكمال ذكاء في علم وكذه ان الصحاح
تجرب لم يطل ان جرب المرض هو الذي اعداها والله اعلم

قال ابو عبد الله

حدثنا عطية بن قيس الكلابي حدثنا عبد العزيز يعني الاويسي حدثني ابو عامر احزنا ابو مالك
الاشعري والله ما كذبني سمعت رسول الله صلى الله عليه قال ليشربن اقوام من امتي علم
يروح عليهم سارحة لهم فيأتيهم يحاجة فيقولون ارجع الينا غدا فيبيتهم الله ويضع
العلم ويمسخ منهم آخرين قردة وخنازير الى يوم القيامة العلم الجهل الذي يقع وقته
بارتفاع العلم قد يكون في هذه الامة وكذلك الخسف حكما كان في سالف الامم خلاف
قول من زعم ان ذلك لا يكون وانما مسخهم بقلوبهم قال ابو عبد الله
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا زهير بن محمد عن عمارة بن غزية عن حنظلة عن
نافع بن جبير عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يصيب المسلم من نصب
ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه
النصب التعب والوصب المرض والسقم وقوله يشاكها اي يصاب بها تعالى شاكت
رجل سوكة اذا دخلت في رجلك وشهكت الشوكة اذا وطئت عليه فاصابك حدها

قال ابو عبد الله حدثنا حجين بن المثنى حدثنا عبد الواحد هما التيمي حدثنا
سعيد عبد الله بن اوفى وفي النبي صلى الله عليه عن الجزار الاضحية قلت لشريك الاسبوع قال
لا قلت لم تعلو الحكم في ذلك نحضره الجزار ويباضعه انما يعلون بالاسكار وذلك ان الجزار اوعيته
بنته فلو تغير فيها الشراب لا شعر به فنهوا عن الانتباذ فيها وامروا ان يبتدوا في
اسقيه لرقتها فاذا تغير الشراب لم يلبث ان يشتد السكر فيكون اماره يعلم بها
تغيره فيجتنب وانما حرم ذلك والخمر من اجل ان الخمار التي كانوا ينتبذون فيها كانت
خضرا فاشبهت بها العرق الخمار فيها والابيض منها شبه والاشبه لا تحرم شيئا
ولا تحله وعلم الحكم في تحريم الشراب ظهور النشوة منها فاذا اظهرت حرم وما لم
يظهر فهو على اصل الاباحة قال ابو عبد الله حدثنا مسدد حدثنا يحيى
عن سفيان عن سعد هو ابن ابراهيم عن عبد الله بن كعب عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

مثل المؤمن كمثل الحامة من الزرع يفيء مرة وتعدلها مرة ومثل المنافق كالارزة لا تزال على حتى يكون انجعافها مرة واحدة * قال وحدثنا ابراهيم بن المنذر حدثني محمد بن فليح حدثني ابي عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه مثل المؤمن كمثل حامة الزرع من حيث اتتها الريح كفأتها فاذا اعتدلت كفأها البلاء والفاجر كالارزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء * الحامة اول ما ينبت من الزرع على ساق والارزة منبته الراء من الشجر واحدة الارز ويقال هو شجر الصنوبر هو والاجحاف الانقلاع يقال جحفت الريح الشجر اذا قلعته عن قلته ها والقلة الصلبة المكثرة ليست بحوفاء وهو يقال حوفاء وحوفاء والضم اكثر * قال ابو عبد الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لن يدخل احدا عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل ورحمة فسددوا وقاربوا ولا يتمن احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب قوله يتغمدني الله معناه يغمرني برحمه منه واذا استعملت على باشر فمعظمه من كل فقد تغمدته وقد يحتمل ان يكون معناه انه صار له كالغمد للسيف وقوله يستعتب يعني يسترضى يريد التوبة والاقلاع به يقال استعتبت الرجل اذا ارضيته فاعتتب ارضاه الى الرضا عنه ومنه قول الله عز وجل وان يستعتبوا فما هم من المعتبين * قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن المنكدر حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا عمر بن سعيد بن ابي حسين حدثنا عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله داء الا انزل له شفاء * فيه اثبات الطب واباحة التداوي في عوارض الاسقام وفيه الاعلام ان بكل داء دواء يسر ويتعجب ما ذن الله * قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا شبابة بن سوار حدثنا مبرد بن سماع عن شاكر الاخفس عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس احسب عن النبي صلى الله عليه قال الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل وكية بنار واما انهى امتي عن الكي قيل هذا القسمة في التداوي ضبطه جملة ما شرع الناس وذلك ان المحجم لسفه فرع الدم وهو اعظم الاخلاط والمحجم سفا عند الهاجم به والعسل مسهل وقد يدخل النار في المجموعات المسهلة لتحفظ على تلك الادوية قوتها فيسهل الاخلاط التي في البدن هو اما الكي فانما هو في الدا العضال والخلط الباغي الذي لا تقدر على حسم مادته الا به وقد وصفه النبي صلى الله عليه ثم نهى عنه لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولذلك قالت العرب في امثالها اخر الدا الكي وقد كوى صلى الله عليه سعد بن معاذ على اكحله واكتوى عمر واحد من اصحابه بعده * قال ابو عبد الله حدثنا ابو نعيم اخبرنا عبد الرحمن بن الغسيل عن عاصم بن عمر بن قتادة سمعت جابر بن عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم او يكون في شيء من اد ويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة عسل ولذعة نار توافق الدا وما احب ان اكتوى وقد ذكرنا في مسئلة اذن الدا في الطب وبيانا ما في احاديث النبي صلى الله عليه من وصف الدوا والعلاج ان الطب على زمن الطب القياس وهو طب اليونانيين الذي يستعمله اكثر الناس في وقتنا هذا وبسيطه بلدان اقليم الارض وطب العرب والهند وهو الطب التجاربي وقد ذكرنا من شرح هذه الجملة هناك ما فيه غنية وبلاغ واذا املك اكثر ما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم من الدوا انما هو على مذهب العرب لا ما حضر به من العلم النبوي الذي طريقه الوحي فاولئك قوم وكل ما يدركه الاطبا وما نخطأ فيه حكمه الحكماء والالبا وقد يكون بعض تلك الاشفية من جهة البشر يدعا به ويعوذ به ونفثه وكلما قاله من ذلك وفعله فمباح وحسن جميل يفعله الله اياه ازيقول الاصرفا وان يفعل الاجفا * قال ابو عبد الله حدثنا العباس بن الوليد حدثنا عبد الاعلى حدثنا

سعيد عن فضاله عن ابي المتوكل عن ابي سعيد ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه فقال اخي يشتكي بطنه فقال اسقه عسلا ثم اتاه الثانيه فقال اسقه عسلا ثم اتاه فقال فعلت فقال صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ

قال وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبه عن قتاده عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه فقال ان اخي استطلق بطنه فقال اسقه عسلا فسقاه فقال اني سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صدق الله وكذب بطن اخيك فذكر نحوه

وذلك ان الرجل انما جاءه يشكو اليه استطلاق البطن فكذبه نصه له العسل وهو مطلق فلست ممن عرف شيئا من اصول الطب ومعانيه علم صواب هذا الذي وذلك ان استطلاق بطن هذا الرجل انما كان من هيضه حدثت من الاغذيه وسوء الهضم والاطباء كلهم يامر ومن صاحب الهيضه بان يترك الطبيعه وسوء هضمها امسكها ورمها اذا رات بقوه مسهله حتى يستفرغ ذلك الفضول فاذا فرغت ذلك الاعضاء من ذلك الفضول ورمها امسكت من ذلك ورمها حولت الا شيا الغابضه في القوه اذا احابوا اسهوط القوه فرخ الامر في هذا على مذهب الطب مسهلها احرا ان النبي صلى الله عليه يامر بامساك الطبيعه بالعسل لزياده اسهال اخيه اذا وقعت تلك الفضول وتنقت منها وقفت واسكنت وقد يكون ذلك ايضا من ناحيه التبرك لصدقنا لقول الله جل وعز فيه شفا للناس وما اصفه النبي صلى الله عليه من الدوا لشخص بعينه فقد يكون ذلك بزعايه وتبركه وحسن ازره ولا يكون ذلك جميعا عاما في الاعيان كلها فعلى هذا المذهب لحمل ما لا يخرج على مذاهب الطب القياس في ذلك ان يجب توجيهه والله اعلم

قال ابو عبد الله حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمه وسعيد

المسيب ان ابا هريره اخبرهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الحبه السوداء شفاء من كل داء الا السام قال الزهري والسام الموت والحبه السوداء السويدا

قلت وهذا من عموم اللفظ الذي يراد به الخصوص اذ ليس جميع ما في طبع شي من النبات والشجر جميع القوى التي يقابل الطبايع كلها في معالجه الادواء على اختلافها وسايرطبايعها وانما اراد انه شفاء من كل داء حدث من الرطوبه والبلغم وذلك انه حار يابس فهو شفاء لما قابله من الرطوبه والبروده وذلك ان الدواء انما يشكل والغذاء بالمضاد والغذاء بالمشاكل

قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله حدثنا اسرائيل عن منصور عن هلال بن يساف عن ابي عبد الله رجل من اصحاب علي قال قال علي عليه السلام ومعنا غالب بن ابجر فمرض في الطريق فعدناه الملا وهو مريض فعاده ابن ابي عتيق فقال لنا عليكم بهذا الحبه السوداء فخذوا منها خمسا او سبعا فاسحقوها ثم اقطروها في انفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب فان عايشه حدثني ابي انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان في الحبه السوداء شفاء من كل داء الا من السام

قلت اما السعوط الذي وصفه ابن ابي عتيق فليس ذلك في الحديث وانا هو شي من قبل نفسه ثم روى عن عايشه ما رواه غيره ولم يرد عليه شيئا ولعل صاحبه الذي وصف له السعوط بالسويز كان مزكوما والمزكوم ينتفع بالحبه السويز

قال ابو عبد الله حدثنا عثمان بن ابي شيبه حدثنا ابن فضيل حدثنا حصين عن عامر عن عمران بن حصين قال لا رقيه الا من عين او حمه وذكر له لسعيد بن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه عرضت علي الامم وساق الحديث الى ان قال فاذا سواد كثير ملا بعيني فاذا في السما قيل هذا امتك ويدخل الجنه من هولا سبعون الفا بغير حساب هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال عكاشه بن محصن انتهم انا يا رسول الله قال انت فقام اخر فقال ادعه الله ان يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشه

قوله لا رقية الا من عين او حمة معناه لا رقية اولى واشفى من رقية العين وكان صلى الله
برقى وداويه الحسن والحسين رضوان الله عليهما فيقول اعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان
وهامة ومن كل عين لامة والحمة سم كل شيء يلدغ او يلسع وقد ثبت ان رجلا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم رقى اوردغا نفا فحمه الكتاب واخذ عليه جعلا وطيبه لرسول الله صلى الله
وقال ما ادريك انها رقية فاذا كانت الرقية بالقرآن وباسم الله فهي مباحة وانما جاء الكراهة
فيما كان منها بغير لسان العرب فانه ربما كان كفرا او قولا لا يحل شرعا فاما قوله صلى الله
لا يسترقون فليس فيه نفي لما به على هو لا ما سلف جواز الرقية التي قد اباحها ووجه ذلك ان يكون
تركها مزيا حيه التوكل على الله والرضا بقضيه مرتضا وتنزلا مزيلا وهذا مراتب في درجات
المؤمنين المخصصين بالاقبال وقد ذهب هذا المذهب من صالحي السلف ابو الدرداء وغيره من الصحابة
وروي ذلك عن ابي بكر الصديق وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما وقد يحتمل ان يكون الذي ترك
الرقية ما كان منها على مذهب التمائم التي كانوا يعلقونها والعود الذي كان اهل الجاهلية يتعاطونه
يزعمون انها ترفع عنهم الافات ويرون معظم السبب في ذلك من قبل الجن وعنهم كانوا
النوع في الرقى يحظرون على اهل الدين محرم عليهم التصديق بها والاعتقاد لشيء منها هو اما الله
فلا حقا بامرها وما احب من اجتنابها واضافه الخير والشفاء الى الله عز وجل على الشريك

قال ابو عبد الله وقد اخبرنا سليم بن حيان حدثنا سعيد بن مينا قال سمعت
ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم
من الاسد قوله لا عدوى يريد ان شيئا لا يعدي شيئا من قبل انه وطبعه وما كان من مرض
وفساد فانما هو بمشيئة الله وقضائه وقدره وبذلك قال رسول الله عليه حين قيل له جرب
بعير فاجرب ما يليه بعير فمن اعدى الاول يريد ان الاول اذا كان مضافا الى الله جل وعز
فالثاني بمشيئته وقد قيل في هذا وجه آخر وهو ان المراد به نفي الادواء والعاهات
دون نفي ذلك كالطاعون يقع ببلد فيهرب الناس منه خوفا من العدوى فنهى عنه رسول الله

صلى الله عليه وقال اذا كان ببلد فلا تدخلوه واذا كان البلد الذي انتم به فلا تخرجوا منه
انكم لا تطمئنون ان الفرار من قدر الله يحجزكم منه ومعنى قوله لا تدخلوه اي لتكون
اسكن لنفوسكم واطيب لعيشكم والنوع الآخر منه ما كان مثل الجذام ونحوه فان
المجذوم يشتد رائحته حتى ينضر به الخال تحاليسه ومواكله ويدانيه ولده البشه
ولذلك جعل المرأة الخبار اذا وجد الزوج مجذوما وفر ذهب بعضهم الى معنى ذلك ان انه
انما امره بالفرار منه لانه اذا اراد صحبة البدن سليما من الآفة التي به عظمت حسرته على ذلك
واشتد اسفه على ما ابتلي به ونفس سبيل نفع الله عليه فامر بالفرار منه لئلا يكون سببا
للرجوع صحبته اخيه وبلائه واما الهامة فانها الدابة التي كانت العرب تزعم ان عظام الموتى تصير هامة فتطير وكانوا يسمون ذلك الطائر الصدى وكانوا يزعمون ان صدى
واما الصفر فقد اختلفوا في تفسيره قال بعضهم هو حية تكون في البطن تصيب الماشية
والناس قال وهي اعدى من الجرب وقال آخرون معناه ابطال النسيء اشهر الحرم وكانوا
يستحلون المحرم ويحرمون مكانه شهر صفر فاما الطيرة فمعروفة وقد تقدم الكلام
فيها فيما مضى من اول الكتاب قال ابو عبد الله حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
عن الزهري اخبرني محمد انه عزام فسألت ربيعة عن العزام فقال ابو عبد الله وقد
اعلقت عليه من القديم فقال على ما تدعزن او ادري ما هذا الغلاف على هذا
المزود الهندي فان فيه سبعة اشفية من ذات الجنب لسعوط من العذرة وبلد
من ذات الجنب فسمعت الزهري يقول بئس ما ابتلي لنا ابن ولبئس ما ابتلي لنا همسه قلت لسفيان
فان معمرا يقول اعلقت عليه قال لم يحفظ انما قال اغلقت عنه حفظته من فم الزهري
قلت اكثر المحدثين يروونه اعلقت عليه كتابا وعن معمر والصواب ما حفظ سفيان
قال ازار العرايا يقال اعلقت عن الصبي اذا عالجت منه العذرة وهو وجع الحلق وذلك ان
يخرجه بالاصابع ان رفع حنكه ناصبعك وقوله على ما تدعزن او ادري فان الزعر

الرفع يقول لم يرفعوا ذلك بما يعكس قولهم و توبيخهم بذلك وقوله يهذا العلاق
صوابه ان يقال يهذا الاعلاق مصدر اعلقت عنه واراد ما تعود الهندي الغبط فليس
وذر سالت الاطباء عن هذا العلاج فلم يشفوا الا ان محمد بن العباس الحمصي ذكر
انه قرر البعض قرما الاطباء ان ذات الجنب اذا حدرت من الملغم نفع منها الغبط الحري
والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن سلمة حدثنا وهب حدثنا مالك
نافع عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء قال
محمد المشي حدثنا حاتم حدثنا هشام اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه قال الحمى من فيح جهنم
فابردوها بالماء قلت هذا ما قد علط فيه بعض منسوب العلم فحمى جهنم في الماء
انما اصابته الحمى فاخفض الحرارة في باطن بدنه واصابته على ضعفه كما يعلل فيما قال
ابو عبد الله حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب حدثنا عكرمة عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه قال ان الله تعالى كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك
فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له حسنة كاملة فان هم بها فعملها كتبها الله له عنده عشر
حسنات الى سبع مائة ضعف الى اضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله
له عنده حسنة كاملة فان هم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة قوله ومن هم
بسيئة فلم يعملها كتبها الله له حسنة كاملة هذا اذا يعلها تاركا لها مع القدرة
عليها الا اذا تاب منها فلم يعملها مع العجز عنها وعدم القدرة عليها ولا سيما الانسان تاركا
للشيء الذي لا يشتهيه قدرته عليه قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا
سفيان قال حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب قال حذيفة قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأيت بصري واذا اشطر الخير حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن
ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل
اثرها مثل الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل المجل كجمر دحرجه على رجلك فنفط
فتراه منتبرا وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون ولا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال ان في
بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة
خردل من ايمان ولقد اتى علي زمان ولا ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما ليردنه علي الاسلام وان
كان نصرانيا ليردنه علي ساعيه واما اليوم فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا ٭ قلت

روى ابو محمد بن حامد فقال للعرجان فان كان محفوظا فمعناه الفصيح بالانزار الاكمن والاوتر
يقال رجل وتر هو اذا زل في اللسان ويقال اعرب الرجل اذا افصح بها وقد روى
لنا انا النذير العريان ومعناه ان الرسيء اذا كان على رفث عال فصير العدو على ثوبه فالح
به سارق الفوج فسمي عريانا ومن هم والادلاج سير اول الليل وقوله فاجتاحهم معناه
استاصلهم ومنه الجائحة التي تعسد الثمار وقد اجتاحها قال ابو عبد الله
حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا جعد ابو عثمان حدثنا ابو رجاء العطاردي عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه فيما يروي عن ربه سبحانه قال ان الله تعالى كتب الحسنات والسيئات ثم بين
ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له حسنة كاملة فان هم بها فعملها كتبها الله له عنده عشر
حسنات الى سبع مائة ضعف الى اضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله
له عنده حسنة كاملة فان هم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة قوله ومن هم
بسيئة فلم يعملها كتبها الله له حسنة كاملة هذا اذا يعلها تاركا لها مع القدرة
عليها الا اذا تاب منها فلم يعملها مع العجز عنها وعدم القدرة عليها ولا سيما الانسان تاركا
للشيء الذي لا يشتهيه قدرته عليه قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا
سفيان قال حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب قال حذيفة قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأيت بصري واذا اشطر الخير حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن
ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل
اثرها مثل الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل المجل كجمر دحرجه على رجلك فنفط
فتراه منتبرا وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون ولا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال ان في
بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة
خردل من ايمان ولقد اتى علي زمان ولا ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما ليردنه علي الاسلام وان
كان نصرانيا ليردنه علي ساعيه واما اليوم فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا ٭ قلت

ذكر ابو عبيد هذا الحديث في كتابه وفسره قال قوله جبر جلوب الزحمة انما هو الأصل من كلام
قال والجلب انما يجلب في الكف يعني بها الانسان الذي يطلب حلوبها تعالى جلب يجلب
المنبر وقال الشماخ وقوله تعم الناس على بيعته الخلافة وهذا خطأ في التأويل وكيف
على بيعة الخلافة وهو يقول وان كان نصر انما رد على ساعيه فعل بيايع المهاجر قال وانما
فيه ان ادبه بعد البيع والشراء انما ذكر الامانة وانما فاوت بين من الناس ليتوقل
انق النوع وما حمل امنه على بيع ولا شراء الا قليلا وقليلا تعوذ بالله ان يكون من الناس
رد على ساعيه يعني الوالي الذي على بلدته يقول نصر عنه ان لم يكن له اسلام وكل من ولي شيئا
فهو مخوض عليهم واكثر ما قال ذلك في ولاة الصدقة هم السعاة قال
حدثنا ابو العباس قال اخبرنا سعيد عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
بما قال حل وجمهور اهل العراق ان الناس في احكام الدين سواء الا فضل فيما تشترط على استوائها
منهم على وضع كالابل المائة لا تكون فيها راحلة وهي الذلول التي يرحل ويركب حاث فاعله
مفعوله اي سرحوله يريد انها كلها حمولة تصلح للحمل ولا تصلح للركوب والسير عليها والموضع
يقول لك انه من الابل اي ولعل لفلان ابل اي كثيرة من الابل وابل اذا كانت له ماشية كثيرة
الا احوال اكثر الناس اهل تقصير وخمول يقول فلا يستكثر منهم بعضهم ولا تواجه منهم الا
القليل وعددهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل الحمولة ودليل ذلك قوله تعالى ولكن اكثرهم
لا يعلمون وقوله ولكن اكثرهم لا يعقلون قال ابو عبد الله حدثنا مسدد قال حدثنا
سفين والحديث سمعه من كهيل وحدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سلمة قال سمعت جندبا
يقول قال النبي صلى الله عليه من يشاقق يشقق الله به ومن يرائي يرائي الله به يقول من عمل عملا
غير خالص كاذبا مرائيا زعم الناس واسخط جوري على ذلك بان الشقاق لله والنفاق قبله
وما كان لله فانه وان سره مرة ذلك قال ابو عبد الله حدثنا عثمان قال حدثنا جرير

قال ابو عبد الله حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه ان الله تعالى قال من عاد لي وليا فقد اذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشيء احب
الي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع
به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ان سالني لاعطينه ولئن استعاذني
لاعيذنه وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وانا اكره
مساءته قوله فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها هذا من امثال
مزينا والمعنى والله اعلم توفيقه في الاعمال التي يباشرها بهذه الاعضاء وتسديده اياها
محفوظ جوارحه عليه وتعصمه عن مواقعه ما يكره الله من اسماعه الى ما لا يحسن سماعه ونظائر لما
ما نهى عنه من اللهو ونحوه ونطس الى ما لا يحل له بيده وسعيه في الباطل برجله وقد يكون بمعناه
سرعته اجابته الدعاء والانجاح في الطلبة وذلك ان عصاة العبد انما تكون بهذه
الجوارح الاربع قوله وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن فانه
ايضا مثل والترديد في صفة الله تعالى غير جائز والمراد عليه في الامور غير سائغ وما وقع
على وجهين احدهما ان العبد قد يستريح في اياب عن الملك عن ذات عبده مرة لعلمه
انه يتولى به قد عوفي الله فشفيه منها ومرفه مكروهها عنه فيكون ذلك من فعله
كتردد من يريد الامر ثم يدعه لما يرى فيه تركه ويجري عنه وكاره من لقاء العدو اذا لم يلقه
انكاسا لحاله فانه قد كتب القتال على خلقه واستاثر بالنفس وهذا الذي روي ان الرجل
يرد البلاء والله اعلم وجه اخر وهو ان يكون معناه ما تردد في قبض روح عبد انا فاعله
تردد في ابهام نفس المؤمن كما ترددي عن قبض موسى وملك الموت وما كان من لطفه عنه
وتردده ابهام مرة بعد اخرى وجعفر المعنى في الوجهين معا عطف الله على العبد ولطفه به
وسقفه عليه والله اعلم قال ابو عبد الله حدثنا جرير عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله
سحيم قال قال ابو الزناد عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

مقضيا تقال حللت اليمين تحليلا وتحلة اذا ابررتها تقول لا يبقى في النار الا بقدر ما يبر الله
قسمه وهو موضع القسم في قوله جل وعز وان منكم الا واردها كانه قال وان منكم والله
الا واردها وقيل القسم هو معطوف على قوله تعالى فوربك لنحشرنهم والشياطين
قال ابو عبد الله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان
ومنصور عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه قال من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال
رجل مسلم او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديقه ان الذين يشترون بعهد
الله الاية قال سليمان في حديثه فمر الاشعث بن قيس فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له
فقال الاشعث نزلت في وفي صاحب لي في بئر كانت بيننا قلت فيه حجة لمن راى العهد
يمينا وهو ان يقول وعهد الله وقد جعله ابو حنيفة ومالك والاوزاعي يمينا اذا حنث كفر
وقال الشافعي ان اراد به يمينا كان يمينا والا فلا قال وحدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا ابو
عوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه من حلف على يمين صبر
يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قلت يمين الصبر هي يمين الخصم
اصبر حتى حلف واصل الصبر الحبس اي يجبر عليها حاجزا وفيه حجة لمن لم ير في الغموس كفارة
قال ابو عبد الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة
بن ابي موسى عن ابي موسى الاشعري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه في رهط الاشعريين استحمله
فقال والله لا احملكم ما عندي ما احملكم ثم لبثنا ما شاء الله فاتي بشايل فامر لنا بثلثة ذود
وذكر الحديث قوله اتي بشايل جاء بلفظ الواحد والمراد به الجميع كالسامر والنادي يقال
ناقة شايل ونوق شول اذا ذلت البانها واصله من قولك شال الشي اذا ارتفع والجوال
ونحوه يعني بذلك ارتفاع البانها يقال شايل وشول كما قيل صاحب وصحب وراكب
وركب وذكره في هذه الرواية فاتي بشوايل وهو جمع شايل قال ابو عبد الله
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه

مال الحقوا الفرايض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر قوله الحقوا الفرايض باهلها
اي بذوي السهام الذين يرثون سهاما معلومة وقوله فما بقي فهو لاولى رجل اي اقرب
رجل من العصبة والولي القريب ومنه سمي قيم المراة في العقد عليها وقيم الطفل حفظ
ماله ويدبر امره وليا وذلك انهما اقرب الناس اليهما واولاهما بما يليان من شانهما
وقوله رجل ذكر انما كرر البيان في نعته بالذكورة ليعلم ان العصبة اذا كان عما او
ابن عم او من كان في معناهما فكان معه اخت ان الاخت لا ترث شيئا ولا تكون اتي المال بينهما
للذكر مثل حظ الانثيين كما يكون ذلك فيمن يرث بالولادة قال ابو عبد الله
حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرايل عن ابي اسحق عن البراء قال اخر اية نزلت خاتمة سورة النساء
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قلت الكلالة في قول عامة اهل العلم من عدا
الولد والوالدين الوارثة قال ابو عبد الله حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفين
عن ابي قيس عن هزيل عن عبد الله قال ان اهل الاسلام لا يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون
قلت معناه ابطال حكم السايبة في الولا والميراث وهو ان يعتق الرجل مملوكه
سايبة فلا يكون له عليه ولاء ولا يكون له منه ميراث على عادة اهل الجاهلية في ذلك وقد ذهب
اليه بعض اهل العلم فقال السايبة ان يضع ميراثه حيث شا وقول عامة اهل العلم بخلافه
والولا لمن اعتق وسوا في ذلك السايبة وغير السايبة قال ابو عبد الله
حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قال
الاعمش كانوا يرون انه بيض الحديد والحبل كانوا يرون انه منها ما يسوى دراهم قلت
تاويل الاعمش هذا غير مطابق لمذهب الحديث ومخرج الكلام فيه وذلك انه ليس
بالسايغ في الكلام ان يقال في مثل ما ورد فيه الحديث من اللوم والتثريب اخزى الله
... فلان ... عرض نفسه للتلف في مال له ... ومزية وله عوض ذمة ... انما المراد

ومثله الشيء الوديع الذي لا وزن له ولا قيمة هذا إعادة الكلام وحكم العرف الجاري ومثله
وانما وجب الحد بالسرقة وما وجه ذم السرق ومحصل امرها وتحرير سوقها فيما قال ابن
مزين المال نفول ان سرقة الشيء اليسير الذي لا قيمة له كالبيضة المذرة والحبل الخلق الذي
لا قيمة له اذا نفاطا ما المسروق فاستردت به الطارد ليشتب ان يؤديه ذلك الى سرقة
ما فوقه حتى يبلغ قدرا ما تقطع فيه اليد فقطع ويدل نفول فليحذر هذا الفعل وليتوقه
قبل ان يملكه العاد ويمر على المسلم من سوء عيشه وهم عافيته ٠
قال ابو عبد الله حدثنا اسمعيل بن ابي اويس عن ابيه ووهب عن يونس عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير وعمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه قال تقطع يد السارق في ربع دينار
قال وحدثنا اسمعيل قال حدثني مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
قطع في مجن ثمنه ثلثة دراهم ٠ هذا يبين فيه البيان الواضح ان اليد تقطع فيما دون عشرة
دراهم وليس احد الحديثين يخالف للاخر بل الاصل ان النقد كان في زمان رسول الله صلى الله عليه
الذهب وعلى ذلك جرت العادة في كثيه وثمانية الساعات دراهم وزن سبعة اذ كانت
الاثمان دراهم وكان صرف الرسار اذ ذاك اثني عشر درهما صحيح الوزن بالدينار بلسان دراهم
فالحديثان متفقان ليس بينهما اختلاف ٠

جزاء اللصوص

قال ابو عبد الله حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان امرأة
في زمان النبي صلى الله عليه فاشتقل من ولدها فمر النبي صلى الله عليه بهما والجبل
الولد بالمرأة ٠ قوله لتنقل من ولدها لعل انتفع منه يقال تفلت الرجل عن نسب كان
يعتز والبه اي نفسه ومنه قولهم للمفلس اي عمما في نصل بهذه دائما وينقلي عن آل زيد فيسرها
قال ابو عبد الله حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن علي بن
حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه قال لا يرث المسلم الكافر
ولا الكافر المسلم ٠ قال ابو عبد الله عموم هذا القول يمنع التوارث بين كل مسلم وكافر

سواء كان الكافر حربيا او كان ذميا او كان مرتدا احد قوليه وكذلك عموم قوله عليه السلام من
بدل دينه فاقتلوه هل الردة او جبت قتله بعد اسلامه وقد ذهب بعض السلف الى ورث
المسلم من الكافر وقالوا نرثهم ولا يرثونا كما تنكح نساؤهم ولا ينكحون نساءنا وعموم
الخبر يمنع منه ٠ وذهب بعض الفقهاء الى ان ما كسبه المرتد فهو لورثته وما
كان من ربع ملكه فهو فيء ٠
قال ابو عبد الله حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
قال خطب عمر فقال في خطبته ثم انه بلغني ان فلانا منكم يقول والله لو مات عمر
بايعت فلانا فلا يغترن امرؤ ان يقول انما كان بيعة ابي بكر رضي الله عنه فلتة وتمت الا
وانها قد كانت كذلك ولكن الله تعالى وقى شرها وليس فيكم من تقطع الاعناق اليه مثل
ابي بكر رحمه الله عليه وذكر القصة الى ان قال فسبقنا جمعت الانصار فقال اما بعد فنحن
انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم فاذا
هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر فلما سكت اردت ان اتكلم
وكنت قد زورت مقالة احببت ابدائها بين يدي ابي بكر رضي الله عنه وكنت اداري
منه بعض الحد فلما اردت ان اتكلم قال لي على رسلك فكرهت ان اغضبه فتكلم
ابو بكر فكان هو احلم مني واوقر والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته
مثلها او افضل منها حتى سكت وقال ما ذكرتم فيكم من خير وانتم له اهل ولن يعرف
هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا وصريحا ثم اخذ بيد ابي عبيدة بن الجراح
وبيدي فلم اكره مما تكلم به غيرها كان والله ان اقدم فتضرب عنقي احب الي من ان
اتأمر على قوم فيهم ابو بكر اللهم الا ان تسول الي نفسي عند الموت شيئا لا اجده الان
قال قائل من الانصار انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش
فكثر اللغط وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك
يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار وذكر الحديث
الا ان قال فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه
تغرة ان يقتلا قوله اذا كانت بيعة ابي بكر رضي الله عنه فلتة قال معناه